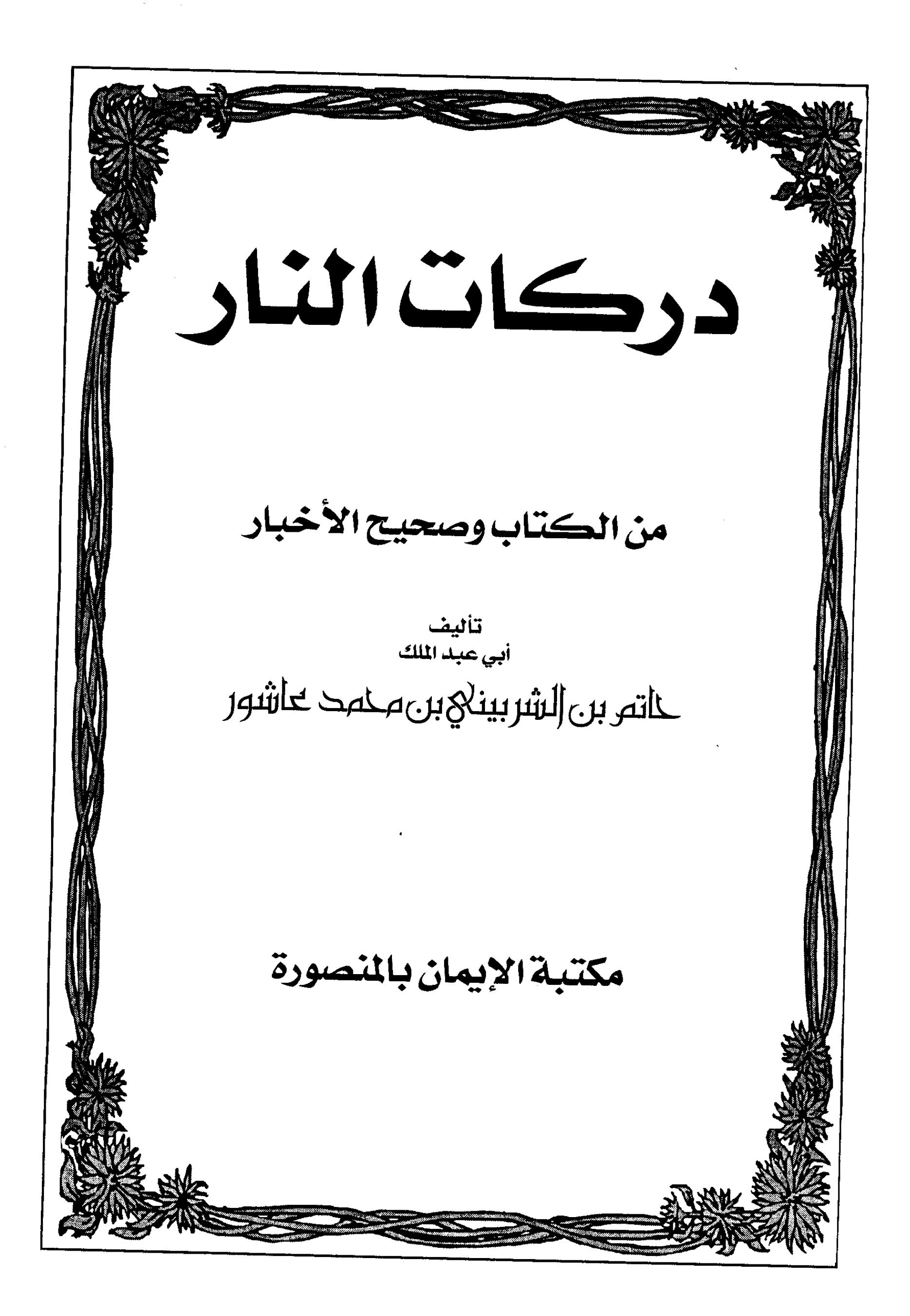


دركات النار

من الكتاب وصحيح الأخبار

تأليف
أبي عبد الملك
حاتم بن الشربيني بن محمد عاشور

مكتبة الإيمان بالمنصورة



مقدمة المؤلف

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ **بالله** من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده **الله** فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا **الله** وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله . . .

أما بعد: فإن أصدق الحديث كلام **الله** وخير الهدى هدى محمد (ﷺ)، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار - أعاذنا **الله** وإياكم منها آمين - قال (تعالى): ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ** ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

قال (تعالى): ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** ﴾ [النساء: ١].

قال (تعالى): ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا** ﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١]

قال ابن مسعود (رضي الله عنه): وددت أن **الله** غفر لى ذنبًا واحدًا ولا يعرف لى نسب.
وكان يقول فى دعائه: خائف مستجير تائب مستغفر راغب راهب. فمغفرة ذنب واحد تعدل عند هذا الإمام الحبر كل هذا، فما بالك أيها المسلم بذنبى وذنبك، فالخوف من نصيبنا أعظم.

الخوف أولى بالمسىء ... إذا تألـه والحـزن

فالمعاصى والذنوب - وأعظمها الشرك والنفاق ثم ما توعد لصاحبه بوعيد لفعله ككبائر الذنوب - وأيضًا الصغائر تهلك العبد إذا اجتمعت عليه واستهان بها .

لا تحقرن صغيرة إن الجبال من الحصى
واعمل كماشي فوق أرض الشوك يحذر ما يرى

والموت أقرب غريب يفاجئ الإنسان، فاجتهد لترك المعاصى، وإن عصيت تب إلى التواب يتوب عليك، واعمل واستعن **بالله** واسأله (سبحانه) أن يختم أعمالك بالصالحات، ولا تموت على مهلكات فالأعمال بالخواتيم، والشيطان عداوته مع الإنسان منذ معصيته عند ترك السجود لآدم، ومنذ ولادة الإنسان ينزغه ويصرخ الطفل وتبدأ العداوة البيِّنة التي قال فيها (سبحانه وتعالى): ﴿ **أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لاَّ تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ** ﴾ [يس: ٦٠] فيبدأ الشيطان مع الإنسان بمعصية الكفر ثم البدعة ثم الكبيرة ثم الصغيرة ثم التهاون بها ثم التوسع من المباح الذى يلهى الإنسان عن المهم العظيم حتى يوقعه فى الاهتمام بالمفضول عن الفاضل من الأعمال، وهذه المراتب ـ التى هى الكفر والنفاق والكبيرة والصغيرة وكثرة المباح وترك الفاضل للمفضول ـ يتَّبعها الشيطان مع الإنسان بحسب تقدير **الله** للعبد وسبق الحسنى منه له، وهذه الخطوات الشيطانية يندرج تحتها أبواب كل ذنب ومعصية ـ كبرت أم صغرت ـ فاللهم نجنا من الشيطان وخطواته الدنيئة، قال (تعالى): ﴿ **وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ** ﴾ [الزلزلة: ٨].

وأقول كما قال القائل :

واطلب بطاعته رضاه فلم يزل بالجود يعطى الطالبين رضاه
واسأله مغفرة وفضلاً أنه مبسوطتان للسائلين يداه

فترك المعاصى طاعة لله ولرسول **الله**، فيا كثير الدرن والدنس، يا من كلما قيل له: أقبل انتكس يا من أمر بترك ما يفنى لما يبقى، فعكس، جاء الأجل وحديث الأمل هوسٌ، يا أهل الذنوب والخطايا ألكم الصبر على العقوبة؟! قال (تعالى): ﴿ **كَلاَّ إِنَّهَا لَظَىٰ** ﴾ [المعارج: ١٥]

إذا شاهدت من اشترى لذة ساعة بعذاب سنين، قال (تعالى): ﴿ **تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ** ﴾ [الملك: ٨].

وكيف أمن العصاة قوله (تعالى): ﴿ **وَإِن مِّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا** ﴾ [مريم: ٧١].

فكلام الملوك ملوك الكلام قال (سبحانه): ﴿ **وَذَرُوا ظَاهِرَ الإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ** ﴾ [الأنعام: ١٢٠].

قال الشاعر

فكر في الذنب وما احتقبتْ كـفَّاك عليك وما اكتسبا
كم بت على ذنب فرحًا وغدوت على ذنب طربًا
وعلمت بأن الله يرى فأسأت ولم تحسن أدبًا
فأعد الزاد في سفر كالموت ترى فيه النصبا

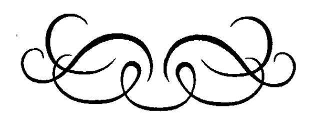
واحذر : فإن النار شديدة مستعرة ملتهبة ـ وسنذكر بعدُ وصفها ـ فاترك المعاصى كبيرها وصغيرها وتب إلى مولاك .

ولقد قسمت كتابي إلى أربعة أبواب ، الباب الأول : الشرك. والثاني: البدعة، والثالث : الكبيرة. والرابع: المحذورات والمنهيات.

فالطاعة هى النجاة، والطاعة إما بفعل المأمور أوترك المحذور، نسأل **الله** حسن الخاتمة والموت على طاعته وأن يقينا من السيئات الظاهرة والباطنة ويجعلنا من المخلصين الصديقين المقربين.

وأختم بهذه الآية: ﴿ **وَيَا قَوْمِ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالاً إِنْ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ** ﴾ [هود: ٢٩].

كتبه أبو عبد الملك فى بيته بفارسكور / دمياط / ج . م. ع
١٤ ربيع الثانى سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢ يونيو سنة ٢٠٠٤ م



تحقيق مهم:

بسم **الله** والحمد **لله** والصلاة والسلام على رسول **الله** (ﷺ)

وبعـــد:

الاهتمام بأن هذا مكروه وليس بحرام حتى يسيغ لنفســه فعل النهى فهذا ليس توفيقا من **الله**، صحيح أن المعاصى والمحظورات تتفاوت، فالشرك أعظم من غيره والكبيرة أعظم من الصغيرة وتحريم الشيء غير كراهته، لكن الناظر فى فعل المحذور يرى أن **اللـه** يبغض كل محظور ويغار عند فعل المعصـية وانتهاك الحرمات، فالمحب يترك كل ما يبـغضه الحبيب **والله** هو الحبيب لذاته ، كما قال الشاعر :

تعـصى الإله وأنت تـظهـر حبـه ... هذا بـديع في القـيـاس شنيع

لو كـان حبـه صـادقًا لأطعـتـه ... إن المحـب لمـن يـحـب مـطيـع

وقال قائلهم :

حـبـيب حـبـيـبي حـبـيـبي ... وعـدو حـبـيـبي عـدوي

والله يعادى المرتكبين للآثام والمستهينين بها، قال أحد السلف: لا تنظر لصغر الذنب ولكن انظر لعظمة من عصيت وهو **الله** جل جلاله وتقدست أسماؤه وكملت أفعاله وصفاته .

فاللهم كره إلينا الكفر والفسوق والعصيان والمنكرات والأهواء .

عقيدة أهل السنة فى مرتكبى الكبيرة والموت عليها:

أهل السنة والجمـاعة لا يقطعون لأحد بالنار إلا من جـاء النص به فى القرآن الكريم والسنة الصحيحة من رسول **الله** (ﷺ)، وعقيدتهم أن مرتكب المعاصى ناقص الإيمان ينقص إيمانه بحسـب معصـيته، فـالإيمان عندهم يزيد وينقص، يزيد بالطاعـة وينقص بالمعصـية، والعمل جزء من الإيمان فمن مات من أهل الإسلام والتوحيـد على معصية ـ سواء كبيرة أو صغيرة ـ دون الشرك الأكبر فأمره إلى ربه، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه، خلافًا للمعتزلة والخوارج الذين يقولون بخلود العصاة فى النار، (أهل الكبـائر) مخالفين للنصوص وإجماع السلف، **فاللهم** اعف عنا .

بعض الآيات والأحاديث فى وصف النار:

قال (تعالى): ﴿ **إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ * طَعَامُ الْأَثِيمِ * كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ * كَغَلْيِ الْحَمِيمِ * خُذُوهُ فَاعْتِلُوهُ إِلَىٰ سَوَاءِ الْجَحِيمِ * ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ * ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ** ﴾ [الدخان: ٤٣ ـ ٤٩].

وقال (تعـالى): ﴿ **هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ * يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ * وَلَهُم مَّقَامِعُ مِنْ**

حديد * كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ [الحج ١٩ ـ ٢٢].

وقال (تعالى): ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا الضَّالُّونَ الْمُكَذِّبُونَ * لَآكِلُونَ مِن شَجَرٍ مِّن زَقُّومٍ * فَمَالِئُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ * فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ * فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهِيمِ * هَذَا نُزُلُهُمْ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ [الواقعة ٥١ ـ ٥٦].

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): « **اشتكت النار إلى ربها فقالت: يا رب أكل بعضي بعضًا فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف. فهو أشد ما تجدون من الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير**»[١].

وهذا كلام حقيقي ليس مجازًا كما يقول السلف ولا مانع من ذلك، وهذا اعتقاد أهل السنة والجماعة .

عن أبي موسى (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**إنَّ أهل النار ليبكون حتى لو أُجريت السفن في دموعهم جرَتْ وإنهم ليبكونَ الدَّمَ**»[٢] .

وعن أبي هريرة أيضًا قال: قال رسول الله (ﷺ) : «**إنَّ أهون أهل النار عذابًا يوم القيامة رجل يحذى له نعلان من نار يغلي منهما دماغه يوم القيامة**»[٣].

عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): « **لو أنَّ حجرًا مثل سبع خلفات أُلقي عن شفير جهنم هوى فيها سبعين خريفًا لا يبلغُ قعرها** »[٤].

وعن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**لو أنَّ قطرةً من الزقوم قطرت في دار الدنيا لأفسدت على أهل الدنيا معايشهم فكيف بمن تكونُ طعامهُ ؟**»[٥].

وعقيدة أهل السنة والجماعة أن النار موجودة ومخلوقة الآن ولا تفنى ولا تبيد، قال صاحب سلم الوصول:

النار والجنة حق وهما موجودتان لا فناء لهما

ونار الدنيا جزء من سبعين جزءًا من نار جهنم كما في الحديث الصحيح نعوذ **بالله** من النار .

---

(١) رواه البخاري (٥١٢، ٣٠٨٧، ٥١٠) ومسلم(١٨٥)،(١٦٧) ومالك في الموطأ وأحمد في المسند وابن ماجة.

(٢) رواه الحاكم(٨٧٩١) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٠٣٢) والصحيحة (١٦٧٩).

(٣) رواه الإمام أحمد (٩٥٧٣) في مسنده ورواه الحاكم(٨٧٢٩) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٠٣٤) والصحيحة(١٦٨٠).

(٤) رواه الحاكم(٨٧٦٧) والطبراني في الكبير من حديث معاذ وأبي هريرة أيضا وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٤٨) والصحيحة (٢٨٦٥).

(٥) رواه أحمد (٢٧٣٥) والترمذي(٢٥٨٥) والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٥٠).

باب الشرك

تعريف هام:[١]

الشرك : ضد التوحيد وينقسم إلى أكبر وأصغر

أولاً : شرك الربوبية هو اعتقاد العبد بوجود متصرف مع **الله** فيما لا يقدر عليه إلا **الله** (عز وجل) كاعتقاد الصوفية وغلاة الشيعة والمشركين وغيرهم.

ثانيًا : شرك الأسماء والصفات، وهو الإلحاد وهو ثلاثة أقسام :

١- نفى الأسماء والصفات عن **الله** (عز وجل) وتعطيله عن صفات الكمال ونعوت الجلال وهو إلحاد النفاة .

٢- تشبيه صفات **الله** (عز وجل) بصفات خلقه وهو إلحاد المشبهة.

٣- تنزيل المخلوق بمنزلة الخالق وهو إلحاد المشركين الذين سموا أصنامهم آلهة واشتقوا أسماء لها من أسماء **الله** (عز وجل).

ثالثًا : شرك الألوهية وهو صرف شيء من أنواع العبادة لغير **الله** (عز وجل)، والعبادة: كل ما يحبه **الله** من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة ـ كما عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية .

عقوبة الشرك إجمالاً:

قال (تعالى): ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا** ﴾ [النساء: ٤٨].

وقال (تعالى): ﴿ **إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ** ﴾ [الأنبياء: ٩٨].

وقال (تعالى): ﴿ **لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ۞ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ** ﴾ الزمر: ٦٥، ٦٦].

وعن جابر (رضي الله عنه) أن رسول **الله** (ﷺ) قال : « **من لقى الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة ومن لقيه يشرك به شيئًا دخل النار**»[٢].

وعن ابن مسعود (رضي الله عنه) قال رسول اله (ﷺ): «**من مات وهو يدعو لله ندًا دخل النار**»[٣].

والشرك إن كان أكبر ومات الإنسان عليه فهو من أهل النار لا يخرج منها أبدًا ولا يدخل الجنة أبدًا ولا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ وليس له شفاعة.

---

(١) مختصر معارج القبول ص(١٢٩)

(٢) رواه مسلم فى كتاب الإيمان(٩٣)

(٣) رواه البخارى(٤٢٢٧) فى كتاب التفسير (٣/١٩٦).

والشرك إن كان أصغر لا يخلد صاحبه فى النار وإن دخلها خرج منها بعد أن يُعذب بذنوبه، أو بشفاعة الشافعين.

أنواع الشرك:

ينقسم إلى أكبر وأصغر:

١ ـ الشرك الأكبر :هو أن يجعل الإنسان لله ندًا فى ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته[١].

وقال السعدى ـ رحمه **الله** ـ [٢]: هو أن يجعل **لله** ندًا يدعوه كما يدعو **الله** أو يخافه أو يرجوه أو يحبه كحب **الله** أو يصرف له من أنواع العبادة اهـ.

وإذا صرف له أى نوع من أنواع العبادة كالصلاة والصيام والذبح والنذر والتوكل والاستغاثة والرجاء والخوف والدعاء وغير ذلك فهو شرك أكبر.

٢ ـ الشرك الأصغر :هو ما أتى فى النصوص أنه شرك ولم يصل إلى حد الشرك الأكبر[٣].

قال ابن تيمية الشرك الأصغر لا يغفر وهو تحت الوعيد.

وقال السعدى: فهو جميع الأقوال والأفعال التى يتوسل بها إلى الشرك كالغلو فى المخلوق الذى يبلغ رتبة العبادة كالحلف بغير **الله** ويسير الرياء[٤] وقال أيضًا: هو كل وسيلة وزريعة يتطرق منها إلى الشرك الأكبر من الإرادات والأقوال والأفعال التى تبلغ رتبة العبادة[٥].

فائدة: الشرك الخفي يكون أكبر كالنفاق الاعتقادي ويكون أصغر كيسير الرياء.

أنواع الكفر[٦]:

١. كفر تكذيب وجهل.

٢. كفر جحود وكتمان.

٣. كفر عناد واستكبار.

٤. كفر نفاق.

١ - **فكفر التكذيب والجهل**: ككفر مشركى العرب، قال (تعالى): ﴿**بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ**﴾ [يونس: ٣٩] ولهم أمثال فى هذه الأيام، نسأل **الله** العافية.

---

(١) معارج القبول (٢/٤٨٣) وفتاوى اللجنة الدائمة (١/٥١٦).
(٢) في القول السديد صـ ٢٤
(٣) انظر باب من تبرك بشجر أو بحجر المجموع الثمين (٢/٢٧).
(٤) فى القول السديد صـ ٢٤.
(٥) المصدر السابق صـ ٢٥ وكذلك فتاوى اللجنة الدائمة (١/٥١٧).
(٦) مختصر معارج القبول (ص١٧٩، ١٨٠، ١٨١)

٢ - كفر جحود وكتمان: ككفر فرعون وملئه، قال (تعالى): ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤] ولهم أمثال فى هذه الأيام، نسأل الله العافية.

٣ - كفر نفاق :وهو إظهار الإيمان وإخفاء الكفر ككفر ابن سلول وشيعته، قال (تعالى): ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ * يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ٨ - ١٠] ولهم أمثال فى هذه الأيام، نسأل الله العافية.

٤- وكفر عناد واستكبار : ككفر إبليس وغالب اليهود مثل حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف وغيرهم ولهم أمثال فى هذه الأيام، نسأل الله العافية.

عقوبة النفاق والشرك والكفر الأكبر يوم القيامة

قال (تعالى): ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١].

قال (تعالى): ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٠].

وعن أبى موسى (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «إذا كان يومُ القيامة أعطى الله تعالى كل رجلٍ من هذه الأمة رجلاً يهودياً أو نصرانياً فيقال له: هذا فداؤكَ من النار»[١].

وعن أبى موسى أيضًا، قال رسول الله (ﷺ): «إذا كان يوم القيامة بعث اللهَ إلى كل مؤمن ملكًا معه كافر فيقول الملك للمؤمن: يا مؤمن هاك هذا الكافر، فهذا فداؤك من النار»[٢].

وعن عائشة (رضي الله عنها)، قال رسول الله (ﷺ): «إن الله ليزيد الكافر عذابًا ببكاء أهله عليه»[٣].

عن حذيفة (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): «إن فى أمتى اثنى عشر منافقًا لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل فى سم الخياط ثمانية منهم تكفيكهم الدبيلة سراج من النار يظهر فى أكتافهم حتى ينجو من صدورهم»[٤].

معنى الدبيلة : هو خراج أو دمل كبير يظهر فى الجوف فتقتل صاحبها (النهاية).

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد

---

(١) رواه مسلم فى صحيحه(٢٧٦٧) (كتاب التوبة/باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله).
(٢) رواه الطبرانى والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٧٩) - والصحيحة (١٣٨١).
(٣) رواه البخارى(١٢٢٦) فى صحيحه والنسائى(١٩٨٥) فى مسنده.
(٤) رواه مسلم فى صحيحه (١٢٣٨).

وعرض جلده سبعون ذراعًا وعضده مثل البيضاء وفخذه مثل ورقان ومقعده فى النار ما بيني وبين الربذة»[١].

عقوبة الشرك الأصغر يوم القيامة:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ) فى الحديث القدسى: «**قال الله (تعالى): «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معى غيرى تركته وشركه**»[٢].

وعن محمود بن لبيد (رضي الله عنه) أن رسول **الله** (ﷺ) قال: «**أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر الرياء يقول الله يوم القيامة إذا جزى الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون فى الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء**»[٣].

وعن أبى أمامة (رضي الله عنه) قال: قال رسول **الله** (ﷺ): « **إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصًا وابتُغى به وجهه**»[٤].

باب: أمثلة للكفر والشرك الأكبر إجمالاً:

نمثل للكفر والشرك الأكبر على سبيل الإجمال - والتفصيل بعض الشىء يأتى فى باب الكبائر إن شاء **الله** (تعالى) - مثل: اعتناق دين غير دين الإسلام مثل النصرانية واليهودية والمجوسية والوثنية وعبادة الآلهة الباطلة من دون **الله**، وسب **الله** وسب رسول **الله** وسب دين **الله**، والسحر والكهانة والقول بعلم الغيب، وبدعة القدرية التى تنفى علم **الله** والمشبهة التى تشبه الخالق بالمخلوق، وترك الصلاة جحودًا والاستغاثة والاستعانة بالأموات وسؤال المقبورين الأموات والتوكل عليهم والنذر لهم والذبح لهم والخوف منهم والرجاء فيهم، وبدعة الجهمية الذين ينفون أسماء **الله** وصفاته ويعبدون عدمًا والذين ينكرون كلام **الله** ويقولون: القرآن مخلوق وأن **الله** لا يرى، وكذلك بدعة الشيعة الذين يعبدون آل البيت من دون **الله** ويكفِّرون الصحابة ويتهمون النبى (ﷺ) بالإثم والخطأ لأنه لم يوصِ لعلى، والشك فى دين الكافر أنه باطل لأنه من نواقض الإسلام؛ لأن عدم تكفير الكافر أو الشك فى كفره كفر، وكذلك تحريم ما أحل **الله** وتحليل ما حرم **الله** وجحود ما هو معلوم من الدين بالضرورة والقول بأن **الله** بذاته فى كل مكان قد حل فى المخلوقات، وهذا باطل عقلاً ونقلاً. وغير ذلك من الشرك الأكبر الذى جاء فى القرآن والسنة نسأل **الله** العافية.

---

(١) رواه أحمد (٨٣٢٧) والحاكم(٨٧٥٩) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٨٩٠) والصحيحة (١١٠٥).

(٢) رواه مسلم فى صحيحه مختصر مسلم (٢٠٨٩).

(٣) رواه أحمد(٢٣٦٨٠) في مسنده وصححه الألبانى في صحيح الجامع (١٥٥٥) والصحيحة (٩٥١) وصحيح الترغيب (٢٩).

(٤) رواه النسائى فى سننه (٤٣٤٨) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٨٥٦) والصحيحة (٥٢).

أمثلة للشرك الأصغر إجمالاً:

نمثل للشرك الأصغر على سبيل الإجمال[1]: وهذا النوع لا يخرج من الملة إلا إذا اعتقد الإنسان أنها تنفع وتضر بنفسها فهذا شرك أكبر. أما إذا اعتقد أنها سبب وليست بسبب شرعى فهى شرك أصغر. أو ما جاء من النهى عن فعله، مثل: الحلف بغير **الله** والرياء فى العمل وتعليق التمائم مثل:

(١) **الودعة** ـ هى شىء أبيض يجلب من البحر يعلق فى حلوق الصبيان وغيرهم لرد العين ـ وهذا شرك أصغر لأنه ليس بسبب شرعى وإن اعتقد فيه النفع والضر لذاته فهو شرك أكبر.

(٢) **وكذلك الناب**: وهو ناب الضبع يؤخذ ويعلق من العين.

(٣) **والحلقة**: يلبسونها من العين والواضحة (مرض العضد).

(٤) **أعين الذئاب**: يعلقونها إذا مات الذئب على الصبيان ونحوهم زعمًا أن الجن تفر منهم.

(٥) **الخيط**: كثيرًا ما يعلقونه على المحموم ويعقدون فيه عقدًا بحسب اصطلاحاتهم ويربطونه بيد المحموم طلبًا للشفاء.

(٦) **العضو من النسور**: كالعظم ونحوه يتخذونه غرزًا ويعلقونها على الصبيان يزعمون أنها تدفع العين.

(٧) **والوتر**: كانوا فى الجاهلية إذا عتق وتر القوس أخذوه وعلقوه على الصبيان والدواب لدفع العين.

(٨) **التمام**: هى شىء يعلقونه على الأولاد لدفع العين، وحكمها حكم التعاليق إن كانت بكلام لا يفهم فهى لا تجوز وإن كانت من القرآن والسنة فالأحوط تركها، وهذا كلام بعض السلف كابن مسعود ومسروق وغيرهم. (لأنه داخل في عموم النهي)

(٩) **والتولة**: شىء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة لزوجها والرجل إلى زوجته.

كما قال (ﷺ): « **من علّق تميمة فقد أشرك** »[2].

الرقى إن كانت من القرآن والسنة فلا بأس وهى جائزة، قد فعلها النبى وأصحابه والتابعين وأن تكون بكلام عربى مفهوم المعنى ويعتقد أنها سبب لا تأثر إلا بإذن الله.

أما إن كانت بكلام أعجمى لا يفهم وليست من القرآن والسنة فهو شرك وباب للشياطين.

١- وكذلك من أنواع الشرك الأصغر : قول: ما شاء **الله** و شئت.

(١) معارج القبول بتصرف.

(٢) رواه أحمد برقم (١٧٥٩) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٩٢).

٢- وتوكلت على **الله** وعليك.

٣- لولا **الله** وفلان.

٤ - لولا الكلبة ما سرقت الدار.

٥- وغير ذلك من التشاؤم بالأيام والأشخاص والظروف والشرك الأصغر الذى هو ذريعة للشرك الأكبر.

٦- وقول الرجل: مطرنا بنوء كذا وكذا (أي أمطرنا بفضل الكوكب وهو شرك في الربوبية) ومعناه جاء في حديث صحيح.

٧- وكذلك القول: يعطى الحلق للى بلا ودان.(يقدح في حكمة الله).

٨- وكذلك قولهم: رزق الهبل على المجانين. (مخالف لآية الذاريات ﴿**إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ**﴾ (رقم ٥٨).

٩- ولا بيرحم ولا بيخلي رحمة ربنا تنزل. مخالف لقوله تعالى ﴿**قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ**﴾ (الزمر ٣٨).

١٠- وزرع شيطانى. مخالف لقوله تعالى ﴿**أَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ**﴾ (الواقعة رقم ٦٤) .

١١- وطور **الله** فى برسيمه ، سوء أدب مع **الله**.

١٢- وربنا افتكره. مخالف لقوله تعالى: ﴿وما كان ربك نسيا﴾.

١٣- اسم النبى حرصه. الله هو الحفيظ ، والنبي لا يحفظ أحد.

١٤- أنا عبد المأمور. الصحيح أنا عبدٌ مأمورٌ.

١٥- تهنئة الكفار بأعيادهم إن كان قولاً باللسان فقط،فهو حرام لا يجوز، وإن كان مستحلاً لذلك مهنئًا لهم بكفرهم بالله وراضيًا به فهو شرك أكبر .

وكذلك من الأقوال الشنيعة:

١٦- الأقارب عقارب. (يريد تقطيع الأرحام).

١٧- الرزق يحب الخفية. (يقصد الغش والتحايل على الناس).

١٨- كتر السلام يقل المعرفة. (مخالف للقرآن والسن وفيهم الحث على إفشاء السلام).

١٩- ساعة لقلبك وساعة لربك.(لا يجوز طاعة **الله** في ساعة ومعصيته في ساعة أخرى).

٢٠- الباقية فى حياتك. (يريد أن الميت مات قبل أوانه وفي عمره بقية فهي لك

وهذا مخالف للقرآن قال تعالى﴿إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾.

٢١- ده يوم نحس. هذا تشائم وهو شرك في الحديث (الطيرة شرك).

٢٢- ده وشه نحس. (تشائم) وهو شرك.

٢٣- ووشه يقطع الخميرة من البيت. (تشائم) وهو شرك.

٢٤- ودستور يا سيادنا. (استغاذة بالجن وهو شرك).

٢٥- والحلف بغير **الله**. في الحديث (من حلف بغير الله فقد أشرك).

٢٦- مشكلة لرب السما.

٢٧ - حاجة تقصر العمر.

٢٨ ـ اللى يرشك بالميه رشه بالدم..

٢٩- وجاه النبى.

٣٠- ألأوى، ومثلها جاءت بالبركة (يعنى جاء هذا الشيء بدون حكمة ولا تقدير من **الله**).

٣١- ولعن وتكفير المسلم.

٣٢- العصمة لله وحده. وهذا اللفظ لا يجوز لأن المعصوم لابد له من عاصم والله عز وجل له الكمال المطلق والعصمة للنبي محمد (ﷺ).

٣٣- ربك رب قلوب. قلت وهذا كلام المرجئة الذين يقولون لا يضر مع الإيمان ذنب. لأن عندهم الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان.

قلت أما أهل السنة والجماعة يقولون الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان يزيد بطاعة الرحمن وينقص بطاعة الشيطان.

٣٤- (شيء لله يا بدوي) و(شيء لله يا رفاعي) ومما يشبه هذا من دعاء الأموات وهو مختصر(شيء لله يا بدوي) وهذا شرك أكبر لأنه نداء وطلب من الأموات ومثلها (نظرة ياست) يقصدون السيدة زينب رضي الله عنها.

٣٥- الخطأ في أسماء الله مثل (يا ستار) والصحيح (يا ستير)،(حوش يا حواش) وهي ليست من أسماء الله، عبد العال والعال ليس من أسماء الله، وكذلا عبد العاطي ليس من أسماء الله وقولهم الله هو الجمال كله وهذا خطأ لأن الجمال صفة منصفات الله الذاتية وجمال المخلوق لا علاقة له بجمال الله. وأسماء الله توقيفية على القرآن والسنة الصحيحة والصحيح(عبد الستير، عبد الوهاب،يا حفيظ، عبد المتعال،عبد المعطي، الجميل). هذا باختصار وفيه بحث آخر.

(نسأل الله العافية).

أنواع الظلم

١ . ظلم بين العبد وربه .

٢ . ظلم بين العبد ونفسه.

٣ . ظلم بين العبد والعباد.

عن أنس(رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): «**الظلم ثلاثة: فظلم لا يغفره الله وظلم يغفره الله وظلم لا يتركه، فأما الظلم الذى لا يغفره الله فالشرك**». قال (تعالى): ﴿**إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**﴾ [لقمان: ١٣]، وأما الظلم الذى يغفره **الله** فظلم العباد أنفسهم فيما بينهم وبين ربهم، وأما الظلم الذى لا يتركه **الله** فظلم العباد بعضهم بعضًا حتى يدبر لبعضهم من بعض »[١].

أبيات من قصيدة منطوقة

سلم الوصول إلى علم الأصول:

في ذم الشرك الأكبر والأصغر[٢] :

والشرك نوعان فشرك أكبر ... به خلود النار إذ لا يغفر
وهو اتخاذ العبد غير الله ... ندا به مساويًا مضاه
يقصده عند نزول الضر ... لجلب خير أو لدفع الشر
أو عند أى غرض لا يقدر ... عليه إلا الملك المقتدر
مع جعله لذلك المدعو ... أو المعظم أو المرجو
في الغيب سلطانًا به يطلع ... على ضمير من إليه يجزع
والثانى شرك أصغر وهو الريا ... فسره به ختام الأنبيا
ومنه إقسام بغير البارى ... كما أتى فى محكم الأخبار
ومن يثق بودعة أو ناب ... أو حلقة أو أعين الذئاب
أو خيط أو عضو من النسور ... أو وتر أو تربة القبور
لأي أمر كان تعلقه ... وكله الله إلى ما علقه

باب: البدعة

البدعة : هى شرع ما لم يأذن به **الله** ولم يكن عليه أمر رسول **الله** (ﷺ) ولا أصحابه الكرام، والبدعة: هى الاختراع[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوي(١٠/ ٣٥٤): اعلم أن عامة البدع

---

(١) باختصار فليراجع متن سلم الوصول للعلامة حافظ حكمي.

(٢) رواه البزار والطيالسي(٢١٠٩) وحسنه الألباني فى صحيح الجامع (٣٩٦١) والصحيحة (١٩٢٧).

(٣) معارج القبول مختصر الاعتصام للشاطبي بتصرف.

المتعلقة بالمعلوم والعبادات إنما وقع في الأمة في أواخر الخلفاء الراشدين٣٥هـ.

قال (تعالى): ﴿ **أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ** ﴾ [الشورى: ٢١].

وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: سمعت رسول **الله** (ﷺ) يقول: «**من أحدث فى أمرنا ما ليس منه فهو رد**»(١).

أقسام البدع: (٢)

١ - البدع المكفرة، وضابطها: من أنكر أمرًا مجمعًا عليه متواترًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة، من جحود مفروض أو فرض ما لم يفرض أو إحلال محرم أو تحريم حلال أو اعتقاد ما ينزه **الله** ورسوله وكتابه عنه من نفى أو إثبات؛ لأن ذلك تكذيب بالكتاب وبما أرسل **الله** به الرسل صلوات **الله** وسلامه عليهم، كبدعة الجهمية فى إنكار أسماء **الله** وصفاته والقول بخلق القرآن وبأن **الله** لا يرى وخلق صفة من صفات **الله** والإنكار بأن **الله** اتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلِّم موسى تكليمًا.

وبدعة القدرية، وإنكار علم **الله** وأفعاله وقدره وقضائه، وبدعة المجسمة الذين يشبهون **الله** بخلقه، وبدعة القبوريين ونداء الموتى المقبورين والاستغاثة بهم والذبح والنذر لهم والتوكل عليهم والتمسح بقبورهم هذا كله منه البدع المكفرة وغير ذلك مما يبكى له القلب. عفانا **الله** وإياكم من ذلك.

٢ ـ البدع غير المكفرة(٣):

وهى ما لم يلزم منه تكذيب بالكتاب ولا بشيء مما أرسل **الله** به رسله، كبدع أو كبدعة المروانية- نسبة إلى مروان بن الحكم- التى أنكرها عليهم فضلاء الصحابة ولم يقروهم عليها ولم يكفروه بشيء منها ولم ينزعوا يدًا من بيعتهم لأجلها كتأخير الصلوات إلى آخر أوقاتها وتقديمهم الخطبة قبل صلاة العيد وجلوسهم فى نفس الخطبة وسبهم كبار الصحابة على المنابر.

٣ ـ البدع فى العبادات(٤):

أ - التعبد بما لم يأذن به **الله** البتة: كتعبد جهلة الصوفية بآلات اللهو والرقص والصفيق وأنواع المعازف وهم يضاهون فعل الذين ذمهم **الله** من المشركين قال (تعالى): ﴿ **وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً** ﴾ [الأنفال: ٣٥].

ب ـ التعبد بما أصله فى الشرع ولكن وضعه فى غير موضعه :

(١) رواه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم(١٧١٨).
(٢) جاء في مختصر معارج القبول (ص٤٢٧، ص٤٢٨)
(٣) جاء في مختصر معارج القبول (ص٤٢٨).
(٤) مختصر معارج القبول (ص٤٢٨).

كما فى الحديث الصحيح عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: بينما النبى (ﷺ) يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا: أبو إسـرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال رسول الله (ﷺ): **«مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه»**(١).

فأمر النبى بإتمام الصـوم الذى هو مشروع وترك قيامه وسكوته لكـونه وإن كان عبادة فى بعض الأوقات لكن ليس محله هنا.

ج – كذلك البدع فى العبادات : كالـتلفظ بالنية والزيادة فى بعض العبادات على ما جاء به الدليل، وغير ذلك.

حكم البدع التى وقعت فى العبادة(٢):

على قسمين :

١– فقد تكون البدع الواقعة فى العبادة مبطلة لها كمن صلى الرباعية خمسة.

٢– وقد تكون مخالفـة مذمومة لكن لا تبطل العمل والعبادة، كـالتوضأ أربعة؛ لأن النبى (ﷺ) قال: **«من زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم»**(٣).

٤ - البدع فى المعاملات(٤):

كاشتراط ما ليس فى كتاب الله ولا فى سنة رسول الله (ﷺ) قال كما فى خطبته: **«أما بعد ، فمـا بال رجال منكم يشترطون شروطًا ليست فى كـتاب الله، فأيما شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط فقضاء الله حق وشرط الله أوثق ما بال رجال منكم يقول أحدهم: أعتق يا فلان ولى الولاء وإنما الولاء لمن أعتق»**(٥).

وللجمع بين الحـديث وحديث: **«المسلمـون على شـروطهم»**(٦). ولمعرفـة الشروط الباطلة من الشروط الـصحيحة المعـتبرة انظر مجمـوع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيـمية ج (٢٩) ص: (٩٠ : ١٠٣).

ذم المبتدع وإثمه وعلاماته :

قال (تعالى): ﴿ **أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ** ﴾ [الشورى: ٢١].

قال (تعالى): ﴿ **وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ** ﴾ [القصص: ٥٠].

قـال (تعـالى): ﴿ **وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ**

---

(١) رواه ابن خزيمة في صحيحه(٢٢٤١) وصححه ابن حبان(٤٣٨٥) وأبو داود (٣٣٠٠) ومالك (١٠١٢).
(٢) مختصر معارج القبول (ص٤٢٩).
(٣) رواه النسائي(٨٩)،(١٧٣) وحسنه والألباني فى صحيح النسائي (١٣٦) وصحيح ابن ماجه (٣٣٩)
(٤) جاد في مختصر معارج القبول (ص٤٣٠).
(٥) في صحيح البخاري(٢٤٢٤) من حديث عائشة مختصر معارج القبول .
(٦) حديث صحيح ورواه أبو داود (٣٥٩٤) إرواء الغليل (١٣٠٣) ج٥ ص(١٤٤).

الْمُؤْمنين نُوَلِّه ما تولَّىٰ ونُصْلِه جهنَّم وساءَتْ مَصيراً﴾ [النساء: ١١٥]

عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله (ﷺ): «**من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»[١].

وفى رواية مسلم : «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**».

أى المردود على صاحبه عمله يوم القيامة لا يقبل الله منه لأنه على غير هدى النبى (ﷺ) وقد قال الله (تعالى): ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**﴾ [آل عمران: ٣١].

وعن معاوية بن أبى سفيان (رضي الله عنه) قال: إن رسول الله (ﷺ) قام فينا فقال: «**ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها فى النار وواحدة فى الجنة وهى الجماعة**»[٢].

عن أنس (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**إن الله احتجر التوبة على كل صاحب بدعة**»[٣].

والخوارج من الفرق المبتدعة الضالة التى تكفر المسلمين وتستحل أموالهم وأعراضهم.

وعن ابن أبى أوفى (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**الخوارج كلاب النار**»[٤].

وعن ابن مسعود (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها ويحدثون البدع**» قال ابن مسعود: فكيف أصنع ؟ قال : «**تسألنى يا ابن أم عبد كيف تصنع ؟ لا طاعة لمن عصى الله**»[٥].

عن أبى ذر ورافع بن عمرو الغفارى (رضي الله عنهما) قالا: قال رسول الله (ﷺ): «**سيكون بعدى من أمتى يقرؤون القرآن لا يجاوز حلاقيهم يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه هم شر الخلق والخليقة سيماهم التحليق**»[٦].

وهم الخوارج، الذين من علاماتهم حلق رؤوسهم وتكفير المسلمين واستحلال دمائهم وأعراضهم، هم كلاب النار ـ قاتلهم الله ـ والقدرية المكذبون بالقدر الكافرون بالله العظيم المعطلون لصفة العلم، وقولهم إن الأمر أنف أى مستحدث وأن الله لا يعلم بالأشياء التى تقع إلا بعد وقوعها، وهؤلاء كفَّرهم السلف وبرأ منهم ابن عمر وأقسم بالله أن أحدهم لو

---

(١) رواه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم(١٧١٨).

(٢) رواه أصحاب السنن وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٠٨٢) والصحيحة (١٤٩٢) وفى رواية «ما أنا عليه وأصحابي» حديث حسن صححه الألباني في صحيح الترمذي (٢١٢٩).

(٣) رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي في شعب الإيمان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٦١٩) والصحيحة (١٦٢٠).

(٤) رواه أحمد وابن ماجه والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع(٣٣٤٧).

(٥) رواه ابن ماجه والبيهقى فى شعب الإيمان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٣٦٤) والصحيحة (٥٢٠).

(٦) رواه مسلم فى صحيحه (١٠٦٧).

أنفق مثل أحد ذهبًا ما تقبل منه حتى يؤمن بالقدر، والإيمان بالقدر من أركان الإيمان التى إذا كفر به كفر بكل الإيمان وأركانه التى لا تصح إلا بهم جميعًا.

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال الرسول (ﷺ): «**سيكون فى أمتى أقوام يكذبون بالقدر**»(١).

وعن ابن عمر أيضًا قال: قال الرسول (ﷺ): «**القدرية مجوس هذه الأمة وإن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم**»(٢).

وفى رواية مسلم من حديث ابن عمر أيضًا: «**الذين يقولون: لا قدر**».

والمبتدع لا يشرب من حوض النبى (ﷺ) فعن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال (ﷺ): «**والذى نفسى بيده لأذودن رجالاً عن حوضى كما تذاد الغريبة من الإبل عن الحوض**»(٣).

معنى لأذودن : أى لأبعدن، قلت فالبدعة شر فى الدنيا والآخرة. فالبدعة بريد الكفر وهي زيادة في الشرع والشيطان يفرح بها أكثر من اتيان المعاصي والبدع تقصي على السنن وتباعد عن الله وتوجه غضبه وعقابه(٤).

نسأل **الله** اتباع السنة وترك البدع والموت على ذلك.

باب: الكبائر:

تعريفها : روى الطبراني باسناد صحيح أن ابن عباس قال(الكبائر هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع).

قال العلماء : إن الكبيرة هى كل معصية فيها حد فى الدنيا أو وعيد فى الآخرة - وزاد شيخ الإسلام ابن تيمية: أو ورد فيها وعيد العذاب فى النار أو لعن أو نحوه - وقال آخرون: من فسَّق الشارع بارتكابها.

ولهذا قال حذيفة :كان الناس يسألون رسول **الله** (ﷺ) عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركنى(٥).

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ... ومن لم يعرف الخير من الشر يقع فيه

وقال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (قيل إنها ما اتفقت الشرائع على تحريمه، وقيل ما يترتب عليها حد أو توعد بالنار أو لعنة أو غضب وهذا أمثل الأقوال(٦).

---

(١) رواه أحمد والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع ٣٣٦٩).
(٢) رواه أبو داود والحاكم وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع(٤٤٤٢) وفى شرح الطحاوية (٢٨٤، ٨٠٩).
(٣) رواه البخارى فى صحيحه (٣٢٠٢).
(٤) (كتاب التوحيد للغوزان ص ٩٥).
(٥) رواه البخارى (٦٦٧٣) ومسلم (١٨٤٧) وغيرهما.
(٦) (ص ٣٠٤).

وأكبر الكبائر: السبع الموبقات:

الشرك:

كما جاء في الحـديث الصحيح: «**اجتنبـوا السبع الموبقـات الشرك بالله** . . . . . . »
وهو أعظم الذنوب على الإطلاق، وهـو الذنب الذي لا يغفـره **الـلـه** إلا بالتـوبة، قـال (تعـالى): ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾ [النسـاء: ٤٨].
والشرك الأكبر مخرج عن ملة الإسلام وصاحبه إن مات عليه كافر مخلد في النار لا يدخل الجنة أو ليس له شفاعة.

صور ومظاهر هذا الشرك:

التعبد بصرف أى نوع من أنواع العبادة لغير **الله**، وأكثرها انتشارًا دعاء غير **الله** من الأموات أو دعاء أصنام أو أشجار أو أحـجار أو قبور أو أضرحة ومقامـات ومن اعتقاد أنها تنفع وتضر. والاستـعانة بمن فيها من الموتى وتقبـيل أصحابها وتعفيـر وجوههم فى ترابها وطلب الشفاء والغنى منهم وتيسير الحاجات والنذر لهم.

قال (تعالى): ﴿**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى**﴾ [الزمر: ٣].

وقال (تعـالى): ﴿ **وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ**﴾ [يونس: ١٨].

وكذلك الذبح لغير الله، كما قال (ﷺ): «**لعن الله من ذبح لغير الله**»[١].

فمن ذبح لغير **الله** (تعالى) فقد أشرك، سواء ذبح لولى أو لقبر أو لنبى أو لجنى فقد أشرك شركًا أكبر. ويجتمع فى الذبح لغير **الله** الشرك وتحرم الأكل منها لأنها ميتة.

وهناك أناس يذبحون للجن، حيث إنهم إذا اشتروا سـيارة أو بيتًا جديدًا ذبحوا عنده وعلى أعتابه ذبيحة خوفًا من أن يؤذيهم الجن فيتقربون لهم بها وهى من تبائع أهل الجاهلية

ومن مظاهر الشرك الأكبر:

استحلال ما حرم **الله** أو تحريم ما أحل **الله**، كما في حديث عدي بن حاتم عندما سمع رسول **الله** (ﷺ) يتلو قوله (تعالى): ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ**﴾ [التوبة: ٣١]. قال: إنهم لم يكونوا يعبدونهم، قال: «**أجل ولكن يحلون لهم ما حرم الله فيستحلونه ويحرمون عليهم ما أحل الله فيحرمونه فتلك عبادتهم لهم**»[٢].

وكذلك السحر والكهانة والعرافة:

قـال (تعـالى): ﴿**وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ**﴾

(١) رواه مسلم فى صحيحه النووى (١٣/ ١٥٠). (٢)رواه الترمذي وحسنه الألباني بشواهده في بلوغ المرام (١٩).

[البقرة: ١٠٢].

وكسب الساحر حرام وحكم الساحر القتل، والذين يذهبون إليهم أيضًا ليعمل لهم سحرًا مع اعتقاده أنه يعلم الغيب. كما قال (ﷺ): «**من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**»[1].

وكذلك من أخطر أنواع الشرك الأكبر:

شرك المحبة والخلو من الحب لله قال (تعالى): ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ**﴾ [البقرة: ١٦٥]. فمن أحب إنسانًا أو نظامًا وقدمه على حب **الله** فقد وقع فى الشرك كحب الصوفية لشيوخهم ومقبورهم وقد أفضى ذلك إلى دعائهم وسؤالهم من دون الله سواء أحياء أو أموات وكذلك الاستعانة بهم فيما لا يقدرون عليه. وكذلك النذر لهم والتوكل عليهم.

فمظاهر الشرك الأكبر كثيرة يجب الحذر منها؛ لأنها هاوية النار، فكل ما يصرف لغير **الله** من العبادة فهو شرك وكل بحسبه فمنه ما هو أكبر ومنه ما هو أصغر وكذلك النذر لغير الله وخوف السر من المقبورين والأموات وسؤالهم فكله من الشرك.

الشرك الأصغر:

الأول: الرياء وهو أنواع: فمن عمل عبادة قصد بها **الله** والناس فهو مشرك شركًا أصغر وعمله محبط كما قال (ﷺ) فيما يرويه عن ربه (تبارك وتعالى) فى الحديث القدسى: «**أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيرى تركته وشركه**»[2].

الثاني: الحلف بغير **الله** عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال قال (ﷺ): «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»[3].

فلا يجوز الحلف بغير الله، سواء بالنبي أو الأم أو الأب أو الكعبة أو بالأمانة أو بالشرف أو بحياة أحد من الناس، ومن حلف ونسى فليقل: لا إله إلا الله، كما قال (ﷺ): «**من حلف وقال: واللات والعزة فليقل: لا إله إلا الله**»[4]. وأيضاً هناك ألفاظ شركية محرمة يستهين بها الناس مثل: توكلت على الله وعليك، ليس لى إلا الله وأنت، أو لولا الله وفلان، وهذا من الله ومنك، أو الله فى السماء وأنت فى الأرض، وكما فى الحديث قال (ﷺ): «**لا تقولوا :ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان**»[5].

---

(١) رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٩٣٩).

(٢) رواه مسلم(٢٩٨٥) ومختصر مسلم رقم (٢٠٨٩).

(٣) رواه أحمد والترمذى(١٥٣٥) والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٢٠٤) والصحيحة (٢٠٤٢) والإرواء (٢٥٦١).

(٤) رواه البخارى (٥٧٥٦)، الفتح ١١/٥٤٦).

(٥) رواه أبو داود وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (١٣٧).

وقول بعضهم بسب الدهر يرجع على الله الذى خلق الدهر، «يقول (ﷺ) يقول الله (تعالى): **يسب بنو آدم الدهر وأنا الدهر أقلب الليـل والنهار**»(١). والدهر ليس من أسماء الله .

وكذلك التسمي بأسماء معبدة مثل عبد النبي ، عبد الرسول ، عبد الحسين

الثـالث: التطيـر : وهو التشاؤم بالأشخاص والأزمـان والأيام والظروف كما قال (ﷺ) : «**الطيرة شرك**»(٢).
وقال (ﷺ) : «**ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له**»(٣).

وكذلك يدخل فى هذا : التشاؤم وترك الزواج فى شهر صـفر، وكذلك اعتقاد أنه إذا جاء يـوم الجمـعة يوم ١٣ يكون يوم نحس، أو التـشاؤم إذا رأى الإنسـان بعض أصـحاب العاهات . ﴿ **قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلاَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا** ﴾ [التوبة : ٥١].

عن أبى مسعود قال : «**الطيرة شرك وما منا إلا ويقع فى نفسه شيء من التشاؤم ولكن الله يذهبه بالتوكل**»(٤). وكذلك اعتقاد النفع أو الشفاء فى أشياء لم يجعلها الله سبباً لذلك، مثلما يعتـقد الناس أن التمائم والحروز والودع والحلق المعدنية والعـزائم الشركية، أو تعليق بعض الناس على البيوت والمحلات والسيارات عـرائس أو حدوة حصان أو بعض الأشياء، فهذا شـرك أصغر وإن تطرق ووصل إلى حد أنه يظـن ويعتقد أن هذه الأشيـاء تنفع وتضر بذاتها فهذا شرك أكبر، وقال: قال رسول الله (ﷺ): «**من علق تميمة فقد أشرك**»(٥).

السحـر:

وهو أحد السبع الموبقات ، أى المهلكات:

وقد قـال الله (تعالى): ﴿ **وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ** ﴾ [البـقرة: ١٠٢].

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال (ﷺ): «**اجتنبوا السـبع الموبقات**» قالوا: يا رسول **الله** وما هى؟ قال: «**الشرك بالله والسحر ...** »(٦) الحديث

وصرح أئمة السلف والصـحابة والتابعين أن الساحـر المستخدم والمستـعين بالشياطين

---

(١) رواه البخارى(٥٨٢٧) ، الفتح (١٠، ٥٦٤).
(٢) رواه الإمام أحمد وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٩٥٥).
(٣) رواه الطبرانى فى الكبير وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٢١٩٥).
(٤) رواه أبو داود(٣٩١٠) وصـحـحـه الألبـانى فى السـلسلة الصـحـيـحـة (٤٢٩) مـوقـوفـاً وكـذلك رواه الترمذي(١٦١٤).
(٥) رواه أحمد وصححه الألبانى فى السلسة الصحيحة (٢٤٩٢).
(٦) رواه البخارى (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩) وغيرهما.

كافر كفر أكبر ويقتل وتضرب عنقه بالسيف.

والنشرة: وهى حل السحر عن المسحور، فإن كانت بسحر مثله فمحرم وإن كان بالرقى والتعاويذ المشروعة فهذا جائز، وكذلك علم النجوم فهو مذموم ومن أنواع السحر، وقد قال رسول الله (ﷺ): «**من اقتبس علماً من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد**»(١).

وفي رواية: «**أخاف على أمتى من بعدى خصلتين: تكذيباً بالقدر وتصديقاً بالنجوم**»(٢).

تـرك الصلاة:

من ترك الصلاة جحودًا واستكبارًا أو مستهزئًا فهو كافر خارج عن ملة الإسلام باتفاق الأئمة، ومن تركها كسلاً فهو مرتكب لكبيرة عظيمة.

لقوله (ﷺ): «**العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر**»(٣). وقال النبي(ﷺ) : «**بين الرجل والشرك والكفر ترك الصلاة**»(٤). ولهذا استدل بعض العلماء والأئمة على كفر تارك الصلاة كفرًا أكبر .

ويقول الشيخ عبد العزيز بن باز ر-حمه الله- وعبد العزيز الراجحى بكفر تارك الصلاة كفرًا أكبر وكذلك ابن العثيمين.

وكذا من غيره من العلماء، فتارك الصلاة على خطر عظيم، ولم لا وهى ركن من أركان الإسلام الخمسة كما فى الحديث الصحيح المشهور من حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنه، قال رسول الله (ﷺ): «**بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان**»(٥).

قتـل النفـس:

قال (تعالى): ﴿ **وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ...** ﴾ [الفرقان: ٦٨].

قال (تعالى): ﴿ **وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا** ﴾ [النساء: ٩٣].

---

(١) رواه أحمد(٢٨٤١) وأبو داود(٣٩٠٥) صححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٠٧٤) والصحيحة (٧٩٣) وصحيح أبي داود (٣٩٠٥) للألباني.

(٢) رواه أبى يعلى فى مسنده وابن عدى فى الكامل من حديث أنس والخطيب البغدادى وقد صححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢١٥) والصحيحة(١١٢٧).

(٣) رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٤١٤٣).

(٤) صحيح مسلم (كتاب الإيمان) حديث (٨٢) .

(٥) متفق عليه وهذا لفظ المسلم (١٦) .

عن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول **الله** (ﷺ): «**اجتنبوا السبع الموبقات**» قيل: يا رسـول **الـلـه** وما هـى ؟ قال: «**الشرك بالله والسـحر وقتل النـفس التى حرم الله إلا بالحق ...**»[١].

وعن أنس (رضي الله عنه) قال رسول **الله** (ﷺ) : «**أبى الله أن يجعل لقاتل المؤمن توبة**»[٢].

وعن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال رسول الله (ﷺ): « **ليس للقاتل من الميراث شيء** »[٣]

وعن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**لا يزال العبد فى فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً**»[٤].

أكـل الربـــا:

قال (تعالى): ﴿ **الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا** ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وقال (تعالى): ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ** ﴾ [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩].

وعن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله والسحر ... وأكل الربا ...**».

فكل من شارك فى إنجاز عملية الربا فهو ملعون فعن جابر (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه** - وقال: **هم سواء**»[٥].

فيـجب على المسلم أن يترك التـعامل مع البنوك الربوية، والقـروض الربوية لأن الله يحارب آكل الربا.

وعن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**أهون الربا كالـذى ينكح أمه وإن أربى الربا استطالة المرء فى عرض أخيه**»[٦].

وعن عبد **الله** بن حنظلة (رضي الله عنه) قال: قال رسول **الله** (ﷺ): «**درهم ربا يـأكله الرجل وهو يعلم أشد عند الله من ستة وثلاثين زنية**»[٧].

أكل مال اليتيم:

قـال (تعـالى): ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا** ﴾ [النساء: ١٠].

---

(١) رواه البخارى(٢٧٦٦) ومسلم(٨٩) وغيرها .
(٢) رواه الطبرانى فى الكبير وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٣) والصحيحة (٦٨٩).
(٣) رواه البيهقي فى سننه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٤٢٢) والإرواء (١٦٧١).
(٤) رواه البخارى(٦٤٦٩) فى صحيحه وأحمد فى مسنده . (٥) رواه مسلم فى صحيحه (٣ / ١٢١٩).
(٦) رواه ابن أبى الدنيا وأبو الشيخ فى التـوبيخ وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع(٢٥٣١) والصـحيحة (١٤٣٣) والترغيب (٣/٥١).
(٧) رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٣٧٥) والصحيحة (١٠٣٣).

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): «**اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم ...**».

فأكل مال اليتيم يتهاون به كثيـر من الناس فليحذر آكل مال اليتيم؛ لأنه ملعون وأعد الله له نار جهنم.

التولي يوم الزحف:

أي أثناء المعركة والجهاد ضد الكفار

قال (تعالى): ﴿**وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**﴾ [الأنفال: ١٦]. وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال رسـول الله (ﷺ): «**خمس ليس لهن كـفارة: الشرك بالله وقتل النفس بغـير حق وبهت المؤمن والفرار من الزحف ويمين صابرة يقتطع بها مالاً بغير حق**»[١].

قذف المحصنات:

هو اتهام العفيفة بالزنا واتخاذ الأخدان من الرجال، وهو كبيرة من الكبائر.

قـال (تعـالى): ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ [النور: ٢٣].

وعن أبي هـريرة (رضي الله عنه) قال رسـول الله (ﷺ): «**اجتنبـوا السبع الموبقـات الشرك بالله والسحر .... وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات**».

ويدخل في ذلك: قذف الرجـل العفيف، سـواء من رجل آخر أو من امرأة، فـهذا قذف وكبيرة من الكبائر وهذا من القياس وعموم النص وشموله.

عقوق الوالدين:

قال (تعالى): ﴿**فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (٢٢) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ**﴾ [محمد: ٢٢، ٢٣].

عن ابن عـمرو (رضي الله عنهما) قال رسـول الله (ﷺ): «**لا يدخل الجنة منان ولا عـاق ولا مدمن خمر**»[٢] .٢٤.

عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال الرسول (ﷺ): «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقول الزور**»[٣].

الـزنـا:

قال (تعالى): ﴿ **وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً** ﴾ [الإسراء: ٣٢].

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول اللـه (ﷺ): «**إذا زنى العبـد خرج منه الإيمان**

---

(١) رواه أحمد وأبو الشيخ في التوبيخ وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٤٧) والإرواء (١٢٠٢).

(٢) رواه النسائي(٥١٨٢) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٧٦٧) والصحيحة (٦٧٠).

(٣) رواه البخاري(٢٥١١) ومسلم(٨٨) في صحيحيهما.

فكان على رأسه كالظلة فإذا أقلع رجع إليه»[١].

وعن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**إذا ظهر الزنا والربا فى قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله**»[٢].

والحقـيقة: يجب على الإنسان أن يقـى نفسه وأولاده الأسبـاب التى تجر وتدفع إلى الزنا، وأخطر هذه الأسباب :

١- التليفزيون الذى يذيع الصور العارية للنسـاء العاهرات الفاجرات ويذيع الموسيقى والأغانى التى حرم الله ورسوله وتدعو إلى الزنا، وكذلك المجلات الخليعة الهابطة، لأن النبي (ﷺ) يقول: «**إن الله سائل كل راع عما استرعـاه أحفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته**»[٣].

٢- ومن أسباب الزنا: عدم تعدد الزوجات والدندنة على أن هذا ليس من شرع الله ولا من سنة رسوله ويتحـججون بأن تعدد الزوجات له أسباب، إذا كـانت المرأة مريضة أو غير مـتفاهمة أو لا تنجـب، وهذه حجج فاسدة فإن تـعدد الزوجات سبب فى كـثرة الأمة وعفـتها عن الفواحش، فـلا تسمعـوا للغرب ولا للعلمانيين لأن تعـدد الزوجات من سنن الأنبياء والمرسلين والصحابة والتابعين.

وإذا كان الزاني مـحصنا يرجم حتى الموت وإن كـان عزبًا يجلد مـائة جلدة ويغرب سنة.

اللواط وإتيان المرأة في الدبر

قال (تعالى): ﴿ **وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ * أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ** ....﴾ [العنكبوت: ٢٨، ٢٩].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به**»[٤].

وعن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة فى الدبر**»[٥].

الكذب على رسول الله

قال (تعـالى): ﴿ **وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي**

---

(١) رواه أبو داود والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٨٦).
(٢) رواه الطبرانى فى الكبير والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٧٩).
(٣) رواه النسائى فى الكبرى (٩١٧٤) وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (١٦٣٦).
(٤) رواه أبو داود بسند صحيح.
(٥) رواه الترمذى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٨٠١) وآداب الزفاف ص٣٠.

جهنم مثوى للمتكبرين﴾ [الزمر: ٦٠].

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال رسول الله (ﷺ): «**إن الذى يكذب عليَّ يُبنى له بيت فى النار**»(١).

وعن أنس (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**»(٢).

وهذا الحديث متواتر نقله عن أكثر من ثلاثة وستين صحابيًا.

منع الزكاة

قال (تعالى): ﴿**ولا يَحْسَبَنَّ الَّذين يَبْخَلُون** ...... ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

وعن ابن مسعود (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**ما من أحد لا يؤدى زكاة ماله إلا مُثِّل له يوم القيامة شجاع أقرع حتى يطوق عنقه**»(٣).

وروى البخارى فى صحيحه من حديث أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مُثِّل له يوم القيامة شجاع أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه ثم يقول: أنا مالك أنا كنزك**»(٤) ثم تلا: ﴿**ولا يحْسَبنَّ الَّذين يبخلون** ...... ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

معنى بلهزمتيه: يعنى شدقيه.

قول الزور

قال (تعالى): ﴿ **والَّذينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّور** ..... ﴾ الآية. [الفرقان: ٧٢].

قال السعدي في «تفسيره»: الزور: القول والفعل المحرم فيجتنبون المجالس المحرمة والخوض في آيات الله والجدال الباطل والغيبة والنميمة والسب والقذف والاستهزاء والغناء وشرب الخمر وفرش الحرير والصور إذا كانوا لا يشهدون الزور فمن باب أولى ألا يقولوه ولا يفعلوه. اهـ

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال (ﷺ): «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقول الزور**»(٥).

إفطار يوم في رمضان بلا عذر:

قال (تعالى): ﴿**يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذينَ من**

---

(١) رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٦٩٤) والصحيحة (١٦١٨).

(٢) رواه أحمد والبخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه وغيرهم.

(٣) رواه ابن ماجه (١٧٨٤) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٦٧٦) وصحيح الترغيب (٧٥٤) وابن خزيمة.

(٤) فتح البارى شرح صحيح البخارى (٣/١٢٦٨).

(٥) أخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما وفى فتح البارى (٥/٢٦١).

قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً**»[1].

فما أعظم من ترك ركنًا من أركان الإسلام بلا عذر، فعن أبى أمامة الباهلى (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «**بينما أنا نائم أتانى رجلان فأخذا بضبعى فأتيا بى جبلاً وعراً فقالا: اصعد فقلت: إنى لا أطيق، فقالا: سنسهله لك، فصعدت حتى إذا كنت فى سواد الجبل إذا بأصوات شديدة، قلت: ما هذه الأصوات؟ قالوا: هذا عواء أهل النار، ثم انطلقا بى فإذا بقوم معلقين بعراقيبهم مشققة أشداقهم تسيل أشداقهم دمًا، قلت: من هؤلاء؟ قالوا: الذين يفطرون قبل تحلة صومهم**»[2].

معنى بضبعى: بعضدى، معنى تحلة صومهم: أى قبل وقت الإفطار.

ترك الحج مع القدرة

قال (تعالى): ﴿**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ**﴾ [آل عمران: ٩٧]. وهذا من أعظم الذنوب لترك ركن من أركان الإسلام الخمسة. وقال عمر بن الخطاب: من استطاع أن يحج ولم يحج فليمت إن شاء يهوديًا أو نصرانيًا.

ولما ذكر فى الحديث سابقًا الذى فى البخارى ومسلم:

من حديث ابن عمر: «**بنى الإسلام على خمس .... وحج البيت**».

وعن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**عجلوا الخروج إلى مكة فإن أحدكم لا يدرى ما يعرض له من مرض أو حاجة**»[3].

تقطيع الأرحام

قال (تعالى): ﴿**فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (٢٢) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ**﴾ [محمد ٢٢، ٢٣].

عن جبير بن مطعم (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**لا يدخل الجنة قاطع**»[4].

وتقطيع الأرحام سبب فى فشل المجتمع وتفتته وانحرافه، والرحم معلقة بالعرش فمن وصل الرحم وصله الله، ومن قطع الرحم قطعه الله كما جاء فى الحديث الصحيح.

---

(١) متفق عليه.
(٢) رواه النسائى فى الكبرى (٣٢٨٦) وصحح إسناده الهلالى وعلى حسن فى صفة صوم النبي ص(٢٥).
(٣) رواه البيهقى فى سننه وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٩٩٠) والإرواء (٩٩٠).
(٤) رواه البخارى (٥٩٨٤) ومسلم (٢٥٥٦).

جور الراعى لرعيته وغشه لها

قال (تعالى): ﴿ **إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾ [الشورى: ٤٢].

عن معقل بن يسار (رضي الله عنه)، عن رسول الله (ﷺ) قال: «**أيما راع غش رعيته فهو فى النار**»[١].

عن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): «**أربعة يبغضهم الله (تعالى): البياع الحلاف والفقير المختال والشيخ الزانى والإمام الجائر**»[٢].

الكبر والفخر والعجب الغلظة

قال (تعالى): ﴿ **إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ** ﴾ [النحل: ٢٣].

قال رسول الله (ﷺ): «**يقول الله (تبارك وتعالى): العظمة إزارى والكبرياء ردائي فمن نازعنى فيهما ألقيته فى النار**»[٣].

وقال (ﷺ): «**لا يدخل الجنة من كان فيه مثقال ذرة من كبر**» قال رجل: إن الرجل يجب أن يكون ثوبه حسن ونعله حسن؟ قال (ﷺ): «**إن الله جميل يحب الجمال، ولكن الكبر بطر الحق وغمط الناس**»[٤].

المتكبر الذى يحتقر الناس ولا يقبل الحق منهم:

وعن سراقة بن مالك (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): «**أهل النار كل جعظرى جواظ مستكبر**»[٥].

معنى الجعظرى: هو لفظ الغليظ المتكبر.

معنى جواظ: هو الجموع المنوع المختال فى مشيته.

قيل: معنى جعظرى: الأكول

وعن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): «**إن الله يبغض كل جعظرى جواظ صخاب بالأسواق جيفة بالليل حمار بالنهار عالم بأمر الدنيا جاهل بأمر الآخرة**»[٦].

معنى الحديث: إن الله يبغض المتكبر الأكول الغليظ الصياح فى الأسواق بصوته العالى الذى لا يصلى بالليل، ولكنه يهلك نفسه فى أعمال الدنيا بالنهار، يعلم أمور دنياه

---

(١) رواه ابن عساكر وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٧١٣) والصحيحة (١٧٥١).

(٢) رواه النسائى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٨٨٠) والصحيحة (٣٦٣).

(٣) رواه مسلم بنحوه انظر مختصر صحيح مسلم رقم (٢٦٢٠).

(٤) رواه مسلم (٩١)، النووى (١/٤٤٩).

(٥) رواه ابن قانع والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٥٢٩) والصحيحة (٤٧٤١) ورواه أيضاً الحاكم وأحمد من حديث ابن عمرو.

(٦) رواه ابن حبان فى صحيحه وحسنه الألبانى فى صحيح الترغيب والترهيب صـ (٢٦٦ ، ٦٤٥).

جاهل بأمور دينه فلهذا أبغضه الله لعباد الله .

شرب الخمر وبيعها والمشاركة فيها

قال (تعالى): ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون** ﴾ [المائدة: ٩٠].

عن ابن عمر (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها**»[١].

وعن عمار بن ياسر (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): «**ثلاثة لا يدخلون الجنة أبداً الديوث والرجلة من النساء ومدمن الخمر**»[٢].

الرجلة من النساء : أى التى تتشبه بالرجال حتى تصير كالرجل .

لا يدخلون الجنة أبداً مع استحلالهم لذلك .

أو لا يدخلون الجنة مع أول الداخلين حتى يأذن الله لهم بالدخول .

وشارب الخمر يسقيه الله من طينة الخبال وهى صديد أهل النار، كما فى الحديث الصحيح .

التسول مع الغنى

روى الإمام أحمد فى مسنده من حديث ابن مسعود (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**من سأل وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة خدوشاً أو كدوشاً فى وجهه**»[٣].

وعن عبد الله ابن عمر (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتى يوم القيامة ليس فى وجهه مزعة لحم**»[٤].

فلا يتساهل الإنسان من سؤال الغير إلا للضرورة الملحة .

المماطلة فى سداد الدين

عن محمد بن جحش (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**سبحان الله ماذا أنزل من التشديد فى الدين والذى نفسى بيده لو أن رجلاً قتل فى سبيل الله ثم أحيى ثم قتل ثم أحيى ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى عنه دينه**»[٥]. وكما فى الحديث الصحيح: «**من استدان ديناً ويعلم الله أنه يريد قضاءه أداه الله عنه فى الدنيا**»[٦].

وكما فى الحديث الصحيح: «**من أخذ مال الناس يريد إتلافها أتلفه الله**»[٧].

---

(١) رواه أبو داود والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٠٩١) الإرواء (١٥٢٩) الروضى (٢١٩).

(٢) رواه الطبرانى فى الكبير وصحيح الجامع (٣٠٦٢).

(٣) رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٢٥٥).

(٤) رواه البخارى فتح البارى (٣/٣٣٨).

(٥) رواه أحمد النسائى (٦٢٨١) والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٦٠٠) وأحكام الجنائز (١٠٧).

(٦) صححه الألبانى فى صحيح الجامع.

(٧) صححه الألبانى فى صحيح الجامع بمعناه.

إصباغ الشعر بالسواد

ولا يحرم تغيير الشعر باللون الأحمر أو الأصفر أو البنى أو غيره، وإنما يحرم باللون الأسود؛ لما فى الحديث الصحيح الذى أخرجه مسلم عن حديث جابر (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**غيِّروا هذا بشيء واجتنبوا السواد**». وأخرج النسائي في «سننه» أن النبي (ﷺ) قال: «**يكون فقوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة**»[١].

عدم العدل بين الزوجات

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل**»[٢].

ويجب العدل بين الزوجات فى النفقة والمبيت والكسوة والمأكل والمشرب ولا يحابى ولا يميل لإحداهن، ولكن المعفو عنه هو ميل القلب ـ أى حبه ـ لإحداهن؛ لكن هذا لا يكون سببًا فى الطغيان والتفرقة.

قال (تعالى): ﴿**وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾ [النساء: ١٢٩].

كفران العشير

روى مسلم فى صحيحه أن رسول الله (ﷺ) قال: «**ورأيت النار فلم أرى اليوم منظراً قط ورأيت أكثر أهلها النساء**» قالوا: بم يارسول الله؟ قال: «**بكفرهن**» قيل: أيكفرن بالله؟، قال: «**بكفر العشير وبكفر الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئًا قالت: ما رأيت منك خيراً قط**»[٣].

الإقامة مع المشركين

عن جرير (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**برئت الذمة ممن أقام مع المشركين فى ديارهم**»[٤].

مصاحبة أهل البدع والأهواء

قال (تعالى): ﴿**الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ**﴾ [الزخرف: ٦٧].

أهل البدع والأهواء ضررهم عظيم على دين الإسلام يخلطون الإيمان بالكفر والسنة بالبدعة والحق بالباطل، وهم أضل من الحمير وهم أوساخ المسلمين، فهجرهم واجب والتحذير منهم واجب دينى، وعدم مجالستهم علامة محبة الله ورسوله، وكل فرقة

(١) صححه الألباني في «صحيح النسائي» (٥٠٥٧) وصحيح أبو داود (٣٥٤٨).
(٢) رواه أبو داود وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٤٩١).
(٣)شرح مسلم للإمام النووى (٦/ ٤٦٥).
(٤) رواه الطبرانى فى الكبير وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٨٢٨).

وجماعة خلاف أهل السنة والجماعة فهى من أهل البدع؛ لأن النبي (ﷺ) قال: «**لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله**»[١].

قال الأئمة الأربعة أبو حنيفة والإمام مالك والشافعى وإمام أهل السنة أحمد بن حنبل والأوزاعى والثورى والبخارى ومسلم وأصحاب السنن الأربعة وابن القيم وابن تيمية وغيرهم من أئمة الدين وعلماء الأمة المعاصرين كابن باز وابن عثيمين والألباني - رحمهم الله - : إن الطائفة المنصورة هم أهل السنة والجماعة وهم المؤمنون الذين كانوا على ما كان عليه الرسول (ﷺ).

عن أبى سعيد (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**لا تصاحب إلا مؤمنًا ولا يأكل طعامك إلا تقى**»[٢].

قال مسلم بن يسار: «لا تمكن صاحب بدعة من سمعك فيصبّ فيه ما لا تقدر أن تخرجه من قلبك»[٣].

وقال مفضل بن مهلهل: «لو كان صاحب البدعة إذا جلست إليه يحدثك ببدعته حذرته وفررت منه، ولكنه يحدثك بأحاديث السنة فى أول مجلسه ثم يدخل عليك ببدعته فلعلها تلزم قلبك فمتى تخرج من قلبك»[٤].

قال الفضيل بن عياض: «اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين»[٥].

والنبي (ﷺ) يقول: «**المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل**»[٦].

وفي «صحيح مسلم» من حديث علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): «... لعن الله من آوى محدثًا».

إتيان المرأة وهى حائض

قال (تعالى): ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ**﴾ [البقرة: ٢٢٢].

يحرم على الحائض ما يحرم على المحدث، ويزيد الصوم والوطء فى الفرج، ولا يحل للرجل أن يجامع زوجته وهى حائض، قال النووى فى شرح مسلم (٢٠٤ / ٣): لو اعتقد مسلم حل جماع الحائض فى فرجها صار كافراً مرتدًا، وإن فعل إنسان وهو جاهل أو ناسى بالتحريم أو مكره فلا إثم ولا كفارة، وإن وطئها عامداً عالماً فقد ارتكب كبيرة من

(١) حديث صحيح.
(٢) رواه أحمد وأبو داود وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٣٤١).
(٣) الإبانة (٢/٤٥٩).
(٤) الإبانة (٤٤٤٢).
(٥) الاعتصام للشاطبي (١١٢١).
(٦) حديث صحيح.

الكبائر، نص على ذلك الشافعى وتجب عليه التوبة .

والقول الراجح كما اختاره الألبانى والشيخ عبد العظيم بدوى فى كتاب «الوجيز»: أن عليه بعد التوبة كفارة.

عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، عن رسول الله (ﷺ): **«والذى يأتى امرأته وهى حائض قال يتصدق بدينار أو بنصف دينار»**(١).

وإن جامعها فى الحيض أو فى أول الدورة يتصدق بدينار وإن جامعها فى آخر أو وسط الدورة فيتصدق بنصف دينار لحديث ابن عباس (رضي الله عنهما) موقوفًا: **«قال إن أصابها فى خور الدم فليتصدق بدينار وإن أصابها فى آخره فبنصف دينار»**(٢) معنى خور الدم : أى أوله.

ولكن يجوز أثناء الحيض التمتع بكل شيء ما عدا الفرج ولا الدبر لقوله (ﷺ): **«اصنعوا كل شيء إلا النكاح»**(٣).

تعطر المرأة للأجانب

عن أبى موسى (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): **«أيما امرأة استعطرت ثم خرجت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهى زانية وكل عين زانية»**(٤).

فلا يجوز للمرأة التطيب عند الأجانب سواء فى الشارع أو إذا زارهم رجال أجانب يحرم تعطرها ليجدوا ريحها حتى لو خرجت هى للعبادة والصلاة فلا تتطيب . لحديث أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): **«أيما امرأة تطيبت ثم خرجت إلى المسجد لم تقبل لها صلاة حتى تغتسل»**(٥).

هدية الشفاعة

الأصل في الشفاعة للثواب للحديث الذى فى البخارى وغيره قال (ﷺ): **«اشفعوا تؤجروا»**(٦).

والشفاعة ضد الوتر لأن الشفاعة شافع لمشفوع له يتوسط له لجلب خير أو لدفع ضر، وتكون ابتغاء وجه الله.

عن أبى ماجه (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): **«من شفع لأخيه شفاعة فأهدى له هدية عليها فتقبلها منه فقد أوتى بابًا عظيمًا من أبواب الربا»**(٧).

---

(١) رواه ابن ماجه (٦٤٠) وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٥٢٣).

(٢) رواه أبو داود (٢٦٥) وفى صحيح أبى داود للألبانى (٢٣٨) صحيح موقوفًا.

(٣) رواه مسلم باب الحيض (٣٠٢).

(٤) رواه أحمد والنسائى (٩٤٢٢) والحاكم وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٧٠١).

(٥) رواه البيهقى فى شعب الإيمان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٧٠٣).

(٦) فتح البارى (١٠/ ٤٥٠). وهو متفق عليه.

(٧) رواه أحمد وأبو داود وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٣١٦) والمشكاة (٣٧٥٧).

عدم إعطاء الأجير أجره

قال (تعالى): ﴿ **ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ....** ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وأخرج البخارى فى صحيحه، قال (ﷺ): « **قال الله (تعالى): ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بى ثم غدر ورجل باع حراً وأكل ثمنه ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره**»[1].

فيجب على المسلم أن يعطى أجر الأجير قبل أن يجف عرقه ويكون المستأجر أكل مال الأجير بأمثلة منها :

١- إنكار أجره وعدم إيفائه إياه.

٢- أن ينقص من الأجر المتفق عليه فلا يعطه أجره كاملاً.

٣- أن يتفق مع الأجير بأجر وهو فى بلده فإذا جاء الأجير من بلده وأنفق مصاريف المواصلات قال له المستأجر إما أن ترضى بأجر أقل مما اتفقنا عليه أو ترجع.

٤- أن يزيد عليه عملاً إضافيًا ولا يعطيه أجره عليه.

٥- أن يماطل فى إعطائه أجره ويتأخر بدون عذر، وهو لا يدرى أنه مفلس، يأخذ حسناته ويطرح عليه من السيئات كما فى الحديث الصحيح.

عدم الاهتمام بالألفاظ

قال (تعالى): ﴿ **مَا يَلْفِظُ من قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْه رَقِيبٌ عَتِيد** ﴾ [ق: ١٨].

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها فى النار أبعد ما بين المشرق والمغرب** »[2].

فليحذر الإنسان أن يتكلم بكل ما يشتهيه ولا يهتم به؛ لأنه سبب لسخط الله والنار . فأمسك لسانك كما يقولون: لسانك حصانك إن صنته صانك وإن هنته هانك.

القمار والميسر

قال (تعالى): ﴿ **إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُون** ﴾ [المائدة: ٩٠].

وللقمار صور كثيرة فى المجتمع:

ما يسمى باليانصيب وله أنواع كثيرة، أشهرها:

١ ـ شراء قسائم بمال، ولكل قسيمة رقم يسحب على هذه الأرقام، والرقم الفائز يحصل على مبلغ من المال أو جائزة.

---

(١) فتح الباري (٤/٤٤٧). صحيح البخاري (٢١١٤).

(٢) رواه البخاري (٦١١٢) ومسلم (٢٩٨٨) في صحيحيهما.

٢ ـ لعب الورق على مبالغ مالية أو جوائز يدفعها كل لاعب ويأخذ جميعها الفائز فى النهاية.

٣ ـ المراهنات على المباريات لكرة القدم أو سباق الخيل أو السيارات، وكلها من القمار والميسر المحرم الفاحش.

٤ ـ كذلك عقود التأمين، سواء التأمين التجارى أو التأمين على الحياة أو الممتلكات أو ضد الحريق على البيوت والسيارات والمحلات، فهذه مقامرة محرمة لا تجوز شرعًا.

السـرقة

قال (تعالى): ﴿**وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾ [المائدة: ٣٨].

قال السعدي في «تفسيره» : السرقة من كبائر الذنوب لترتيب العقوبة عليها في الباب القطع: ١ ـ أن يكون حرزًا وهو أن يكون محفوظًا فلو سرق من غير حرز فلا تقطع يده.
٢ ـ أن يكون ربع دينار أو ثلاثة دراهم فأكثر وأقل من ذلك فلا تقطع. اهـ

قلت: فأقل من ربع دينار يعذره الحاكم.

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده**»[1].

قال أحد المغفلين: عجبت لليد ثمنها أموال طائلة وإذا سرقت قطعت فى ربع دينار. فرد عليه أحد العلماء وقال: لما كانت أمينة كانت ثمينة ولما خانت هانت.

قال صاحب (الروضة الندية ٢٧٩ / ٢):

اتفق أهل العلم على أن السارق إذا سرق أول مرة تقطع يده اليمنى ثم إذا سرق ثانيًا تقطع رجله اليسرى، واختلفوا فيما إذا سرق ثالثًا بعد قطع يده ورجله فذهب أكثرهم إلى أن تقطع يده اليسرى .

قال شيخنا (رحمه الله) فى التعليقات الرضية (٢٩٨ / ٣): وصح عن أبى بكر وعمر عند البيهقى (٨ / ٢٨٤): ثم إذا سرق أيضاً تقطع رجله اليمنى ثم إذا سرق أيضاً يغرر ويحبس (الوجيز).

قطع الطريق

قال (تعالى): ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ [المائدة: ٣٣].

---

(١) رواه البخاري (١٠١/٦٤)، ومسلم وفي مختصر مسلم (١٠٤٥).

وهذا يدل على عظم الذنب لأنه ترويع المسلمين واستيلاء على أموال الناس بالباطل وعلى أعراضهم وفيه أخذ الإتاوة من الناس وأكل السحت .

اليمين الغموس

عن أبى أمامة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): **«من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة»** فقال له رجل: وإن شيئاً يسيراً يارسول الله؟ قال: **«وإن قضيباً من أراك»**[1].

أى: وإن كان عود سواك من أراك.

وسمى غموساً؛ لأن صاحبه يغمس به فى النار.

وفى صحيح البخارى: قال رسول الله (ﷺ): **«من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان»**[2].

أكل الحرام

قال (تعالى): ﴿ **وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ** ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وآكل الحرام ذنبه عظيم كما قال (ﷺ): **«الرجل يطيل السفر أشعث أغبر جيمدُّ يده إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغُذِّى من حرام أنى يستجاب له»**[3].

وعن خولة (رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله (ﷺ): **« إن رجالاً يخوضون فى مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة»**[4].

الانتحار

قال (تعالى): ﴿ **وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا** ﴾ [النساء: ٢٩، ٣٠].

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): **«الذى يخنق نفسه يخنقها فى النار ، والذى يطعن نفسه يطعنها فى النار»**[5].

وعن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): **«من قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن شرب سمًّا فقتل نفسه فهو يتحساه فى نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى فى نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا»**[6].

---

(١) رواه مسلم فى صحيحه (١٣٧)، النووى (٢/٥١٩).

(٢) فتح البارى (٢/٢١٣).

(٣) رواه مسلم (١٠١٥) فى صحيحه وأحمد فى مسنده والترمذى فى سننه.

(٤) رواه البخارى فى صحيحه (٢٩٥٠) .

(٥) رواه البخاري. (٦) رواه البخاري (٥٤٤٢) ومسلم (١٠٩).

وجمهـور العلماء على أن المنتحر ليس بكـافر ولكنه ارتكب كبيرة عـظيمة ولا يكون كافرًا ، إلا أن يكون استحل ذلك ويئس وقنط من رحمة **الله** تمامًا وشك فى ربه وما عنده.

الكـذب:

قال (تعالى): ﴿ **فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ** ﴾ [آل عمران: ٦١].

فليحذر الذين يكذبون فى أحاديثهم ومجالسهم ويقولون النكت ليُضحكوا قومهم.

كمـا قال (ﷺ) : «**ويل للذى يحدث بالحديث ليضـحك القوم فيكذب ويل له ويل له**»[١].

وكمـا أخرج البخارى ومـسلم: قال (ﷺ): «**وإن الكذب يهـدى إلى الفجـور وإن الفجور يهدى إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابًا**»[٢].

الظلـم:

قال (تعالى): ﴿ **وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُون** ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

عن جـابر (رضي الله عنه)، قال رسـول **اللـه** (ﷺ): «**اتقوا الظلم فـإن الظلم ظلمات يوم القيامة**»[٣].

عن أبى موسى (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**إن الله (تعالى) ليُملى للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته**»[٤].

ويكون الظلم بأخذ المال ظلمـًا أو بالضرب والشتم والتعـدى والاستطالة على الناس بغير حق.

القاضى السوء:

عن جريرة (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**قاضيان فى النار وقاض فى الجنة: قاض عرف الحق فقضى به فهو فى الجنة، وقاضٍ عرف الحق فجـار متعمدًا أو قضًى بغير علم فهوَ فى النار**»[٥].

وهذا يدل على عظم ذنب الجور والظلم والغش، وأيضًا الجهل والإفتاء بغير علم.

احتجاب ولى الأمر عن رعيته:

عن أبى مريم الأزدرى (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**من ولى من أمور المسلمين شيئًـا فاحتجب دون خلتهم وحـاجتهم وفقرهم وفـاقتهم احتجب الله عنه يوم القـيامة دون**

---

(١) رواه الترمذى وصححه الألبانى فى صحيح الترمذي(١٨٨٥).

(٢) فتح البارى (١٠/٥٠٧).

(٣)رواه مسلم(٢٥٧٨) مختصر مسلم (١٨٢٩).

(٤) رواه البخارى(٤٤٠٩) ومسلم(٢٥٨٣).

(٥) رواه الحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع(١٤٢٩٨).

خلته وحاجته وفاقته وفقره»[١].

الدخـول إلى الحمامـات العامـة بغير إزار وإدخال المرأة فيهـا:

عن جابر (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**من كان يؤمن بالله واليـوم الآخر فلا يَدخل الحمام بغير إزار، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يُدخل حليلته الحمام**»[٢].

والمقصود بالحمـامات العامة: التى كانت مشـتركة ويأتى إليها الناس فـيقع الاختلاط وكشف العورات ويلحق به الآن: حمامات السبـاحة والشواطئ وغيرها والمصايف العارية، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

وقد قال (ﷺ): «**الحمام حرام على نساء أمتى**»[٣].

زواج المتعــة:

وهو زواج الرجل بالمرأة من أجل التمـتع جنسيًا لمدة مـعينة، وهذا كان مشـروعًا ثم نُسخ، فهـو عند أهل السنة والجمـاعة من الأحكام المنسوخـة، ولكن هو عند الشيـعة ليس بمنسوخ وهم يتمتعون، وهذا زنا.

قال النبي (ﷺ): «**يا أيها الناس إنى كنت أذنت لكم فى الاسـتمتاع من النساء، وإن الله قد حـرم ذلك إلى يوم القيامة، فـمن كان عنده منهن شيء فليخل سبـيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئًا**»[٤].

الجمع بين المرأة وأقاربها:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، أن رسول الله (ﷺ): «**نهى عن أربع نسوة أن يجمع بينهن: المرأة وعمتها والمرأة وخالتها**»[٥]. فلا يجوز أن يتزوج الرجل بامرأة ويتزوج عليها عمتها أو خالتها، ولا يجوز أن يتزوج بامرأة ثم يتزوج عليها بنت أختها أو بنت أخيها.

حلق اللحية:

قال تعالى: ﴿ **وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ** .... ﴾(النساء: ١١٩).

جاء الشرع الحنيف بتحريم تغيير خلق الله بغـير إذن من الشرع فقد جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ (أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحيه)[٦].

ورد هذا الأمر بألفاظ مـختلفة عدها النووي فـبلغت خمسة وهي قـوله عليه الصلاة

---

(١) رواه أبو داود (٢٩٤٨) وابن ماجه والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٥٩٥) والصحيحة (٦٢٩).
(٢) رواه الترمذي(٢٨٠١) والحاكم وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٥٠٦).
(٣) رواه الحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع(٣١٩٢).
(٤) رواه مسلم (١٠٢٥/٢).
(٥) رواه مسلم مختصر مسلم (٨١٧) .
(٦) رواه مسلم بشرح النووي (١٤٧/٣).

والسلام:(أعفوا، أوفوا، أرخوا، أرجوا، وفروا) قال والأمر هذا يفيد وجوب الأمر. بحيث يثاب فاعله ويعاقب تاركه.

وروي ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه قال:(إن حلق اللحية مثلة وإن رسول الله ﷺ نهى عن المثلة)[١]. حديث حسن.

قال الشيخ علي محفوظ رحمه الله (ومن أقبح العادات ما اعتاده الناس اليوم من حلق اللحيه وتوفير الشارب. . .)[٢].

قال الشخ الألبان رحمه الله كان محمد ﷺ له لحيه عظيمة وكذلك الصحابة والسلف وكذلك الأئمة لم يوجد فيهم من حلق لحيته مرة واحدة)[٣].

وقال ابن حجر الهيثمي الشافعي[٤] : تشبيه الرجال بالنساء فيما يختصصن به عرفا غالبا من لباس أو كلام أو حركة أو نحوها وعكسه)

قال الشخ محمد إسماعل المقدم(وَعُدَ (أي حلق اللحيه) من الكبائر)[٥].

وقد ذكر الذهبي في الكبائر الكبيرة الثالثة والثلاثون.

(كبيرة تشبيه الرجال بالنساء)

كما قال رسول الله ﷺ.(لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء)[٦].

وكما ذكر العلماء أن حلق اللحية تشبه بالنساء قالت عائشة رضي الله عنها:(الحمد لله الذي زين الرجال باللحى).

وقال الشيخ زكريا الكاند هلوي:(اللحية هي المميزة بين الرجل والمرأة ولا يرتاب مرتاب في أن التشبة الكامل بالنساء يحصل بحلق اللحية)[٧].

وقال ابن كثير في تفسير آية(الحديد ١٦) نهى الله المؤمنين أن يتشبهوا بالكفار في شيء من الأمور الأصلية والفرعية).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:**(ليس منا من عمل بسنة غيرنا)**[٨].

---

(١) (قال الألباني في آداب الزفاف) رواه ابن عساكر (١٣/١٠١/٢)، وهو حسن.
(٢) الابداع في مضارب الابتداع ص(٤٢٢).
(٣) انظر:(تحفة المحتاج بشرح المنهاج)(٩/١٧٨).
(٤) الزواجر.
(٥) في كتاب (تحريم حلق اللحيه. ص٦٠).
(٦)رواه أحمد وغيره وصححه الألباني في صحيح الجامع(٥١٠٠).
(٧) في كتاب(وجوب اعفاء اللحية) (ص٥٩).
(٨) رواه الطبري في الكبير والديلمي في مسند الفردوس وحسنه الألباني في صحيح الجامع(٥٤٣٩) والصحيحة (٢١٩٤).

فليحذر اللذين يحلقون لحاهم وليتقوا الله ويتركوها تشبيها بالنبيﷺ ولا تغتروا بكثرة الهالكين الداعين لأبواب الجحيم[١]، وقال الشيخ علي محفوظ رحمه الله وقد اتفقت المذاهب الأربعة على تحريم حلق اللحية وحلقها مثلة وبوجوب اعفاءها.

منع الماء: ونكث بيعة الإمام لغرض دنيوى:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل، ورجل بايع إمامًا لا يبايعه إلا لدنياه إن أعطاه ما يرد وفى له وإلا لم يف له........**»[٢].

التظاهر بالصلاح فى الملأ وانتهاك المحارم فى الخلوة:

عن ثوبان (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**لأعلمن أقوامًا من أمتى يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة بيضاء فيجعلها الله هباءً منثورًا، أما إنهم إخوانكم ومن جلدتكم ويأخذون من الليل كما تأخذون، ولكنهم قوم إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها**»[٣].

قال الهيثمى فى «الزواجر»: لأن من كان دأبه إظهار الحسن وإسرار القبيح يعظم ضرره وإغواؤه للمسلمين لانحلال رقبة التقوى والخوف من عنقه[٤].

قطع شجر المدينة وتنفير صيدها والإحداث فيها

عن أنس (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**المدينة حرام من كذا إلى كذا لا يُقطع شجرها ولا يُحدث فيها حدث، من أحدث فيها حدثًا أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلاً**»[٥].

ففي الحديث: تغليظ إثم من خرب بالمدينة. وفيه لعن من آوى محدثًا أى مبتدعًا.

الوطء أثناء العدة:

عن رفيع بن ثابت الأنصارى (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقى ماءه زرع غيره**»[٦]. أى: لا يحل أن يتزوج الرجل المرأة قبل انقضاء عدتها.

ما يحرم على المرأة المتوفى زوجها:

عن أم عطية (رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله (ﷺ): «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله**

(١) (الابداع في مضار الابتداع).
(٢) رواه البخارى(٢٢٣٠) فى صحيحه، فتح البارى (١٣/٢٠١).
(٣) رواه ابن ماجه(٤٢٤٥) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٠٢٨).
(٤) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢ / ١٢٨).
(٥) رواه البخارى(٦٨٧٢) ومسلم(١٣٦٦).
(٦) رواه أحمد وأبو داود(٢١٥٨) وابن حبان وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٦٥٤).

والیوم الآخر أن تحد فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهـر وعشرًا فإنها لا تكتحل ولا تلبس ثوبًا مصبوغًا إلا ثوب عصب، ولا تمس طيبًا إلا إذا طهرت من محيضها نبذة من قسط أظفار»(١).

سبع من الكبائر:

عن ابن عباس (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «ملعونٌ من سب أباه، ملعونٌ من سب أمه، ملعونٌ من ذبح لغير الله، ملعونٌ من غيَّر تُخومَ الأرض، ملعونٌ من كمه أعمى عن طريق، ملعونٌ من وقع على بهيمة، ملعونٌ من عمل بعمل قوم لَوط»(٢).

١. سب الوالدين.

٢. الذبح لغير الله.

٣. تغيير علامة الأرض.

٤. وسرقة الأراضى بوثائق مزورة وهى ملك غيرهم.

٥. خداع الأعمى عن الطريق الذى يريده.

٦. الوقوع على البهيمة.

٧- وفعل قوم لوط.

لبس ثياب الحرير والشهرة:

عن عمر (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوبًا مثله ثم يلهم فيه النار»(٣).

«من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة»(٤).

من لبس الحرير: أى من الرجال وهو حلال للنساء.

الفخر بالأحساب والأنساب:

عن أبى موسى الأشعرى (رضي الله عنه)، قال النبي (ﷺ): «أربع من أمتى من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر فى الأحساب والاستقساء بالنجوم والنياحة ......»(٥).

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم

---

(١) رواه البخارى(١٢٨٢) ومسلم(١٤٨٦).

(٢) رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٨٩١).

(٣) رواه أبو داود(٤٠٢٩) وابن ماجه وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٥٢٦).

(٤) رواه البخارى(٥٨٣٢) ومسلم(٢٠٧٣).

(٥) رواه مسلم(٩٣٤) فى صحيحه (مختصر مسلم برقم ٤٦٣).

الذين ماتوا فهم فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعل الذى يدهره الخزء بأنفه، إن له الله أذهب منكم عيبة الجاهلية وفخرها بالآباء إنما هو مؤمن تقى أو فاجر شقى، الناس كلهم بنو آدم وآدم خلق من التراب»(١).

ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغى:

عن أبى مسعود الأنصارى (رضي الله عنه): «أن رسول **الله** (ﷺ) نهى عن ثمن الكلب ومهر البغى وحلوان الكاهن»(٢).

معنى مهر البغى : ما تأخذه أجرة على الزنا.

معنى حلوان الكاهن : يأخذه على تكهنه وإخباره المغيبات بزعمه الباطل.

ثمن الكلب : ما يأخذه بائع الكلب من ثمن.

التشبه بالكفار:

ورد النهى عن التشبه بالكفار فى مواضع كثيرة من القرآن والسنة، على سبيل المثال:

قال (تعالى): ﴿ **أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ** ﴾ [الحديد: ١٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيميه (رحمه **الله**): فقوله: «لا يكونوا» نهى مطلق عن مشابهتهم وهو خاص أيضًا فى النهى عن مشابهتهم فى قسوة قلوبهم وهى من ثمرات المعاصى.

وقال الحافظ ابن كثير فى التفسير: «ولهذا نهى **الله** المؤمنين أن يتشبهوا بهم فى شيء من الأمور الأصلية والفرعية(٣).

فالنهى عن التشبه بهم فى كثير من العبادات:

أولاً : الصلاة : عن شداد بن أوس قال: قال رسول **الله** (ﷺ): «**خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون فى نعالهم ولا خفافهم**»(٤).

ثانيًا : الصيام : عن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية (رضي الله عنها) قالت: أردت أن أصوم يومين مواصلة فنهانى عنه بشير وقال: إن رسول **الله** (ﷺ) نهانى عن ذلك وقال: «**إنما يفعل ذلك النصارى صوموا كما أمركم الله وأتموا الصوم كما أمركم الله وأتموا الصيام إلى الليل فإذا كان الليل فأفطروا**»(٥).

---

(١) رواه الترمذي(٣٩٥٥) وغيره وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٤٨٢).

(٢) رواه مسلم فى صحيحه ومختصر مسلم (٩٣٢).

(٣) مجلد (٤/ ٣١٠).

(٤) صحيح سنن أبى داود للألبانى (٦٠٧). (٥) رواه أحمد وغيره بإسناد صحيح (٥/ ٢٢٥).

ثالثًا : الحج : عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**إن المشركين كانوا لا يفيضون من (جمع)** - أي: مزدلفة - **حتى تشرق الشمس على ثبير** - جبل معروف عند مكة - **وكانوا يقولون: أشرق ثبير كيما نغير**»[١]. فخالفهم النبي (ﷺ) فدفع قبل أن تطلع الشمس.

رابعًا: الجنائز والقبور : عن جرير بن عبد **الله** قال: قال رسول **الله** (ﷺ): «**اللحد لنا والشق لأهل الكتاب**»[٢].

وقال (ﷺ): «**ألا وإن من كان قبلكم يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإنى أنهاكم عن ذلك**»[٣].

خامسًا: اللباس : عن عبد **الله** بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما)، أن رسول **الله** (ﷺ) رأى عليَّ ثوبين معصفرين فقال لى: «**إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها**» قلت: أغسلهما؟ قال: «**لا بل احرقها** »[٤].

وكذلك من اللباس أيضًا تشبه بعض الفتيات والفتيان بالموضة الغربية، فيلبسون مثلهم، فتلبس الفتاة والمرأة الضيق والشفاف والقصير والمفتوح وتتشبه بالكافرات، وكذلك الشباب يتشبهون بشباب الكافرين، فيجب على المسلم أن يتشبه بالمسلمين ولا يكون إمعة كما جاء فى الحديث الصحيح: «**لا تكن إمعة إذا أحسن الناس أحسنت وإذا أساؤوا أسأت**». وقوله: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»[٥].

سادسًا : العادات : قال (ﷺ): «**ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تتشبهوا باليهود والنصارى فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الإشارة بالكف**»[٦].
فليحذر من تشبه باليهود والنصارى والكفار عامة.

قول: مُطرنا بنوء كذا وكذا :

عن زيد بن خالد الجهمى (رضي الله عنه) قال: صلى بنا رسول **الله** (ﷺ) صلاة الصبح بالحديبية فى أثر سماء كانت بالليل (أى مطر) فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «**هل تدرون ماذا قال ربكم؟**» قالوا: **الله** ورسوله أعلم. قال: «**قال: أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر، فأما من قال: مُطرنا بفضل الله وبرحمته فذلك مؤمن بى كافر بالكوكب وأما من**

(١) أخرجه البخارى (٣/٤١٨) وغيره .
(٢) أخرجه الإمام أحمد (٤/٣٦٣) ومسلم فى أصحاب سننه .
(٣) رواه مسلم رقم(٥٣٢) .
(٤) رواه مسلم(٢٠٧٧) فى صحيحه مختصر مسلم (١٣٤٥) .
(٥) حديث صحيح رواه أبو داود(٤٠٣١) .
(٦) واه الترمذي(٢٦٩٥) وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٢١٩٤) .

قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بى مؤمن بالكوكب»[١].

قال الشافعى (رحمه **الله**): «من قال: مطرنا بنوء كذا وهو يريد أن النوء نزل بالماء فهو كافر حلال دمه إن لم يتب»[٢].

الاطلاع على بيوت الناس دون إذن:

أخرج مسلم فى صحيحه: أن رسول **الله** (ﷺ) قال: «**من اطلع فى بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقؤوا عينه**»[٣].

ويكون الذنب أعظم إذا كان هذا المطلع يطلع على جاره ، لأن الجار له حق أكبر من غيره.

النـــجـــش:

النجش: من الكبائر لأنه خديعة ومكر.

فعن قيس بن سعد (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**المكر والخديعة فى النار**»[٤].

وقد نهى رسول **الله** عن النجش بقوله: «**لا تناجشوا**»[٥].

ويكون النجش بأن يـزيد فى السـعر عـلى السلعـة لا يريد شـراءها ليـخدع غـيـره وخصوصا في المزادات ومعارض بيع السيارات (محرمات استهان بها كثير من الناس لصالح المنجد) .

الغـــش:

جاء فى صحيح مسلم: أن رسول **اللـه** (ﷺ) مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه فقال: « **ما هذا يا صاحب الطعام؟**» قال: أصابته السماء يا رسول **الله**، قال: «**أفلا جعلته فوق الطعام كى يراه الناس؟ من غشنا فليس منا**»[٦].

معنى صبرة : كومة طعام .

قوله: أصابته السماء : أى المطر.

عن عقبه بن عامر (رضي الله عنه)، أن رسول **الله** (ﷺ) قال: «**المسلم أخو المسلم فمن ابتاع من أخيه بيعًا فيه عيب إلا بيّنه له**»[٧].

---

(١) رواه البخارى(٨١٠) ومسلم(٧١) وهذا لفظ مسلم مختصر مسلم رقم (٥٦).
(٢) تنبيه الغافلين ص (١٤٥).
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٦٩٩).
(٤) رواه البيهقى فى شعب الإيمان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٧٢٥).
(٥) أخرجه البخارى فتح البارى (١٠/ ٤٨٤).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٩٩).
(٧) رواه أحمد وابن ماجه والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٧٠٥).

التحايل على شرع الله:

عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها**»[١].

قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (٤/ ٤١٥) فى شرح الحديث: قوله: «فجملوها» بفتح الجيم والميم: أى أذابوه.... وفيه أن الشيء إذا حرم حرم ثمنه. قال (ﷺ): «**وإن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه**»[٢].

ومن صور التحايل على شرع **الله**: أكل الناس الربا وتسميتهم له بالفوائد، وشربهم الخمر وتسميتهم لها شراب الروح، وسماعهم للأغانى والموسيقى وتسميتهم لهذا بغذاء الروح، وما شابه ذلك فكله باطل لا ينجيهم من عذاب **الله** من شيء ولا حول ولا قوة إلا **بالله**.

قذف المملوك بالزنا:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال**»[٣].

سب الصحابة:

عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**»[٤].

وقوله عليه الصلاة والسلام: «**لا تسبوا أصحابي فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه**»[٥].

فليحذر الشيعة والخوارج الذين يسبون الصحابة ليلاً ونهارًا وخصوصًا أفضلهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وغيرهم، وتكفير الصحابة كفر وردة وسبهم فسق وفجور.

فاللهم إنا نشهدك أنا نحب صحابة الرسول (ﷺ)، فالاتهام فى الصحابة اتهام فى الدين؛ لأن **الله** زكاهم وهم وزراء نبيه وصفوة خلقة بعد الأنبياء، وهم مُبَلِّغون الدين، فالطعن فيهم طعن فى الدين وفى **الله** ورسوله.

وقد قال **الله** (تعالى) فيهم: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢] وكفى

(١) رواه البخارى(٢١١٠) فى صحيحه ، فتح البارى (٦/ ٤٩٦).
(٢) رواه أحمد وأبو داود(٣٤٨٨) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥١٠٧) .
(٣) رواه مسلم(١٦٦٠) فى صحيحه ، مختصر مسلم (٩٠٣).
(٤) رواه الطبرانى فى صحيحه.
(٥) الفتح (٦/ ٢١) رواه البخاري(٣٤٧٠).

بها شهادة.

البـــدعـــة:

البدعة: هي الاختراع وهي الزيادة في الشرع، فهي مذمومة على طول الخط.
قال (تعـالى): ﴿ **أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ** ...... ﴾ [الشورى: ٢١]

وعن جرير (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): « .... **ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا يُنقص ذلك من آثامهم شيئًا**»[١].

والبدعة ضلالة كما قال (ﷺ): « ... ... **وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**»[٢].

الإشارة إلى المسلم بالحديدة:

أخرج مسلم في صحيحه أن النبي (ﷺ) قال: «**من أشار إلى أخيه المسلم بحديدة فإن الملائكة تلعنه وإن كان أخاه لأبيه وأمه**»[٣].

أي: وإن كان أخاه من الأب والأم أو غيره من المسلمين.

فما بالك بالقاتل، كما في الحديث الآخر الذي أخرجه مسلم: «..... **فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار**».

أي: يجعله يقتل أخاه، فليحذر المخالفون.

اتخاذ الخيل للفخر:

عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**الخيل ثلاثة: لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر .... ورجل ربطها فخرًا ورياء فهي على ذلك وزر**»[٤].

قال الهيثمي في الزواجر: ومعناه أنه اتخذ الخيل تكبرًا أو تعاظمًا واستعلاء على ضعفاء المسلمين وفقرائهم[٥].

الدعـوى الكاذبـة:

عن أبي ذر (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**من ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار**»[٦].

---

(١) رواه مسلم وغيره.
(٢) حديث صحيح.
(٣) رواه مسلم (٢٦١٦).
(٤) رواه البخاري (٢٢٤٢) في صحيحه، فتح الباري بشرح صحيح البخاري (١٣/ ٣٢٩).
(٥) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ١٨٢).
(٦) رواه مسلم (٦١) وابن ماجه وأحمد.

قاطع السـدر:

عن معاوية بن حيدة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**قاطع السدر يصوب الله رأسه في النار**»[١].

قال الألباني: يعني سدر الحرم، كما في رواية أحاديث السلسلة الصحيحة.

تكفير المسلم:

عن أبي ذر (رضي الله عنه)، أنه سمع النبي (ﷺ) يقول: «**لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك**»[٢].

سنة الجاهلية والإلحاد في الحرم:

قال (تعالى): ﴿ ...... **والْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ** ﴾ [الحج: ٢٥].

عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية.....**»[٣].

من حال دون القصاص:

عن ابن عمرو (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد حادَّ الله في أمره....**»[٤].

التمثيل بالحيوان:

عن ابن عمر (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله من مثَّل بالحيوان**»[٥].

ومن صور التمثيل بالحيوان: قطع أذنه أو ربطه وهو حي وجعله هدفًا يرمى عليه أو يضرب أو يعذب أو يلعب به حتى الموت.

وقد قال (تعالى): ﴿ **وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ** ﴾ [النساء: ١١٩].

نباش القبور:

عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله المختفي والمختفية**»[٦].

قال الألباني في «السلسلة الصحيحة»: المختفي: هو نباش القبور وسمي مختفيًا لأنه

---

(١) رواه البيهقي في سننه وصححه الألباني في صحيح الجامع(٤٢٩٩) والصحيحة (٦١٤، ٦١٥).

(٢) رواه البخاري(٥٦٩٨) في صحيحه، فتح الباري (١٠/ ٤٦٤).

(٣) رواه البخاري(٦٤٨٨) في صحيحه.

(٤) رواه أبو داود(٣٥٩٧) والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦١٩٦).

(٥) صححه الألباني في صحيح النسائي (٤١٣٩).

(٦) رواه البيهقي(٨/ ٣٧٠) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢١٤٨).

يسرق فى الخفاء.

الطعن فى الأنساب والنياحة على الميت:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**اثنتان فى النار هما بهم كفر: الطعن فى الأنساب والنياحة على الميت**»[١].

الحكم بغير ما أنزل الله:

قال (تعالى): ﴿ **وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ** ﴾ [المائدة: ٤٤].
قال (تعالى): ﴿ **وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴾ [المائدة: ٤٥].
قال (تعالى): ﴿ **وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** ﴾ [المائدة: ٤٧].

قال العلماء: الحكم بغير ما أنزل الله معتقدًا أن ذلك أحسن من شرع الله لهذا العصر، فهو كافر بإجماع المسلمين، ومن حكم بغير ما أنزل الله وقال هذا أفضل فهو كافر، لكونه استحل ما حرم الله، أما من حكم بغير ما أنزل الله اتباعًا للهوى أو الرشوة أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه أو لكرسى أو منصب فهو مرتكب لكبيرة، ويعتبر ارتكب إثمًا وظلمًا وكفرًا أصغر، كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس (رضي الله عنه)، وعن طاوس وعن جماعة من السلف الصالح.

شق عصا المسلمين:

عن عرفجة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاقتلوه**»[٢].

التعلم لمباهاة العلماء، وكتم العلم:

قال (تعالى): ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ** ﴾ [البقرة: ١٥٩].

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**من تعلم العلم ليباهى به العلماء أو يمارى به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس إليه أدخله الله جهنم**»[٣]. وعن أبى هريرة أيضًا (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): «**من تعلم علمًا مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عوضًا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة**»[٤].

وفى حديث صحيح صححه الألبانى: «**من سئل عن علم وكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار**»[٥].

---

(١) رواه مسلم حديث (٦٧).
(٢) رواه مسلم فى صحيحه(١٨٥٢).
(٣) رواه ابن ماجه(٢٥٣) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦١٥٨).
(٤) رواه أحمد وأبو داود(٣٦٦٤) وابن ماجه والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦١٥٩).
(٥) رواه أحمد وأبوداود والترمذى والنسائى وابن ماجه والحاكم وفى صحيح الجامع (٦٢٨٤).

المنـــــان:

قال (تعـالى): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَىٰ﴾ [البـقرة: ٢٦٤].

والمن: خصلة ذميمة وهى ليـست من صفات المؤمنين؛ لحديث النبي (ﷺ) قـال: **«ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولاينظر إليـهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: المسبل إزاره والمنان الذى لا يعطى شيئًا إلا منة والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»**[١].

تصوير ذوات الأرواح:

قال (تعالى): ﴿أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لاَّ يَخْلُقُ أَفَلا تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ١٧].

عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): **«أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة المصورون»**[٢]

ولما روي أن رســول الله (ﷺ) قال: **«إن الذين يصنعون هذه الصــور يعذبون يوم القيامة يقال لهم: أحيوا ما خلقتم»**[٣].

وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: دخل عليَّ رسول الله (ﷺ) وقد سترت سهوة لى بقرام فيه تماثيل، فلما رآه هتكه وتلون وجهه وقال: **«يا عائشة أشد الناس عذابًا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله»**[٤]. قالت عائشة فقطعناه وسادة أو وسادتين.

وفى صحيح مسلم: **«كل مصور فى النار يجعل له بكل صورة صورها نفس فتعذب فى جهنم»**.

قال ابن عباس(رضي الله عنهما): «إن كنت لا بد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا روح فيه».

وهذا يدل على تحريم جميع الصور ذوات الأرواح من بنى آدم والحيوانات والحشرات والطيور مما فيه روح، كـان له ظل أو ليس له ظل، كان مطبوعًا أو مرسومًـا أو محفورًا أو منحوتًا أو مـصبوبًا بقوالب أو بأى شكل مـا، وعائشة (رضي الله عنها) قطعت الصـــورة التى على الستائر فهذا يدل على بطلان قول من قال: إن الصــور المحرمة ما كانت منحوتة فقط؛ لأن التمثال الذى كان على الـستارة ليس صنمًا منحوتًا إنما هو مرسوم كمـا يفهم العقلاء، وقد قال (ﷺ): **«لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا تصاوير»**[٥].

الخيانة والغدر:

قال (تعالى): ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ

---

(١) رواه مسلم (١/ ٥٦٩).

(٢) رواه البخارى . فتح البارى (١٠/ ٣٨٢).

(٣) ورواه البخارى ومسلم وغيرهما (١٠/ ٣٨٣) .

(٤) رواه البخارى (٥٩٥٤) ومسلم (٣ / ١٦٦٨) .

(٥) رواه البخاري . فتح الباري (١٠/ ٣٨٠).

تعلمون﴾ [الأنفال: ٢٧].

وأخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما: قال (ﷺ): «**أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا ائتمن خان....**».

عن ابن عمر (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال: ألا هذه غدرة فلان ابن فلان**»(١).

التكذيب بالقدر:

عن أبى الدرداء (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا مكذب بالقدر**»(٢).

وفى كتاب السنة للحافظ ابن أبى عاصم الشيبانى (٢٤٥ بإسناد صحيح):

قال رسول الله (ﷺ): «**.... ولو كان لرجل أحد أو مثل أحد ذهبًا ينفقه فى سبيل الله لا يتقبله الله (عز وجل) حتى يؤمن بالقدر خيره وشره...**».

التحلم بالحلم الكاذب والتجسس:

قال (تعالى): ﴿ **وَلَا تَجَسَّسُوا** ﴾ [الحجرات: ١٢].

أخرج البخارى فى صحيحه: قال (ﷺ): «**من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون أو يفرون منه صب فى أذنه الآنك يوم القيامة ..... ومن تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل**»(٣).

معنى الأنك: الرصاص المذاب فى جهنم

التشبه المذموم:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل**»(٤).

وعن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء**»(٥).

وهذا يدل على تحريم التشبه بالنساء وتحريم التشبه من النساء بالرجال، حتى ولو فى التمثيل كالذى يفعله الممثلون فى الأفلام والمسلسلات والمسرحيات، فهم على خطر كبير وملعونون.

---

(١) رواه البخارى ومسلم ومالك فى الموطأ.

(٢) رواه الإمام أحمد فى مسنده (٦ / ٤٤١) وغيره وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٦٧٥).

(٣) حديث رقم (٧٠٤٢).

(٤) رواه أبو داود(٤٠٩٨) والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٠٩٥).

(٥) رواه الترمذى(٢٧٨٥) والبخارى فى الأدب المفرد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥١٠٣).

عـدم التنـزه والتستـر والاستنزاه عند البول :

وهذا من شعار النصارى الكفـرة وهو شعار كل كافر؛ لأنهم كالبهـائم . كما أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما أن رسول الله (ﷺ): مر على قبرين فقال: «**إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير**» .

وفي روايـة : «**بلى إنه كبير ، أما أحدهمـا فكان لا يستنزه من البول وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة**»[١] .

ومعنى وما يعذبان في كـبير: معناه أنهما لم يعذبا في أمر كان يكـبر عليهما أو يشق فعله لو أرادا أن يفعلاه، وهو التنزه من البول وترك النميمة[٢] .

قال (تعالى): ﴿ **وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ** ﴾ [المدثر: ٤] .

والتنزه: هو غسل العضو بعد التبول .

والاستنزاه: هو التحرز من البول أن يأتي على بدنه وثوبه .

والاستتار: هو ستر العضو والعورة عن أعين الآخرين .

معاداة أولياء الله :

أوليـاء الله: هم عباده الصالحون، كل مـؤمن تقي والذين يؤدون الفرائض ويبتعدون عن المحرمات والشبهات ويتقربون إلى **اللـه** بالنوافل، وليس المقصود بأولياء **اللـه** هم أهل القـبور والأضـرحة، ولا يعـرف ذلك إلا عن طريق المشـعوذين والدجـالين الكذابين الذين يساعدون الجهال على عبادتهم من دون **اللـه**، وصرف أنواع العبادة لهم كالصوفية والشيعة الذين يعبدون آل البيت من دون **الله** وهذا كفر . ولكن الولي: هو المؤمن التقي .

قـال (تعـالى): ﴿ **أَلا إِنَّ أَوْلِيَـاءَ اللَّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْـهِمْ وَلا هُمْ يَحْـزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ** ﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣] .

وكما أخرج البخاري: قال رسول الله (ﷺ): «**قال الله (تعالى) : من عادى لي وليًا فقد آذنته بالحرب....**»[٣] .

ولم يأت في القرآن ولا في السنة «بحرب **الله**» إلا لمعاداة أوليائه، وأكل الربا، عياذًا **بالله** من ذلك .

الدياثـــة :

عن ابن عمر (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة: مدمن**

---

(١) رواه البخاري(١٣١٢) ومسلم(٢٩٢) في الفتح (١٠/ ٤٧٢) .

(٢) معالم السنن للخطابي (١/ ١٩) .

(٣) رواه البخاري، فتح الباري (١١/ ٣٤٠) .

خمر والعاق والديوث الذى يقر فى أهله الخبث»[١].

والديوث: الذى يعلم الفاحشة فى أهل بيته ويستحسن ذلك، ومن أمثلة ذلك: التى توصل لهذه الدرجة الشنيعة: التغاضى عن البنت والمرأة فى البيت وهى تتصل برجل أجنبى ويحادثها وتحادثه ويغازلها وتغازله، أو يرضى أن تنظر زوجته وأولاده البنات إلى الرجال العرايا فى التليفزيون والمجلات ـ والمرأة تشتهى الرجل كما يشتهى الرجل المرأة ـ وهذه من صور الدياثة، وكذلك ترك النساء للخروج متبرجات متعطرات ينظر إليها الرجال فى الشوارع بدون ثمن، فليحذر الواقع فى هذا.

وسم البهيمة:

عن جابر(رضي الله عنه)، نهى رسول **الله** (ﷺ): عن الضرب فى الوجه وعن الوسم فى الوجه[٢].

وعن جابر أيضًا (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): **«أما بلغكم أنى لعنت من وسم البهيمة فى وجهها أو ضربها فى وجهها»**[٣].

وفى رواية النسائى: قال (ﷺ): **«لا تمثلوا البهائم»**[٤].

الرشـــوة:

قال (تعالى): ﴿ **وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ** ﴾ [البقرة: ١٨٨].

عن ابن عمر (رضي الله عنهما)، قال رسول **الله** (ﷺ): **«لعنة الله على الراشى والمرتشى»**[٥].

المحلل والمحلل له

وهو التيس المستعار:

قال (تعالى): ﴿ **حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ** ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

عن عليّ (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): **«لعن الله المحل والمحلَّل له»**. وروى الترمذي من حديث ابن مسعود وجابر وعن عقبة بن عامر (رضي الله عنهم) قال رسول **الله** (ﷺ): **«ألا أخبركم بالتيس المستعار ؟ هو المحلل، فلعن الله المحل والمحلَّل له»**[٦].

إذا طلق الرجل زوجته ثلاث طلقات فتصبح لا رَجعة لها إليه حتى تنكح زوجًا غيره مسلمًا بدون اتفاق، وإذا أراد هذا الزوج الثانى أن يطلقها لسبب ما أو مات حينئذ يجوز لها

---

(١) رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٠٢٥).

(٢) رواه مسلم(٢١١٦)، (٣/ ١٦٧٤).

(٣) رواه أبو داود(٢٥٦٤) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٣٢٦) والصحيحة (١٥٤٩) .

(٤) رواه النسائى(٤٥٢٩) وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٢٤٣٠).

(٥٤ رواه أحمد وأبو داود(٣٥٨٠)) والترمذي(١٣٣٦) وابن ماجه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥١١٤) والإرواء (٢٦٢١) وأكل الحرام (٤٥٧).

(١) رواه أحمد وأبو داود(٢٠٧٦) والترمذي(١١١٩) والنسائى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥١٠١).

أن ترجع لزوجها الأول بعد العدة ، أما ما يفعله بعض الناس الآن من إتيانهم بمحلل ويعقد عليها ثم يطلقها زواجًا شكليًا فهذا هو المحذور بل هو التيس المستعار وهو زنا.

أذى الجار:

أخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما، أن النبي(ﷺ) قال: «**لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه**»(١).

وإيذاء الجار يكون بالمعاملات السيئة أو بالاطلاع على عوراتهم أو التجسس عليهم أو نشر أسرارهم أو السخرية منهم أو إيذائهم بالأصوات العالية المزعجة أو برمى القمامة أمامهم أو الزنا بنسائهم أو السرقة منهم، فهى أعظم من غيرهم، وغير ذلك كما قال (ﷺ): «**لأن يزنى الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزنى بامرأة جاره ولأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر عليه من أن يسرق من بيت جاره**»(٢).

أذى المسلمين فى حياتهم ومماتهم:

قال (تعالى): ﴿ **وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا** ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

أخرج البخارى فى صحيحه، أن النبي (ﷺ) قال: «**إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره**»(٣). وكذلك قال (ﷺ): «**لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا**»(٤).

قال ابن النحاس: سب الأموات لغير مصلحة مثل أن يكون مبتدعًا فيسبه لبدعته تحذيرًا منه لئلا يقتدى به وسب الأموات حرام(٥).

الإسبال:

الإسبال: يكون فى المنطال والسراويل والقميص أو أى ثوب للرجل، قال (تعالى): ﴿ **فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾ [النور: ٦٣].

وهذا منتشر بين المسلمين ـ ولا حول ولا قوة إلا بالله ـ فاحذروا فإن الإسبال من كبائر الذنوب بل من أعظمها، أخرج مسلم فى صحيحه، أن رسول الله (ﷺ) قال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : المسبل إزاره والمنان.........**»(٦).

---

(١) وهذا لفظ البخارى (٦٠٦١).

(٢) رواه البخارى فى الأدب المفرد وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٦٥).

(٣) فتح البارى (١٠/ ٤٥٢).

(٤) رواه البخارى، فتح البارى (٣/ ٢٥٨).

(٥) فى تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلية (ص ٢٣٣).

(٦) النووى(١/ ٥٦٩).

وأخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما: أن رسول الله (ﷺ) قال: «**لا ينظر الله إلى من جر إزاره بطرًا**».

قد يتحجج بعض الناس أنه لم يجره كبرًا.

فعن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**ما تحت الكعبين من الإزار فهى فى النار**»[١].

تغيير خلق الله:

قال (تعالى): ﴿**وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ**﴾ [النساء: ١١٩].

قال السعدي في تفسيره وهذا يتناول الخلقة الظاهرة بالوشم والوشر والنمص والتفليج للحسن ونحو ذلك.

عن ابن مسعود (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله**»[٢].

وعن ابن عمر (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة**»[٣].

الواصلة: هى التى تصل شعرها بشعرًا آخر وما يسمى (بالباروكة).

النامصة: هى التى تنتف شعر حاجبها.

قال الشيخ أبو إسحاق الحوينى والشيخ مصطفى العدوى: النمص هو نتف شعر الحاجب، وقال غيرهم: هو نتف شعر الوجه فمن احتاجت لنتف شعر الوجه عندما يكثر الشعر فلتأخذ من وجهها ما عدا الحاجب.

المتفلجة: هى التى تبرد أسنانها لتفرق بينها، تقصد الجمال.

الواشمة: هى التى ترسم على جلدها صورًا أو رموزًا بواسطة غرز الإبر فيه ووضع مسحوق خاص.

فمن فعل ذلك فى نفسه أو فعله لغيره فكلاهما ملعون.

ومن أراد الزيادة فى هذا فلينظر فتح البارى بشرح صحيح البخارى (١٠/ ٣٧٢ - ٣٨٠). فما بالك بالرجال الذين يذهبون للحلاقين لنتف شعر وجوههم وحواجبهم وكذلك حلق اللحية مُثلة وتشبه بالكافرين والنساء وتغير مخالقة الله، **فالله** المستعان.

---

(١) رواه النسائى(٩٧٠٩) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٥٩٥) والصحيحة (٢٠٣٧) .
(٢) رواه البخارى(٤٦٠٤) ومسلم(٢١٢٥) فى صحيحيهما وغيرهما.
(٣) رواه البخارى(٥٥٨٩) ومسلم(٢١٢٢) وغيرهما .

الصلاة بدون وضوء تام :

عن عبد الله بن الحارث (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار**»[١].

وعن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «ويل للعراقيب من النار»[٢].

منع الولى فضل ماله :

عن معاوية بن حيدة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «لا يأتى رجل مولاه فيسأله من فضل هو عنده فـيمنعه إياه إلا دعى له يوم القيـامة شجاع أقـرع يتلمظ فضله الذى منع منه»[٣].

الزواج من زوجة الأب بعده :

قال (تعالى): ﴿وَلا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلاً﴾ [النساء: ٢٢].

وروى النسائى فى سننه وغيره عن البراء بن عـازب قال : لقيت خالى ومعه الراية ، فقلت: أين تذهب ؟ فقال: أرسلنى رسول الله (ﷺ)إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده ، أن أضرب عنقه أو أقتله[٤].

عدم الرحمة والمغفرة بالغير:

عن جرير (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ) : «من لا يَرحم لا يُرحم ومن لا يَغفر لا يُغفر له ومن لا يَتُبْ لا يُتب عليه»[٥].

وعن أبى سـعـد (رضي الله عنه)، قال رسـول الله (ﷺ): «من لا يرحم الناس لا يرحـمه الله»[٦].

قتـال المسلمين بعضهم بعضًا ومحاسبة الشخص بخطأ غيره:

قال الله (تبارك وتعالى): ﴿**وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾ [فاطر: ١٨].

عن ابن عمر (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ)): «**لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ، ولا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه وبجريرة أخيه**»[٧].

وقال (ﷺ): «**ألا لا يجنى جان إلا على نفسـه ، لا يجنى والد على ولده ولا مولود**

(١) رواه أحمد والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧١٣٣) وصحيح الترغيب (١/٢٦٨) .

(٢) رواه مسلم(٢٤٢) من حديث عائشة.

(٣) رواه النسائى وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٥٧٥) والصحيحة (٢٤٣٨) من رواية أحمد.

(٤) النسائي (٦/١٠٩) وصححه الجوينى فى (جلسات من إملاء النسائى ٣٥).

(٥) رواه الطبرانى فى الكبير وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٦٠٠) والصحيحة (٤٨٣) .

(٦) رواه البخارى ومسلم .

(٧) رواه النسائى(٣٥٩٢) وصححه الألباني في صحيح الجامع(٧٢٧٧).

ولده ولا مولود على والده»[٢].

بيع الذهب والفضة نسيئة :

روى الإمام مسلم فى صحيحه، عن أبى المنهال قال : باع شريك لى ورقًا بنسيئة إلى الموسم أو إلى الحج فجاء إلى فأخبرنى فقلت : هذا أمر لا يصلح ، قال : قد بعته فى السوق فلم ينكر ذلك على أحد، فأتيت البراء ابن عازب ، فسألته ، فقال: قدم النبي (ﷺ)(المدينة ونحن نبيع هذا البيع، فقال: «**ما كان يدًا بيد فلا بأس، وما كان نسيئة فهو ربا**»، وأتيت زيد ابن أرقم، فإنه أعظم تجارة منى. فأتيته فسألته ، فقال مثل ذلك[٢].

الورق : هو الفضة ، نسيئة أى مؤجل بالدين

وروى الإمام البخارى فى صحيحه: نهى رسول الله (ﷺ): عن بيع الذهب بالورق دينًا[٣].

الحلف الكاذب :

عن سلمان (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (ﷺ): «**ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: أشيمط زان وعائل متكبر ورجل جعل الله بضاعته لا يشترى إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه**»[٤].

وفى رواية: «**والبائع سلعته بالحلف الكاذب**».

وأخرج مسلم فى صحيحه أن النبي(ﷺ) قال: «**إياكم وكثرة الحلف فى البيع فإنه ينفق ثم يمحق**»[٥].

ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر :

عن أبى بكر (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ)ا: «**إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه**»[٦].

وعن أبى بكر (رضي الله عنه)، أيضًا أن النبي(ﷺ) قال : «**إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيرونه أوشك الله أن يعمهم بعقابه**»[٧].

وأخرج الترمذي فى سننه أن النبي(ﷺ) قال: «**والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف**

---

(١) أخرجه ابن ماجه(٣٠٥٥)، انظر السلسلة الصحيحة (١٩٧٤) .
(٢) صحيح مسلم (٥/ ٤٥).
(٣) فتح البارى(٤/ ٣٨٢).
(٤) رواه الطبرانى فى الكبير والبيهقى فى شعب الإيمان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٠٧٢).
(٥) صحيح مسلم (٥/ ٧٥).
(٦) رواه أبو داود(٤٣٣٨) والترمذي(٢١٦٨) وابن ماجه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٩٧٣).
(٧)رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٩٧٤) والصحيحة (١٦٧١) .

ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابًا منه فتدعون فلا يستجاب لكم»[١].

الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بشروط:

١ ـ الاستطاعة على إنكار المنكر باليد مع الأهل والأولاد والزوجة، والحاكم مع رعيته.

٢ ـ فإن لم يستطع فبلسانه مع المسلمين والنصح لهم بالحكمة والموعظة الحسنة.

٣ ـ فإن لم يستطع فبقلبه وهذا أضعف الإيمان.

ذو الوجهين:

أخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما: أن النبي(ﷺ) قال: «..... **وتجدون شر الناس يوم القيامة عند الله اذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه ويأتى هؤلاء بوجه**»[٢].

وأخرج البخارى فى الأدب المفرد وأبو داود وغيرهما: أن النبي (ﷺ) قال: « **من كان ذا وجهين فى الدنيا كان له لسانان يوم القيامة من نار**»[٣].

السخرية والاستهزاء بالمسلم:

قال (تعالى): ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ** ﴾ [الحجرات: ١١].

قال الهيثمى فى كتابه (الزواجر عن اقتراف الكبائر): قال ابن عباس فى قوله (تعالى): ﴿ **وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا الْكِتَابِ لا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا** ﴾ [الكهف: ٤٩]: الصغيرة التبسم والكبيرة الضحك فى حالة الاستهزاء وقال القرطبى فى تفسير قوله (تعالى): ﴿ **بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ** ﴾ [الحجرات: ١١]: من لقب أخاه وسخر منه فهو فاسق، والسخرية والاستحقار والاستهانة والتنبيه على العيوب أو الإيماء أو الضحك على كلامه إذا تخبط فيه أو غلط أو على صفته أو على قبيح صورته[٤].

تخبأة المرأة عن زوجها والمملوك على سيده:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ)!: «**ليس منا من خبب امرأة على زوجها أو عبدًا على سيده**»[٥].

الحلف بالأمانة:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ)!: «**ليس منا من حلف بالأمانة**

---

(١) صحيح الترمذي (١٧٦٢).

(٢) مختصر مسلم(١٧٤٤) رواه البخاري(٣٣٠٤) ومسلم(٢٥٢٦).

(٣) حديث حسن صحيح الأدب المفرد (٩٨٣).

(٤) الزواجر (٢/ ٢٢).

(٥) رواه أبو داود والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٤٣٧) .

. . . . . . »[١].

والحلف بغير **الله** شرك، سواء بالنبي أو الولي أو الأم أو الأب أو العيش والملح وغير ذلك .

نشر أسرار الفراش :

أخرج أحمد في مسنده أن النبي (ﷺ) قال: «**لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها** »؟ فأرم القوم، فقلت: أي والله يارسول **الله** إنهن ليفعلن وإنهم ليفعلون، قال: « **فلا تفعلوا فإنما ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة في طريق فغشيها والناس ينظرون**»[٢].

فلا يجوز لأي من الزوجين أن يذكر ما يقع بينهما من تفاصيل الجماع ونحوها .

قتل المعاهد :

عن أبي بكر (رضي الله عنه) قال: قال رسول **الله** (ﷺ): «**من قتل معاهدًا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة**»[٣].

وعن ابن عمر (رضي الله عنهما)، أن النبي (ﷺ) قال: «**من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا**»[٤].

التجسس على عورات المسلمين وكشف عوراتهم :

قال (تعالى): ﴿ **وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ * هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ** ﴾ [القلم: ١٠، ١١].

عن ابن عمر (رضي الله عنهما)، قال: صعد رسول **الله** (ﷺ) المنبر فنادى بصوت رفيع قال: «**يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله**»[٥].

وفي الحديث الطويل الذي أخرجه أبو داود والطبراني في الكبير وصححه الألباني، قال (ﷺ): « . . . . **ومن قال في مسلم ما ليس فيه أسكنه الله في ردغة الخبال حتى يخرج مما قال وليس بخارج**».

ردغة الخبال : أي في جهنم

---

(١) رواه أحمد وابن حبان والحاكم وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣٦) والصحيحة (٣٢٥).

(٢) حسنه الألباني في آداب الزفاف ص ٤٤ بشواهده.

(٣) رواه أحمد وأبو داود (٢٧٦٠) والنسائي(٤٧٤٧) والحاكم وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٤٥٦) .

(٤) رواه البخاري (٣١٦٦) وأحمد والنسائي (٤٧٤٩).

(٥) رواه الترمذي وصححه الألباني في صحيح الترمذي (١٦٥).

سؤال المرأة الطلاق من غير بأس:

عن ثوبان (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة**»[١].

الظهار:

قال (تعالى): ﴿**الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ منكُم مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللاَّئِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا**﴾ [المجادلة: ٢].

الظهار: هو أن يقول الرجل لزوجته: أنت على كظهر أمي أو نحوه.

قال الهيثمي. (في كتابه الزواجر عن اقتراف الكبائر) (٢/٥٣):

(.......... ومن ثم اتجه بذلك كون الظهار كبيرة لأن **الله** سماه زورًا والزور كبيرة ...... ويوافق ذلك ما نقل عن ابن عباس أن الظهار من الكبائر).

جماع المرأة الحامل من السبايا قبل الوضع:

عن أبي الدرداء (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): أنه أتى بامرأة مجح على باب فسطاط فقال: لعله يريد أن يلم بها، فقالوا: نعم، فقال رسول **الله** (ﷺ): «**لقد هممت أن ألعنه لعنًا يدخل معه في قبره، كيف يورثه وهو لا يحل له ؟! كيف يستخدمه وهو لا يحل له ؟!**»[٢].

وأن النبي (ﷺ) قال: «**لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة**»[٣].

القنوط من رحمه الله:

قال (تعالى): ﴿**وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلاَّ الضَّالُّونَ**﴾ [الحجر: ٥٦].

قال (تعالى): ﴿**إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ**﴾ [يوسف: ٨٧].

فيجب على المسلم أن يكون بين الخوف والرجاء، فلا يغلب الخوف من **الله** فيقنط ولا يغلب الرجاء فيأمن من عذاب **الله** ويتساهل بالمعاصي واقتراف الآثام.

وأخرج الترمذي في سننه عن أنس (رضي الله عنه)، أن النبي (ﷺ) دخل على شاب وهو بالموت فقال: «**كيف تجدك ؟**»: قال: **والله** يا رسول **الله** إني أرجو **الله** وإني أخاف ذنوبي، فقال رسول **الله** (ﷺ): «**لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو وأمنه مما يخاف**»[٤].

---

(١) رواه أحمد وأبو داود (٢٢٢٦) وابن ماجه والترمذي وابن حبان والحاكم وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٧٠٦).

(٢) رواه مسلم (١٤٤١) وفي صحيحه مختصر مسلم(٨٣٦).

(٣) صحيح سنن أبي داود للألباني (١٨٨٩).

(٤) صحيح الترمذي (٧٨٥).

فيجب عند الموت أن يغلب الرجاء على الخوف ولا يموت إلا وهو يحسن الظن بربه.
فمن عبد الله بالرجاء وحده فهو مرجئ ومن عبد الله بالخوف وحده فهو حروري ومن عبد الله بالحب وحده فهو زنديق ومن عبد الله بالمحبة والخوف والرجاء فهو موحز مؤمن.

أكل الخنزير والميتة والدم:

قال (تعالى): ﴿ **قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ** ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

وأخرج مسلم فى صحيحه أن النبي (ﷺ) قال: «**من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده فى لحم خنزير ودمه**»[١].

فما بالك بالذى يأكله والنردشير هى الطاولة المعروفة

ترك الجمعة والجماعة:

عن ابن عباس وابن عمر (رضي الله عنهم)، قال رسول الله (ﷺ): «**لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين**»[٢]. وعن ابن مسعود (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**لقد هممت أن آمر رجلاً يصلى بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم**»[٣].

وعن ابن عباس(رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر**»[٤].

المكر والخديعة والخيانة:

قال (تعالى): ﴿ **وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ** ﴾ [فاطر: ٤٣].

وعن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**المكر والخديعة والخيانة فى النار**»[٥].

منع الماء:

عن ابن عمرو (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**من منع فضل ماء أو كلأ منعه الله فضله يوم القيامة**»[٦].

---

(١) صحيح مسلم (٩/١٥٥).
(٢) رواه مسلم (٨٦٥) وأحمد والنسائى وابن ماجه.
(٣) رواه مسلم وأحمد.
(٤) رواه ابن ماجه (٧٩٣) وابن حبان والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم(٦٣٠٠) وصحيح أبى داود (٥٦٠).
(٥) رواه أبو نعيم في الكاهل لابن عدى وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٩٧٢٦) وروى عن الحسن مرسلاً وفى الصحيحة (١٠٥٧).
(٦) رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٥٦٠) والصحيحة (١٤٢٢).

نقص الميزان :

قال (تعالى): ﴿ **وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ** ﴾ [المطففين: ١].

توعد (سبحانه) المطففين الذين ينقصون الناس عندما يكيلون لهم أو يزنون لهم، توعدهم بالويل لما فيه من أكل أموال الناس بالباطل.

الأمن من مكر الله :

قال (تعالى): ﴿ **أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ** ﴾ [الأعراف: ٩٩].

فاحذر يا أخي أن تغتر بنفسك وعملك وتأمن من مكر **الله**.

واسأل **الله** العافية وكن دائمًا وجلاً خائفًا خاشعًا لله.

وابك على خطيئتك واسأل **الله** الثبات وخصوصًا تثبيت قلبك كما كان يدعو (ﷺ): «**يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك**»[١].

إباق العبد :

أخرج مسلم فى صحيحه، أن النبي (ﷺ) قال: «**إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة**»[٢].

وفى رواية: «.......... **حتى يرجع إلى مواليه** ....»

معنى أبق العبد: هرب وخرج عن طوع مولاه.

ادعاء الرجل إلى غير أبيه:

أخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما: أن النبي (ﷺ) قال: «**من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام**»[٣].

فلا يجوز شرعًا لمسلم أن ينتسب إلى غير أبيه أو لقوم ليس منهم.

الجدال والمراء واللدد :

هو طعنك فى كلام لإظهار خلل فيه لغير غرض سوى تحقير قائله وإظهار ميزتك.

أخرج أبو داود وغيره أن النبي (ﷺ) قال: فى الحديث الطويل: «**ومَن خاصم فى باطل وهو يعلمه لم يزل فى سخط الله حتى ينزع** ......»[٤].

وأخرج البخارى فى صحيحه أن النبي (ﷺ) قال: «**إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم**»[٥].

وعن أنس (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**أتدرون ما العضة ؟، نقل الحديث من**

---

(١) رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٥٦٠) والصحيحة (١٤٢٢).

(٢) حديث صحيح.

(٣) رواه مسلم (٧٠).

(٤) البخاري (٦٧٦٦)، مسلم (٦٣).

(٥) رواه أبو داود(٣٥٩٧) صححه الألبانى فى صحيح الجامع.

بعض الناس إلى بعض ليفسدوا بينهم»[١].

وعن سعيد بن زيد (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «إن من أربى الربا الاستطالة فى عرض المسلم بغير حق»[٢].

الاستطالة فى عرض المسلم: أى غيبته وذكره بالمكروه والعيب.

اللعن:

عن عمر ابن حصين (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر فهو كقتله ولعن المؤمن كقتله»[٣].

وفى صحيح البخارى أن رسول الله (ﷺ): «... ومن لعن مؤمنًا فهو كقتله»[٤].

وعن أبى ذر (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «لا يكون اللعانون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة»[٥].

قال (ﷺ): «لا يكون المؤمن لعانًا»[٦].

وهذا اللعن سبب فى أن النساء أكثر أهل النار لأنهن يكثرن اللعن، فليحذر كل منا أن يكون لعانًا

الشرب والأكل فى آنية الذهب والفضة:

عن أم سلمة (رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله (ﷺ): «إن الذى يأكل أو يشرب فى آنية الفضة والذهب إنما يجرجر فى بطنه نار جهنم»[٧].

ويدخل فى ذلك من أكل بالمعالق والشوك والسكاكين الذهبية أو الفضية، فهذا من الكبائر.

الغيبة والنميمة:

قال (تعالى): ﴿وَلا تُطِعْ كُلَّ حَلاَّفٍ مَّهِينٍ * هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١٠، ١١].

قال (تعالى): ﴿وَلا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

(١) البخاري (٢٣٢٥) فتح البارى (٣/١٠١).

(٢) رواه البيهقى فى سننه والبخارى فى الأدب المفرد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٨٥) والصحيحة (٨٤٥).

(٣) رواه أحمد وأبو داود (٤٨٤٦) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٢٠٣).

(٤) رواه الطبرانى فى الكبير وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧١٠) ومسلم عن ثابت بن الضحاك.

(٥) فتح البارى (١٠/٤٦٥).

(٦) رواه مسلم (٢٥٩٨).

(٧) صحيح الترمذي (١٦٤٣) للألباني.

الغيبة : هى ذكرك أخاك بما يكره فى غيبته.

النميـمة : هى نقل الكلام لقصد الإفســاد بين الناس، وهى سبب فى تقطيع الأرحام والعداوة والشحناء بين الناس، ولا حول ولا قوة إلا **بالله**.

عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، أن رسول **الله** (ﷺ) مر على قبرين فقال: «**إنهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير ـ بلى إنه كبير ـ أما أحدهما فكان يمشى بالنميمة** . . . . »[1].

وعن حذيفة (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**لا يدخل الجنة نمام**»[2].

يقول ابن النحاس الـدمشقى: وينبغى للإنسان أن يسـكت عن كل ما رآه من أحوال الناس إلا ما فى حكايته مصلحة لمسلم أو لدفع معـصية . . . . . قال: وكل ما حملت إليه نميمة وقيل له : قال فيك فلان كذا لزمه ستة أمور:

١- ألا يصدقه، لأن النمام فاسق وهو مردود الخبر.

٢- أن ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبح فعله.

٣- أن يبغضه فى **الله** فإنه بغيض عند **الله**.

٤- ألا يظن بالمنقول عنه السوء.

٥- ألا يحملك ما حكى على التجسس والبحث عن تحقيق ذلك.

٦ - ألا يرضى لنفسه ما نهى النمام فلا يحكى نميمته[3].

ولكن يجوز ـ كما قال العلماء وكما جاء به الشرع ـ الغيبة فى ست حالات :

١- الوصف، إن لم يعرف إلا به.
٢- طلب العون.
٣- التظلم.
٤- إذا كان المغتاب مجاهرًا بفسقه.
٥- والمستفتى.
٦- المستنصح.

أفعال الجاهلية عند مصيبة الموت:

أخرج مسلم فى صحيحه أن رسول **الله** (ﷺ) قال: «**اثنتان فى الناس هما بهم كفر: الطعن فى الأنساب والنياحة على الميت**»[4].

---

(١) رواه مسلم (٢٠٦٥) فى صحيحه وغيره (١٠/ ٩٦).
(٢) رواه البخارى (٢١٣).
(٣) فتح البارى (١٠/ ٤٧٢).
(٤) رواه مسلم (١٠٥) فى صحيحه شرح النووى (٢/ ٤٧٢).

وأخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما: أن رسول الله (ﷺ) قال: «**ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية**»[١].

أن رسول الله (ﷺ) قال: «**لعن الله من حلق أو سلق أو خرق**»[٢].

وعن أبي أمامة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله الخامشة وجهها والشاقة جيبها والداعية بالويل والثبور**»[٣].

وعن أنس (رضي الله عنه)، أن رسول الله (ﷺ) أخذ على النساء حين بايعهن ألا ينحن، فقلن: يا رسول الله إن نساء أسعدتنا في الجاهلية أفنسعدهن؟ فقال رسول الله «**لا إسعاد في الإسلام**»[٤].

معنى لا إسعاد في الإسلام: أي المشاركة في البكاء على الميت، هذا لا يجوز. فالصبر والحمد هما الأحسن والأثوب عند الله.

الغـدر:

فالغدر: ضد الوفاء وهو خصلة ذميمة لا تكون إلا في المنافق، فقد أخرج البخاري في صحيحه أن رسول الله (ﷺ) قال: «**أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا ائتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر**»[٥].

وأخرج مسلم في صحيحه أن رسول الله (ﷺ) قال: «**لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدرته ألا ولا غادر أعظم غدرًا من أمير عامة**».

نشـوز المـرأة:

قال (تعالى): ﴿ **وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا** ﴾ [النساء: ٢٣].

قال السعدي في «تفسيره» أي: ارتفاعهن عن طاعة أزواجهن بأن تعصيه بالقول والعمل. اهـ

أخرج البخاري في صحيحه أن رسول الله (ﷺ) قال: «**إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح**»[٦].

---

(١) تنبيه الغافلين (ص ١٣١، ١٣٢).

(٢) حديث(٦٧) مسلم.

(٣) رواه البخاري (١٢٣٢)، ومسلم (١٠٣).

(٤) في صحيح سنن النسائي (١٧٦١) للألباني.

(٥) رواه ابن ماجه (١٥٨٥) وغيره وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩٢) والصحيحة(٢١٤٧).

(٦) صححه الألباني في صحيح النسائي (١٧٤٨).

وعن معاذ بن جبل (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**لا تؤذى امرأة زوجها فى الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تؤذيه قاتلك الله فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا**»[١].

وعن ثوبان (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة**»[٢].

فلا يجوز للمرأة أن تنشز على زوجها وتطلب الطلاق إلا إذا كان تاركًا للصلاة ولا يريد أن يصلى أبدًا أو يشرب المخدرات والمسكرات أو يجبرها على المعاصى وخلع الحجاب: «**لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق**»[٣].

البغى:

قال (تعالى): ﴿**إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ [الشورى: ٤٢].

عن أبى بكر (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**ما من ذنب أجدر يعجل الله لصاحبه العقوبة فى الدنيا مع ما يدخره له فى الآخرة من البغى وقطيعة الرحم**»[٤].

خلع المرأة ثيابها فى غير بيت زوجها:

عن أم سلمة (رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله (ﷺ): «**أيما امرأة نزعت ثيابها فى غير بيتها خرق الله (عز وجل) عنها ستره**»[٥].

تعذيب المسلمين:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس . . . . . .**»[٦].

وأخرج أحمد فى مسنده أن النبي (ﷺ) قال: «**يكون فى هذه الأمة فى آخر الزمان رجال معهم سياط كأنها أذناب البقر يغدون فى سخط الله ويروحون فى غضبه**»[٧].

---

(١) الفتح (١/ ٨٩).

(٢) الفتح (٦/ ٣١٤).

(٣) رواه أحمد والترمذي(١١٧٤) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧١٩٢) والصحيحة (١٧٣) .

(٤) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي والحاكم وابن حبان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٧٠٦) والإرواء (٢٠٣٥).

(٥) حديث صحيح.

(٦) رواه أحمد والبخارى فى الأدب المفرد وأبو داود (٤٩٠٢) والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٧٠٤) والصحيحة (٩١٨).

(٧) رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والحاكم والبيهقى فى شعب الإيمان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٧٠٨) وصحيح الترغيب (١٦٦ ، ١٦٤) عن أم الدرداء.

التسخط عند البلاء :

عن أنس (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**إن عظم الجزاء من عظم البلاء وإن الله (تعالى) إذا أحب قومًا ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط**»[(١)].

التبرج والسفور :

قال (تعالى): ﴿**وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَىٰ**﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال: قال رسول الله (ﷺ): «**صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهما سياط كأذناب البقر، يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدون ريحها فإن ريحها من مسيرة كذا وكذا**»[(٢)].

انتشرت في هذا العصر الملابس التي لا تستر عورة المرأة، بل خرج علينا ما يسمى بالموضة وهي اتباع للكافرين، التي قال فيها النبي (ﷺ): «**لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع حتى ولو دخلوا جحر ضب لدخلتموه . . . .**»[(٣)].

والنبي ذكر جحر الضب لنتن هذا الحيوان ومأكله ومسكنه، فالموضة مع دناءتها ونجاستها وقذارتها فنحن نتبعها إلا من رحم ربي، فالمرأة تلبس وكأنها لا تلبس بل كشفت عن عورتها من القصير والضيق والشفاف والمفتوح، بل وتشبهت بالرجال ولبست المنطال والقميص، فلتراجع المرأة نفسها ولتتقي ربها. ومن تشبه بقوم فهو منهم . فلتتشبه بزوجات النبي والصحابة والصالحين وتلبس الحجاب الشرعي وتتنقب وتغطي جسدها لأن النبي (ﷺ) قال: «**المرأة عورة**»[(٤)].

الإعانة على الخصومة بغير حق :

قال (تعالى): ﴿**وَلا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ * الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ وَلا يُصْلِحُونَ**﴾ [الشعراء: ١٥١، ١٥٢].

وعن ابن عمر (رضي الله عنهما)، قال الرسول (ﷺ): «**من كان على خصومه بظلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع**»[(٥)].

إرضاء الناس بسخط الله:

عن أم المؤمنين عائشه (رضي الله عنها) قالت: فإني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «**من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس ومن التمس رضا الناس بسخط الله**

---

(١) رواه مسلم (٢١٢٨)، وفي صحيحه مختصر مسلم (١٣٨٨) .

(٢) رواه الهيثمي في «مجمع الزوائد» صححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (١٨٩٣) .

(٣) رواه الترمذي وابن ماجه وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢١١٠).

(٤) رواه مسلم في صحيحه (مختصر مسلم (١٣٨٨).

(٥) حديث صحيح.

وكله الله إلى الناس»[١].

إغضاب الصالحين:

عن عائذ بن عمرو أن أبا سفيان أتى سلمان وصهيب وبلالاً فى نفر فقالوا: والله ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها (وكان هذا قبل إسلام أبى سفيان) قال: فقال أبو بكر: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم؟! فأتى النبي (ﷺ) فأخبره، فقال: «**يا أبا بكر لعلك أغضبتهم لقد أغضبت ربك**» فأتاهم أبو بكر فقال: يا إخوتاه أغضبتكم؟ قالوا: لا، يغفر الله لك يا أخى[٢].

هذا وعيد للذى يغضب إخوانه فى الله من الصالحين فمن أغضبهم فقد أغضب ربه.

التسمى بمالك الأملاك:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**اشتد غضب الله على من زعم أنه مالك الأملاك لا مالك إلا الله**»[٣].

الكلام بما يسخط الله:

قال (تعالى): ﴿**وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا**﴾ [المجادلة: ٢].

وعن بلال بن الحارث (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله (تعالى) ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم القيامة، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله (تعالى) ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم القيامة**»[٤].

فليحفظ الإنسان لسانه أن يتفوه بباطل وهو لا يدرى.

عن أنس (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**صوتان ملعونان فى الدنيا و الآخرة مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة**»[٥].

يدخل في ذلك: الأغانى والزغاريد عند الفرح ويدخل فيه الصريخ والعويل عند المصيبة

إضاعة المال:

قال (تعالى): ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾ [الأعراف: ٣١].

---

(١) حديث صحيح.

(٢) رواه الحاكم فى مسنده وابن ماجه (٢٣٢٠) فى سننه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٠٤٩)و الصحيحة (٤٣٨)والإرواء (٢٣١٨).

(٣) رواه الترمذى (٢٤١٤) فى سننه وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى (١٩٧٦).

(٤) رواه مسلم (٢٥٠٤) فى صحيحه شرح النووى(١٦/ ٢٩٩).

(٥) رواه البخارى (٥٨٥٢) ومسلم (٢١٤٣) وأحمد .

وأخرج مسلم فى صحيحه أن النبي الله (ﷺ) قال: «**إن الله يرضى لكم ثلاثا** :٠٠٠٠**ويسخط لكم ثلاثا: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**»[١].

وأخرج الترمذى فى سننه أن النبي (ﷺ) قال: «**لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس: عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ...** »[٢].

قال الإمام الراجحى حفظه **الله**: كره **الله** لكم ثلاثة كراهية تحريم.

والكراهية أتت بسخط من **الله** فاحذر.

سماع الموسيقى والأغانى:

قال (تعالى): ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ** ﴾ [لقمان: ٦].

قال صاحب «فتح القدير»، هو كل ما يلهو به الناس من الأغانى والملاهى، وقال عنه ابن مسعود (رضي الله عنه): والذى نفس محمد بيده لهو الغناء[٣].

وقال (تعالى): ﴿ **وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ** ﴾ [الإسراء: ٦٤].

قيل: صوت الشيطان هو الغناء الذى يغوى به بنى آدم .

وروى البخارى فى صحيحه (معلقا) أن نبي **الله** (ﷺ) قال: «**ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف**٠٠٠٠٠»[٤].

وعن أنس (رضي الله عنه)، أيضا قال: قال رسول **الله** (ﷺ): «**ليكونن فى هذه الأمة خسف وقذف ومسخ وذلك إذا شربوا الخمور واتخذوا القينات وضربوا المعازف**»[٥].

المقصود بالقينات: المغنيات، وما أكثرهن الآن.

العلماء قالوا: الغناء بريد الزنا والفاحشة وينبت النفاق فى القلب، كما قال الأئمة أيضا: وحرمه كل علماء المسلمين بكل ألوانه، ويشتد حرمته إذا رافقه آلات الغناء ومغنين ومغنيات، ويحرم كل آلات اللهو كالبيانو والعود والربابة و الجيتار والكمنجة والقانون والأورج والعود والمزمار وكل ما يستخدم. فاتقوا **الله** يا عباد **الله** واستبدلوا بالغناء القرآن واحفظوه واتلوه واعملوا به واستشفوا به ٠

هجر المسلم أخاه ثلاثة أيام بدون عذر:

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، أن النبي (ﷺ) قال: «**لا يجوز للمسلم أن يهجر أخاه فوق**

(١) رواه مالك فى الموطأ وغيره وصححه الألبانى فى السلسة الصحيحة (٨٨٨).

(٢) رواه البزار والضياء وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٣٠١) والصحيحة (٤٢٨).

(٣) النووى (١٢/ ٥٢٥).

(٤) الحديث صححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٩٤٦) .

(٥) تفسير ابن كثير (٦/ ٣٣٣).

ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار»[١].

لكن يجب هجران أهل البدع والمنكرات والإهواء. وكل بحسبه.

بيع الحر وأكل ثمنه:

أخرج البخارى فى صحيحه أن النبي (ﷺ) قال: «**قال الله (تعالى): ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بى ثم غدر، ورجل باع حرًا ثم أكل ثمنه ....**»[٢].

فليحذر الذين يخطفون الأطفال ويبيعونهم لعصابات النشل والسرقة ثم يقبضون ثمنهم حتى يكونوا مجرمين، وغيرهم كثير.

ترك الطمأنينة فى الصلاة:

عن أبى عبد **الله** الأشعرى (رضي الله عنه)، قال: صلىَّ رسول **الله** (ﷺ) بأصحابه ثم جلس فى طائفة منهم، فدخل رجل فقام فصلى فجعل يركع وينقر فى سجوده، فقال النبي (ﷺ): «**أترون هذا؟ من مات على هذا مات على غير ملة محمد، ينقر صلاته كما ينقر الغراب الدم....**»[٣].

وعن عبد **الله** بن معقل (رضي الله عنه) قال: قال رسول **الله** (ﷺ): «**أسرق الناس الذى يسرق صلاته لا يتم ركوعها ولا سجودها و أبخل الناس من بخل بالسلام**»[٤].

فيجب الطمأنينة فى الصلاة والخشوع فيها؛ لأن النبي (ﷺ) قال: «**أول ما يرفع من أعمال أمتى الخشوع ...**»[٥].

مسابقة الإمام:

أخرج مسلم فى صحيحه أن النبي (ﷺ) قال: «**أما يخشى مَنْ رفع رأسه قبل الإمام أن يحول رأسه رأس حمار**»[٦].

فمسابقة الإمام كبيرة وممكن أن يُحوَّل رأسه رأس حمار على الحقيقة.

تأخير الصلاة عن وقتها بدون عذر:

قال (تعالى): ﴿ **فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا * إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ شَيْئًا** ﴾ [مريم: ٥٩، ٦٠].

قال الهيثمى: قال ابن مسعود: ليس معناها أضاعوها وتركوها بالكلية ولكن أخروها

---

(١) فتح البارى(١٠/ ٣٣٣).

(٢) رواه ابن أبى الدنيا فى(ذم الملاهى) وأحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٤٦٧).

(٣) رواه أبو داود وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٦٥٩) ، الإرواء (٢٠٢٩) .

(٤) فتح الباري (٤/ ٤٤٧) رواه البخاري(٢٢٢٧).

(٥) رواه ابن خزيمة في صحيحه وقال الألبانى فى تعليقه على صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٣٢): إسناده حسن.

(٦) رواه الطبرانى فى الأوسط وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٩٦٦) وصحيح الترغيب (٥٢٦).

عن وقتها .

وقال سعيد بن المسيب إمام التابعين: هو ألا يصلى الظهر حتى تأتى العصر ولا يصلى العصر إلى المغرب ولا يصلى المغرب إلى العشاء ولا يصلى العشاء إلى الفجر ولا يصلى الفجر إلى طلوع الشمس، فإذا مات وهو على هذه الحالة ولم يتب أوعده **الله** بالغيّ وهو واد فى جهنم بعيد قعره شديد عقابه[١].

والصلاة لا بد أن تصلَّى في وقت معين حدده الشارع.

قال (تعالى): ﴿ **إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا** ﴾ [النساء: ١٠٣].

فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: قال رسول **الله** (ﷺ): «**لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الأول حتى يؤخرهم الله فى النار**»[٢].

حب قيام الناس للرجل:

أخرج الإمام أحمد فى مسنده وأبو داود فى سننه والترمذى أن النبي (ﷺ) قال: «**من أحب أن يتمثل له الرجال قيامًا فليتبوأ مقعده من النار**»[٣].

بناء المساجد على القبور:

قال (تعالى): ﴿ **وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا** ﴾ [الجن: ١٨].

وعن عبد **الله** ابن مسعود (رضي الله عنه) قال: قال الرسول (ﷺ): «**إن من شرار الناس مَن تدركهم الساعة وهم أحياء ومن يتخذ القبور مساجد**»[٤].

وعن عائشة وابن عباس (رضي الله عنهم) قالا: لما نزل برسول **الله** (ﷺ) طفق يطرح قميصه على وجهه فإذا انختم كشف عن وجهه فقال وهو كذلك: «**لعنة الله على اليهود و النصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» يحذر ما صنعوا[٥].

عن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال: قال الرسول (ﷺ): «**اللهم لا تجعل قبرى وثنًا، لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[٦].

قال الهيثمى فى كتابه (الزواجر) وكون هذا الفعل كبيرة ظاهر من الأحاديث المذكورة. فنقل (رحمه **الله**) تحت الكبيرة الثالثة والتسعين حكم قصد الصلاة فى المساجد التى بها قبور فقال: قصد الرجل الصلاة عند القبر متبركا بها بيَّن المحادة **لله** ورسوله، إبداع

---

(١) صححه الألباني.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٢٠).

(٣) الزواجر على اقتراف الكبائر(١٣٣).

(٤) رواه أبو داود وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٦٩٩) وفى صحيح أبي داود (٦٨٢) وصحيح الترغيب (٥١٠) ورواه ابن خزيمة وابن ماجه.

(٥) صححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٣٥٧).

(٦) رواه ابن خزيمة فى صحيحه وابن حبان وأحمد والطبراني فى الكبير وحسن إسناده الهيثمى (٢/ ٢٧).

دين لم يـأذن به الـلـه، للنهى عنها ثم إجماعًا فـإن أعظم الحرمات وأسباب الشرك عندها واتخاذها مساجد أو بنائها عليها[١].

المراء والجدال فى القرآن :

عن عمرو بن العاص (رضي الله عنه) قال: قال رسول **الله** (ﷺ): «**اقرؤوا القرآن على سبعة أحرف فأيما قرأتم أصبتم ولا تماروا فيه فإن المراء فيه كفر**»[٢].

المراء : هو الجدال بالباطل وضرب بعضه ببعض.

سئل أبو بكر (رضي الله عنه)، عن قوله: ﴿**وَفَاكِهَةً وَأَبًّا**﴾ [عبس: ٣١] ما الأب؟

فقال : أى سماء تظلنى وأى أرض تقلنى إذا قلت فى كتاب **الله** ما لم أعلم.

ويقول ابن النحاس: وتفسير القرآن بالرأى هو من أنواع قول الزور والإخبار عن **الله** بأنه أراد ما لا يتحقق إرادته إياه[٣].

وأخرج البخارى فى صحيحه عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: تلا رسول **الله** (ﷺ) هذه الآيـة: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ....**﴾ [آل عمـران: ٧] ... إلى قوله ﴿**أُولُوا الأَلْبَابِ**﴾ [آل عمران: ٧] قـالت: قال رسول **الـلـه** (ﷺ): «**فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم**»[٤].

ومن هؤلاء الذين فى قلوبهم مـرض وزيغ كل مـبتـدع، يضرب القـرآن ويتكلم فى المتشابه ويترك المحكم كالمعتزلة والجهميـة والأشاعرة والماتردية والباطنية والصوفية والخوارج والشيعة والقدرية، وكل مبتدع فهو من أهل الزيغ وغيرهم من الفرق الضالة، أما أهل السنة والجماعة الطائفة المنصورة أهل الحق هم الذين يجـمعون المحكم مع المتشابه ويؤمنون به كله ﴿**كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا**﴾ [آل عمران: ٧].

التسبب فى لعن الوالدين:

عن عبد **الله** بن عمر (رضي الله عنهما)، قال رسول **الله** (ﷺ):

«**إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه**»، قيل: يا رسول **الله** وكيف يلعن الرجل والديه؟، قال: «**يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه**»[٥].

---

(١) رواه البخارى فى صحيحه فتح البارى شرح صحيح البخارى (٦/ ٤).

(٢) رواه أحمد فى مسنده (رقم ٧٣٥٣) وابن سعد وأبو يعلى فى مـسنده وأبو نعيم فى الحلية بسند صحيح تحذير المساجد (ص١٨) الألبانى.

(٣) كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر(١/ ٤٩).

(٤) رواه البيهقى فى شعب الإيمان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١١٦٣) والصحيحة (١٥٤٢) أحمد.

(٥) تنبيه الغافلين (ص ١٨٢).

التنابز بالألقاب:

قال (تعالى): ﴿ **ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون** ﴾ [الحجرات: ١١].

قال ابن النحاس الدمشقي: وقال النووي (رحمه **الله**) في الأذكار: اتفق العلماء على تحريم تلقيب الإنسان بما يكرهه سواء، كان صفة لأبيه أو لأمه أو غير ذلك مما يكرهه، لكن يجوز وصف الرجل بصفة معينة عند التعريف عند جهل معرفته إلا بهذه الصفة(١).

باب المنهيات والمحذورات:

قال (تعالى): ﴿ **وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾ [الحشر: ٧].

قال رسول **الله** (ﷺ): «**ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم ....**»(٢).

ترك مجادلة أهل الكتاب بالسوء:

قال **الله** (تبارك وتعالى): ﴿ **ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم** ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

ترك التنفس في الإناء:

عن أبي قتادة (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): «**إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، وإذا أتى في الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه**»(٣).

صلاة اليهود:

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: «نهى الرسول (ﷺ) أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده اليسرى وقال: إنها صلاة اليهود»(٤).

النفخ في الشراب:

عن أبي سعيد (رضي الله عنه) قال: «نهى رسول **الله** (ﷺ) عن الشرب من ثلمة القدح وأن ينفخ في الشراب»(٥).

«ونهى رسول **الله** (ﷺ) عن اختناث الأسقية، أن يشرب من أفواهها»(٦).

أي تكسر أفواهها للشرب .

---

(١) رواه البخاري في صحيحه فتح الباري (٤٠٣/١٠).

(٢) تنبيه الغافلين (ص ١٤٩).

(٣) رواه الإمام مسلم في صحيحه مختصر مسلم (١٦٠١).

(٤) رواه البخاري والترمذي.

(٥) رواه الحاكم وغيره وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٨٢٢).

(٦) رواه أحمد وأبو داود وغيرهما صحيح الجامع (٦٨٨٨).

النوم قبل العشاء:

عن ابن عباس (رضي الله عنهما): «نهى رسول **الله** (ﷺ) عن النوم قبل العشاء وعن الحديث بعدها»[١].

عدم ترك ما سقط من الطعام:

عن جابر (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): «**إذا سقطت لقمة من أحدكم فليمط ما بها من الأذى، وليأكلها ولا يدعها للشيطان، ولا يمسح يده بالمنديل، حتى يلعقها فإنه لا يدرى فى أى طعامه البركة**»[٢].

ترك الوصال فى الصيام:

عن أنس (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**لا تواصلوا، إنى لست كأحد منكم، إنى أُطعم وأسقى**»[٣]. والوصال هو: أن يصل صيام يوم بيوم أو أيام قبله أو بعده دون أن يفطر فى نهاية كل يوم عند غروب الشمس .

عدم وضع اليد فى الإناء بعد الاستيقاظ حتى تغسل:

قال رسول الله (ﷺ): «**إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يضع يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثًا فإنه لايدرى أين باتت يده**»[٤].

لا سبق إلا فى نصل أو خف أو حافر

قال رسول **الله** (ﷺ): «**لا سبق إلا فى نصل أو خف أو حافر**»[٥].

قال محمد شمس الحق العظيم أبادى: يريد أن الجعل والعطاء لا يستحق إلا فى سباق الخيل والإبل وما فى معناهما، وفى النصل وهو الرمى، وذلك لأن هذه الأمور عدَّة فى قتال العدو، وفى بذل الجعل عليها ترغيب فى الجهاد وتحريض عليه[٦].

النظر المحرم

قال (تعالى): ﴿ **قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ** ﴾ ..... إلى قوله

(١) رواه مسلم مختصر صحيح مسلم(١٢٨٧).
(٢) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير رصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩١٥).
(٣) رواه أحمد و مسلم والنسائى وغيرهم .
(٤) رواه البخارى وأحمد وغيرهما.
(٥) رواه مسلم مختصر مسلم (١٠٥).
(٦) رواه مسلم مختصر مسلم(١٠٥).

(تعـالى): ﴿ ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون ﴾ [النور: ٣٠، ٣١].

وهذا أمر من **الله** بغض الرجال أبصارهم عن النساء الأجانب وكذلك غض النساء أبصارهن عن الرجال الأجانب وأمر بحجاب المرأة ·

قال ابن القيم: فمنعهن ـ أيضًا ـ من الضرب بالأرجل لئلا يكون سببا إلى سمع الرجال صوت الخلخال فيثير الشهوة[1] وكذلك ما يسمى الآن بالكعب العالى فى الحذاء حرام لبسه، سمعت الشيخ أحمد فهمى يقول: حرام لبس هذا الحذاء.

تعليق الفعل على مشيئة الله :

قال (تعالى): ﴿ ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً * إلا أن يشاء الله ... ﴾ [الكهف: ٢٣].

وهذا دليل على عدم جواز القول بفعل الشىء إلا بالتعليق على مشيئة **الله** ·

قول: هلك الناس:

أخرج الإمام أحمد فى مسنده أن النبى (ﷺ) قال: «**إذا سمعتم رجلا يقول: هلك الناس فهو أهلكهم، يقول الله أنه هو هالك**»[2].

إيواء الضالة :

أخرج مسلم فى صحيحه أن النبى (ﷺ) قال: «**من أوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها**»[3].

معاقرة الأعراب:

عن ابن عباس (رضي الله عنهما): «نهى رسول **الله** (ﷺ) عن معاقرة الأعراب»[4].

هو ذبح الإبل للخيلاء والفخر كالذى يذبح لغير**الله** .

الاختلاف:

عن أبى مسعود (رضي الله عنه): «كان رسول **الله** يمسح مناكبنا فى الصلاة ويقول: «**لا تختلفوا فتختلف قلوبكم**···»[5].

ترك تحية المسجد:

أخرج البخارى فى صحيحه أن النبى (ﷺ) قال: ... «**إذا دخل أحدكم المسجد فلا**

---

(١) إعلام الموقعين (٣/ ١٤٩).

(٢) حديث صحيح انظر الصحيح المسند من الأحاديث القدسية للعدوى (ص٤١).

(٣) مختصر مسلم(١٠٦٣).

(٤) رواه أبو داود (٢٨٢٠) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٤٤٦).

(٥) رواه مسلم (٤٣٢) وغيره.

يجلس حتى يصلى ركعتين»[١].

الحبو يوم الجمعة

عن أنس(رضي الله عنه)، قال: نهى رسول **الله** (ﷺ) عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب[٢]. الحبوة: أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشد عليه. قال ابن القيم: لأنه ذريعة للنوم[٣].

الاستغفار للكافرين

قال (تعالى): ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ** ﴾ [التوبة: ١١٣].

نهى عن الاستغفار للكفار ولو كانوا أقرب الأقربين.

النهى عن قول الرجل لأخيه يوم الجمعة: أنصت

أخرج أحمد فى مسنده أن النبى (ﷺ) قال: «**إذا قلت للناس: أنصتوا وهم يتكلمون فقد ألغيت على نفسك**»[٤].

أى ـ إذا قال الرجل يوم الجمعة والإمام يخطب لأخيه: اسكت. فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له.

النهى عن الاختصار

«نهى رسول **الله** (ﷺ) أن يصلى الرجل مختصرا»[٥].

الاختصار فى الصلاة: وضع اليد فى الخاصرة.

ترك اختصاص يوم الجمعة بعبادة

عن أبي هريرة قال: قال رسول **الله** (ﷺ): «**لا تختصُّوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون فى صوم يصومه أحدكم**»[٦].

مخالفة المشركين

عن سلمان قال: قال له بعض المشركين وهم يستهزئون به: إنى أرى صاحبكم يعلمكم كل شيء حتى الخراءة قال: أجل أمرنا أن نستقبل القبلة، ولا نستنجى بأيماننا ولا نكتفى بدون ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ولا عظم[٧].

---

(١) فتح البارى (٣/٤٨).

(٢) صححه الألباني فى سنن أبى داود (٩٨٢).

(٣) إعلام الموقعين (٣/ ١٦٠).

(٤) صححه الألباني فى السلسلة الصحيحة (١٧٠).

(٥) رواه مسلم (٥٤٥) مختصر مسلم (٣٤٣).

(٦) رواه مسلم (١١٤٤) مختصر مسلم(٦٢٦).

(٧) رواه مسلم (٢٦٢) وابن ماجه وغيرهما وهذا لفظ ابن ماجه. صحيح سنن ابن ماجه (٢٥٥).

فليتأمل فى هذا الحديث الذين أصبح لا هم لهم إلا الاعتذار عن الأحكام الشرعية و التبرير والتنصل من بعض الأمور التى أمر بها **الله** ورسوله عندما يعترض عليها الكفار أو المنافقون من العلمانين وأذنابهم، وليقتدوا بخير هذه الأمة بعد نبيها بصحابته الذين لم يكونوا يعتذرون ولا يبررون ولا يتنصلون.

ترك تغطية وجه المرأة عند الإحرام

قال رسول **الله** (ﷺ) : «**لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين**»(١).

وهذا دليل على فرضية النقاب فى غير وقت الإحرام وترك تغطية المرأة وجهها فى وقت الإحرام ولكن يشرع لها أن تغطى بحضرة الرجال.

النفخ المذموم

عن ابن عباس (رضي الله عنهما) «نهى الرسول (ﷺ) عن النفخ فى الطعام والشراب»(٢).

ترك بيع الشاة باللحم

«نهى الرسول (ﷺ) عن بيع الشاة باللحم»(٣).

ترك إخصاء الحيوانات

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) : «نهى الرسول (ﷺ) عن خصاء الخيل، والبهائم»(٤).

ترك الذبح قبل صلاة عيد الأضحى

عن البراء (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): «**لا يذبحن أحدكم حتى يصلى**»(٥).

أى لا يذبحن أحدكم أضحية إلا بعد صلاة العيد، وكذلك من آداب الأضحية وسنتها: أن من أراد أن يضحى فلا يقص شيئا من شعره أو من أظفاره من أول ذى الحجة حتى يذبح أضحيته؛ لقول الرسول (ﷺ): «**إذا رأيتم هلال ذى الحجة، وأراد أحدكم أن يضحى فليمسك عن شعره وأظفاره**»(٦).

النهى عن التبتل

عن سعد بن أبى وقاص: «نهى الرسول (ﷺ) عثمان بن مظعون عن التبتل ولو أذن له لاختصينا»(٧).

---

(١) رواه البخارى والنسائى وغيرهما صحيح البخارى (٤/ ٤٢).
(٢) رواه أحمد ، وصححه الألباني في صحيح الجامع(٦٩٣٣).
(٣) رواه الحاكم وغيره، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٣٣).
(٤) رواه أحمد وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٥٦).
(٥) رواه الترمذى (١٥٠٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٦٨٢).
(٦) رواه مسلم.
(٧) رواه البخارى فى صحيحه فتح البارى (٩/ ١١٧).

التبتل: هو ترك الزواج وقطع الشهوة والرغبة بالاختصاء.

عدم قبول شهادة الخائن والزانى والمخاصم

عن ابن عمر قال: قال الرسول (ﷺ): «**لا تجوز شهادة خائن وخائنة ولا زان ولا زانية ولا ذى غمر على أخيه**»(١).

معنى ذى غمر: أى شحناء وخصومة.

ترك التناجى بالمعصية

قال (تعالى): ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلا تَتَنَاجَوْا بِالإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ** ﴾ [المجادلة: ٩].

أمر من **الله** بعدم التناجى بالشر والمعصية والتناجى بالبر والتقوى.

ترك الجهر بالسوء

قال (تعالى): ﴿ **لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ** ﴾ [النساء: ١٤٨].

قال السعدى: يخبر **الله** أنه لا يحب ذلك ويبغضه ويمقته ويعاقب عليه، ويشمل ذلك جميع الأعمال السيئة كالشتم والقذف والسب ونحو ذلك إلا من ظلم فيجوز أن يدعو على من ظلمه . . .(٢).

ترك الرفث والفسوق والجدال فى الحج

قال (تعالى): ﴿ **الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ** ﴾ [البقرة: ١٩٧].

قال السعدى الرفث: هو مقدمات النكاح الفعلية والقولية.

والفسوق: هو جميع المعاصى ومنها محظورات الإحرام.

والجدال: هو المماراة والمنازعة والمخاصمة(٣).

تيمم الخبيث للأضحية

عن البراء بن عازب (رضي الله عنه)، مرفوعا قال: «**لا يضحى بالعرجاء بيِّن عرجها ولا بالعوراء بيِّن عورها ولا بالمريضة بيِّن مرضها ولا بالعجفاء التى لا تنتقى**»(٤).

وهذا يدل على انتقاء الشاة الجيدة فى الأضحية.

---

(١) صححه الألباني فى صحيح أبي داود (٣٥٨٦) وفي صحيح الجامع (٧٢٣٦).

(٢) تفسير السعدي بتصرف.

(٣) تفسير السعدي.

(٤) صحيح الترمذى (١٢١١) وصحيح ابن ماجه (٣١٤٤).

عدم إقامة الحدود فى المسجد

عن ابن عمرو (رضي الله عنهما)، أن الرسول (ﷺ): «نهى عن جلد الحد فى المساجد»[١].

عدم قتل الضفدع

عن عبد الرحمن بن عثمان التيمى (رضي الله عنه)، أن الرسول (ﷺ) «نهى عن قتل الضفدع للدواء»[٢].

أوضاع مخلة فى الصلاة

«نهى رسول **الله** (ﷺ) عن نقرة الغراب، وافتراش السبع، وأن يوطن الرجل المكان فى المسجد كما يوطن البعير»[٣].

نقرة الـغراب :أى السجود ونحوه فى الصلاة بسرعة كـما يفعل الغراب عندما يلتقط الحب أو نحوه و**الله** أعلم.

افتراش السبع :أى أن يفرش ذراعيه حال السجود.

الهدية للإمام

قال الرسول (ﷺ): «**الهدية إلى الإمام غلول**»[٤].

اتباع طرق غير طريق الحق

قـال **اللـه** (تبارك وتـعالى): ﴿ **وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ** ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

«نهى **الله** عن اتباع طريق وسبيل غير طريق وسبيل النبى (ﷺ).

النهبة والمثلة

«نهى (ﷺ) عن النهبى والمثلة»[٥].

النهبة : هى النهب ، **والمثلة** : تشويه الحيوان أو الإنسان أو اتخاذهما غرضًا يرمى إليه أو نحوه و**الله** أعلم.

التكلف للضيف

أخرج الحاكم فى مستدركه أن النبى (ﷺ): «**نهى عن التكلف للضيف**»[٦].

وقال (ﷺ): «**لا يتكلفن أحد لضيفه ما لا يقدر عليه**»[٧].

(١) رواه ابن ماجه (٢٦٠٠) صحيح الجامع (٦٩٥٢).

(٢) رواه أبو داود (٥٢٦٩) والنسائى (٤٨٦٧) والحاكم وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٧١).

(٣) حديث حسن رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه فى السلسلة الصحيحة(١١٦٨).

(٤) رواه الطبرانى فى الكبير وصححه الألباني في صحيح الجامع(٧٠٥٤).

(٥) رواه أحمد والبخارى فتح البارى(٩/ ٦٤٥).

(٦) رواه الحاكم . وانظر السلسلة الصحيحة(٢٣٩٢).

(٧) رواه البيهقى فى شعب الإيمان، وانظر السلسة الصحيحة (٢٤٤٠).

الجلالة وألبانها

« نهى عن أكل الجلالة وألبانها»[١].

الجلالة : هى التى تأكل العذرة ـ فضلات وأوساخ ـ من الأنعام[٢].

الخز والنمار

قال (ﷺ): «**لا تركبوا الخز ولا النمار**»[٣].

الخز : ثياب نسج من صوف وإبريسم.

النمار : أى جلود النمور.

السدل وتغطية الفم فى الصلاة

«نهى الرسول (ﷺ) عن السدل فى الصلاة وأن يغطى الرجل فاه»[٤]. قال فى (عون المعبود شرح سنن أبى داود): قال الخطاب : **السدل** : إرسال الثوب حتى يصيب الأرض.
وقال الجوهرى : سدل ثوبه بالضم أى أرخاه.

عدم البول فى الماء الراكد

قال (ﷺ): «**لا يبولن أحدكم فى الماء الدائم الذى لا يجرى ، ثم يغتسل فيه**»[٥].
« نهى (ﷺ) أن يبال فى الماء الراكد »[٦].

عدم تأخير المغرب

قال (ﷺ): «**لا تزال أمتى بخير - أو على الفطرة - ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم** »[٧].

النهى عن لبس جلد السباع

أن النبى (ﷺ): «نهى عن لبوس جلد السباع، والركوب عليها»[٨].

النهى عن بيع الحاضر للباد

عن جابر قال: قال (ﷺ): «**لا يبيعن حاضر لباد، دعوا الناس يرزق بعضهم من بعض**»[٩].

---

(١) رواه أبو داود (٣٧٨٥) والترمذي (١٨٢٤) وغيرهما . صحيح الجامع (٦٨٥٥).
(٢) فيض القدير.
(٣) رواه أبو داود (٤١٢٩) صحيح الجامع (٧٢٨٣).
(٤) حديث حسن . رواه الأربعة والحاكم، صحيح الجامع (٦٨٨٣).
(٥) رواه البخارى (٢٣٦) ومسلم (٢٨٢) وغيرهما مختصر صحيح مسلم (١١) .
(٦) رواه مسلم (٢٨١) والنسائى وغيرهما.
(٧) رواه ابن خزيمه فى صحيحه وحسن الأعظمى إسناده (٣٣٩٥).
(٨) أخرجه أبو داود (٤١٣١) والنسائى وغيرهما، بسلسلة الأحاديث الصحيحة (١٠١١).
(٩) رواه أحمد ومسلم (١٥٢٢) والأربعة.

شراء المغانم قبل التقسيم

عن أبى سعيد الخدرى قال: «نهى (ﷺ) عن شراء المغانم حتى تقسم»[١].

الحكم مع الغضب

قال (ﷺ): «**لا يحكم أحدكم بين اثنين وهو غضبان**»[٢].

اتخاذ المساجد طرقًا

قال (ﷺ): «**لا تتخذوا المساجد طرقًا إلا لذكر أو صلاة**»[٣].

حب الدنيا

قال (ﷺ): «**لا تتخذوا الضيعة، فترغبوا فى الدنيا**»[٤].

وقال (ﷺ): «**ويل للمكثرين، إلا من قال بالمال هكذا وهكذا**»[٥].

تحريم الصدقة على الغنى

عن ابن عمر قال: قال (ﷺ): «**لا تحل الصدقة لغنى، ولا لذى مرة سوى**»[٦].

الصدقة: أى الزكاة. **ذى مرة**: أى قوى.

النهى عن الدفن بالليل

عن جابر: قال (ﷺ): «**لا تدفنوا موتاكم بالليل، إلا أن تضطروا**»[٧].

عدم النظر للمجذومين

قال (ﷺ): «**لا تديموا النظر إلى المجذومين**»[٨].

تبين الفجر

عن بلال: قال (ﷺ): «**لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر هكذا**»[٩].

بدء السلام

عن جابر: قال (ﷺ): «**لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام**»[١٠].

---

(١) رواه الترمذي (١٦٢٦) صحيح سنن الترمذي (١٢٦٨).
(٢) رواه مسلم والترمذي والنسائى مختصر مسلم (١٠٥٥).
(٣) حديث حسن رواه الطبرانى فى الكبير، السلسلة الصحيحة (١٠٠).
(٤) رواه أحمد والترمذي والحاكم، سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٢).
(٥) رواه ابن ماجه، سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٤١٢).
(٦) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم، صحيح الجامع(٧٢٥١).
(٧) رواه ابن ماجه (١٥٢١)، صحيح الجامع (٧٢٦٨).
(٨) رواه أحمد وابن ماجه (٣٥٤٣)، السلسلة الصحيحة (١٠٦٤).
(٩) حديث حسن، رواه ابن ماجه، صحيح الجامع(٧١٨٩).
(١٠) رواه البيهقى فى شعب الإيمان، صحيح الجامع (٧١٩٠).

وقال (ﷺ) : «من بدأ الكلام قبل السلام ، فلا تجيبوه»[١].

التعرض للبلاء

قال (ﷺ): «لا ينبغى لمؤمن أن يذل نفسه يتعرض للبلاء لما لا يطيق»[٢].

المباشرة المذمومة

قال (ﷺ): «لا تباشر المرأة المرأة ، فتنعتها لزوجها ، كأنه ينظر إليها»[٣].

تنعتها لزوجها : أى تصفها له.

عدم تزكية النفس

قال الله (تبارك و تعالى): ﴿ فَلا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ [النجم: ٣٢].

وقال (ﷺ): «لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر فيكم ....»[٤].

فلا يجوز تزكية النفس ما لم تكن هناك مصلحة شرعية راجحة كما فعل نبي الله يوسف (عليه السلام) كما فى القرآن الكريم حيث قال للملك: ﴿ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٥٥].

ترويع المسلم

قال (ﷺ): «لا يحل لمسلم أن يروع مسلمًا»[٥].

أى : يخوف أخاه المسلم .

العطاء مع الحياء

عن حنيفة الرقاشى، قال (ﷺ): «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه»[٦].

عدم السعى للصلاة

قال رسول الله (ﷺ) : « إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة ولا تأتوها وأنتم تسعون، فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا »[٧].

البيع فى المسجد

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله (ﷺ): «إذا رأيتم من يبيع أو

---

(١) حديث حسن، رواه الطبرانى فى الأوسط وغيره، سلسلة الأحاديث الصحيحة (٨١٦).

(٢) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، السلسلة الصحيحة (٦١٥).

(٣) رواه أحمد والبخارى وأبو داود والترمذي - فتح البارى(٩/ ٣٣٨).

(٤) رواه الإمام مسلم فى صحيحه، مختصر مسلم (١٤٠٧).

(٥) رواه أحمد وأبو داود، صحيح الجامع(٧٦٥٨).

(٦) رواه أبو داود ، صحيح الجامع (٧٦٦٢).

(٧) رواه البخارى (٦٣٥) وأحمد وغيره.

يبتاع فى المسجد فقولوا : لا أربح الله تجارتك ، وإذا رأيتم من ينشد فيه ضالة فقولوا : لا رد الله عليك ضالتك»[١].

فلا يجوز البيع والشراء فى المسجد ، ولا أن تنشد الضالة.

عدم رد السلام عند التبول

عن جابر (رضي الله عنه)، قال رسول الله (ﷺ): «**إذا رأيتنى على مثل هذه الحالة** - يعنى التبول - **فلا تسلم عليّ ، فإنك إن فعلت ذلك لم أرد عليك**»[٢].

فلا يلقى السلام على من يقضى حاجته من بول أو غائط، وكذلك من ألقى عليه السلام وهو يقضى حاجته فلا يشرع له أن يرد السلام وهو يقضى حاجته.

عدم القيام بدون إذن

عن ابن عمر (رضي الله عنهما)، قال (ﷺ): « **إذا زار أحدكم أخاه فجلس عنده، فلا يقومن حتى يستأذنه** »[٣].

بيات غير الناكح

قال (ﷺ): « **ألا يبيتن رجل عند امرأة ثيب إلا أن يكون ناكحًا** ـ أى زوجًا ـ **أو ذا محرم**»[٤] .

حسن القضـاء

عن علي رضي الله عنه قال: قال (ﷺ): « **إذا جلس إليك الخصمان فسمعت من أحدهما فلا تقض لأحدهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول ، فإنك إذا فعلت ذلك تبيّن لك القضاء** »[٥].

السؤال المذموم

قال رسـول الله (ﷺ): « **إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه ، فليأكل ، ولا يسأل عنه ، وإن سقاه من شرابه ، فليشرب ولا يسأل عنه**»[٦] .

خاتم الذهب والحديد

عن ابن عمرو (رضي الله عنهما): «**نهى رسول الله (ﷺ) عن خاتم الذهب وخاتم الحديد ـ أى للرجال**»[٧].

---

(١) رواه الترمذي والحاكم، صحيح الجامع (٥٧٣).
(٢) رواه ابن ماجه، صحيح الجامع (٥٧٥).
(٣) مسند الفردوس للديلمى، صحيح الجامع (٥٨٣).
(٤) رواه مسلم (٢١٧١) فى صحيحه، مختصر صحيح مسلم (١٤٣٨).
(٥) حديث حسن ، رواه أحمد والحاكم وغيرهما، صحيح الجامع (٤٧٨).
(٦) رواه الطبرانى فى الأوسط والحاكم وغيره وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥١٨).
(٧) رواه البيهقى فى شعب الإيمان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٩٥٥) والصحيحة (١٢٤١).

النهى عن صوم ستة أيام من السنة

عن أنس(رضي الله عنه)، «نهى رسول الله (ﷺ) عن صوم ستة أيام من السنة: ثلاثة أيام التشريق، ويوم الفطر، ويوم الأضحى، ويوم الجمعة مختصة من الأيام»(١).

الثمن المحرم

عن ابن عمر (رضي الله عنهما): «نهى رسول الله (ﷺ) عن ثمن الكلب وثمن الخنزير وثمن الخمر وعن مهر البغي وعن عسب الفحل»(٢).

بيعتين فى بيعة

عن أبى هريرة (رضي الله عنه): «نهى رسول الله (ﷺ) عن بيعتين فى بيعة»(٣).

قال الشيخ الألبانى والشيخ عبد العظيم بدوى: البيع بالتقسيط من صور بيعتين فى بيعة، وخالفهم جمهور العلماء وأجازوا البيع بالتقسيط.

سب الأموات

قال (ﷺ): «**لا تذكروا هلكاكم إلا بالخير**»(٤).

وقال (ﷺ) : «**لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا**»(٥). ويجوز التحذير من أصحاب البدع والضلالات لكى لا يغتر بهم المسلمون بقدر ما تدعو الحاجة الشرعية لذلك.

النكاح الباطل

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال الرسول (ﷺ): «**لا تزوج المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها**»(٦).

وقال الرسول (ﷺ): «**أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل**»(٧).

عن عائشة رضي الله عنها: قال الرسول (ﷺ): «**لا نكاح إلا بولى وشاهدى عدل**»(٨).

سب الديك

عن زيد بن خالد قال: قال الرسول (ﷺ): «**لا تسبوا الديك، فإنه يوقظ للصلاة**»(٩).

---

(١) رواه الطبرانى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٩٦١) والصحيحة (٢٣٩٨).

(٢) رواه الطبرانى فى الأوسط وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٩٤٨).

(٣) رواه الترمذي (١٢٣١) والنسائى (٦٢٢٧) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٩٤٣).

(٤) رواه النسائى (٤/ ٥٢) صحيح الجامع(٧٢٧١).

(٥) رواه البخارى (٦٥١٦) وأحمد والنسائى السلسلة الصحيحة (٢٣٩٧).

(٦) رواه ابن ماجه (١٨٨٢) صحيح الألبانى (٧٢٩٨).

(٧) رواه أحمد وأبو داود (٢٠٨٣) والترمذي (١١٠٢) وغيرهم، صحيح الجامع (٢٧٠).

(٨) رواه البيهقى فى سننه، صحيح الجامع (٧٥٥٧). (٩) رواه أبو داود (٥١٠١)، صحيح الجامع (٧٣١٤).

سب الريح

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال الرسول (ﷺ): «**لا تسبوا الريح فإنها من روح الله (تعالى) ، تأتي بالرحمة والعذاب، ولكن سلوا الله من خيرها، وتعوذوا بالله من شرها**»[١].

سب الحمى

قال الرسول (ﷺ): «**لا تسبوا الحمى، فإنها تذهب خطايا بنى آدم كما يذهب الكير خبث الحديد**»[٢].

استبطاء الرزق

عن جابر: قال الرسول (ﷺ): «**لا تستبطئوا الرزق ، فإنه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغه آخر رزق هو له ، فاتقوا الله ، وأجملوا فى الطلب ، خذ الحلال ، واترك الحرام**»[٣].

الاستنجاء المذموم

عن ابن مسعود: قال الرسول (ﷺ) : «**لا تستنجوا بالروث ، ولا بالعظام ، فإنه زاد إخوانكم من الجن**»[٤].

ترك شد الرحال إلا للمساجد الثلاثة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :قال الرسول (ﷺ): «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ، ومسجدى هذا ، والمسجد الأقصى**»[٥].

ترك مصاحبة الفساق

عن أبي سعيد: قال الرسول (ﷺ): «**لا تصاحب إلا مؤمنًا ، ولا يأكل طعامك إلا تقى**»[٦].

هذا ما لم تكن هناك مصلحة شرعية راجحة، مثل: نصيحة المدعو أو صلة رحم أو نحوها من المصالح الشرعية الراجحة، والله أعلم.

الخداع

قال الرسول (ﷺ): «**لا تصروا الإبل والغنم ، فمن ابتاعها بعد فإنه بخير النظرين بعد أن يحلبها: إن شاء أمسك ، وإن شاء ردها وصاع تمر**»[٧].

---

(١) رواه ابن ماجه (٣٧٢٧) وأحمد صحيح الجامع (٧٣١٦).
(٢) رواه مسلم (٢٥٧٥)، مختصر مسلم (١٤٦٩).
(٣) رواه الحاكم وغيره، صحيح الجامع (٧٣٢٣).
(٤) رواه الترمذي صحيح الجامع (٧٣٢٥).
(٥) رواه البخاري (١١٣٢)، ومسلم (١٣٩٧) وأبو داود وغيرهم، مختصر مسلم (٧٨٩).
(٦) حديث حسن، رواه أبو داود (٤٨٣٢) والترمذي (٢٣٩٥) وغيرهما، صحيح الجامع (٧٣٤١).
(٧) رواه البخارى(٢١٤٨) ومسلم (٣/ ١١٥٥).

لا تصروا: أى لا تحجزوا اللبن فى ضـرع البهيمة لتبدو وكأن لبنهـا كثير، وهذا من الخداع بالمشترى.

النظر المذموم

عن ابن عمر (رضي الله عنهما)، قال رسول الله (ﷺ): «**لا ترفعوا أبصـاركم إلى السماء فى الصلاة أن تلتمع** »[1].

عدم سفر المـرأة بدون محرم

عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال الرسول (ﷺ): «**لا تسافر المـرأة إلا مع ذى محرم ولا يدخل عليها رجل إلا معها محرم**»[2].

ترك الخطبة على خطبة الأخ

عن أبى هـريرة (رضي الله عنه)، قال الـرسول (ﷺ): «**لا يخطب أحدكم على خطبـة أخيه حتى ينكح أو يترك**»[3].

رفقة الكلب

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): «**لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس**»[4].

الصيام المذموم

عن أبى سعيد (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): «**لا تصومن امرأة إلا بأذن زوجها**»[5].

تـرك الحكايـة إلا لعالم أو ناصح

عن أبى هـريرة (رضي الله عنه)، قـال الرسـول (ﷺ): «**لا تقص الرؤيا إلا عـلى عـالم أو ناصح**»[6].

تـرك النـذر فى المعصيـة أو فيما لا يملك ابن آدم

عن عمران بن حصين (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): «**لا نذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم**»[7].

---

(١) رواه ابن ماجـه والطبرانى فى الكبـير، وصحـحه الألبانى فى صـحيح الجامـع (٧٢٨٠) وصحيح التـرغيب (٥٤٩).

(٢) رواه البخارى (١٧٦٣) ومسلم (١٣٤١).

(٣) رواه النسائى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٦٦٥) ، الصحيحة (١٠٣٠).

(٤) رواه مسلم وغيره، مختصر مسلم (١٣٩٠).

(٥) رواه أحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٣٥٩) والصحيحة (٣٩٥).

(٦) رواه الترمذي (٢٢٨٠) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٣٩٦) والصحيحة (١١٩ ، ١١٢٠).

(٧) رواه النسائى (٤٧٥٤) وابن ماجه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٥٤٦).

ترك الصلاة فى مبارك الإبل

قال (ﷺ): «لا تصلوا فى مبارك الإبل، فإنها من الشياطين، وصلوا فى مرابض الغنم، فإنها بركة»[١].

عدم إطعام المساكين مما لا تأكل

قال (ﷺ): «لا تطعموا المساكين مما لا تأكلون»[٢].

ترك الريبة

قال الرسول (ﷺ): «إذا حاك فى نفسك شيء فدعه»[٣].

عدم التعجل

قال الرسول (ﷺ): «لا تعجبوا بعمل عامل، حتى تنظروا بم يختم له»[٤].

ترك التعذيب بالنار

قال (ﷺ): «لا تعذبوا بعذاب الله»[٥].

ترك سب الشيطان

روى النسائى فى سننه عن رجل: كنت رديف النبى (ﷺ)؟ فعثرت دابته فقلت: تعس الشيطان. فقال: «لا تقل تعس الشيطان، فإنك إذا قلت ذلك تعاظم حتى يكون مثل البيت، ويقول: بقوتى، ولكن قل: بسم الله، فإنك إذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل الذباب»[٦].

ترك تسمية العنب بالكرم

قال الرسول (ﷺ): «لا يقولن أحدكم للعنب الكرم، إنما الكرم الرجل المسلم»[٧].

سبب النهى: أن العرب سمت العنب كرمًا ذهابًا إلى أن الخمر تورث شاربها كرمًا! فلما حرم الخمر نهاهم عن ذلك تحقيرًا للخمر وتأكيدًا لحرمتها.

تسيّد المنافق مذموم

عن بريدة رضي الله عنه قال: قال الرسول (ﷺ): «لا تقولوا للمنافق: سيدنا، فإنه إن يكن سيدكم فقد أسخطتم ربكم»[٨].

---

(١) رواه أحمد وأبو داود، صحيح الجامع (٧٣٥١).
(٢) حديث حسن رواه أحمد (١٨٤)، السلسلة الصحيحة (٢٤٦٢).
(٣) رواه أحمد والحاكم وغيرهما، السلسلة الصحيحة (٥٥٠).
(٤) رواه الطبرانى فى الكبير، السلسلة الصحيحة (١٣٣٤).
(٥) رواه أبو داود والترمذي والحاكم، صحيح الجامع (٧٣٦٧).
(٦) صحيح سنن النسائى (٤١٦٨).
(٧) رواه مسلم، مختصر مسلم (ص ٣٦٧).
(٨) رواه أحمد وأبو داود (٤٩٧٧) والنسائى (١٠٠٧٣)، السلسلة الصحيحة (٣٧٠).

النكاح بعد الإذن والأمر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال الرسول (ﷺ): «**لا تنكح الأيِّم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قيل : وكيف إذنها ؟ قال: أن تسكت**»[١].

الكلام بين الصلاة

عن عصمة بن مالك قال: قال الرسول (ﷺ): «**إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصلى بعدها شيئًا حتى يتكلم أو يخرج**»[٢].

فلا توصل صلاة الفريضة بنافلة إلا أن يفصل بينهما . قيل : سدًا لذريعة الزيادة فى الفريضة بما ليس منها واعتبار ذلك.

لا طاعة فى المعصية

عن الحكم بن عمرو العـقاري: قال الرسول (ﷺ): «**لا طاعة لمخلوق فـى معصية الخالق**»[٣].

وقال الرسول (ﷺ): «**لا طاعة لمن لم يطع الله**»[٤].

وعن ابن عمر (رضي الله عنه)، أن النبى (ﷺ) قال: «**على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره إلا أن يؤمر بالمعصية فلا سمع ولا طاعة**».

وهذا دليل على عدم الطاعة فى المعصية لأى بشر مهما كان.

سؤال المغفرة بالعزيمة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قـال الرسول (ﷺ): «**إذا دعا أحـدكم فلا يقل : اللهم اغـفر لى إن شـئت ، وليعـزم المسألة ، وليـعظم الرغبـة ، فإن الله لا يعظم عليـه شيء أعطاه**»[٥].

ترك التحدث بالحلم السيئ

قال الرسول (ﷺ): « **إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها، فـإنما هى من الله ، فليحمد الله عليها ، وليتـحدث بها ، وإذا رأى غير ذلك مما يكره ، فإنما هى من الشيطان ، فليـستعذ بالله من شرها ، ولا يذكرها لأحد ، فإنها لا تضره**»[٦].

عدم الصلاة بالقوم إلا بعد الإذن

قال الرسول (ﷺ): «**إذا زار أحدكم قومًا فلا يصلِّ بهم وليصلِّ بهم رجل منهم**»[٧].

---

(١) رواه البخارى (٤٨٤٣) ومسلم (١٤١٩)، مختصر صحيح مسلم(٨٠٢).
(٢) أخرجه الديلمى، وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٣٢٩).
(٣) رواه أحمد والحاكم، السلسلة الصحيحة (١٧٩).
(٤) رواه أحمد، صحيح الجامع (٧٥٢١). (٣)رواه البخارى ومسلم
(٥) رواه البخارى (٥٩٧٩) ، ومسلم (٢٦٧٨).
(٦) رواه الإمام أحمد والبخارى (٥٦٩٨٥).
(٧) رواه أحمد والثلاثة، صحيح الجامع(٥٨٤).

ترك السب

عن ابن عمر رضي الله عنهقال: قال الرسول (ﷺ): «**إذا سبَّك رجل بما يعلم فيك ، فلا تسبه بما تعلم منه ، فيكون أجر ذلك ووباله عليه**»(١).

اشتمال اليهود

قال الرسول (ﷺ): «**إذا صلى أحدكم فى ثوب واحد فليشده حقويه ، ولا تشتملوا كاشتمال اليهود**»(٢).

حقويه : الحقو هو محل شد الإزار وهو وسط الإنسان.

انبساط الكلب

قال الرسول (ﷺ) : «**اعتدلوا فى السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب**»(٣).

ترك التشميت لعدم سماع الحمد

قال الرسول (ﷺ) : «**إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه، وإذا لم يحمد الله فلا تشمتوه**»(٤).

ترك التشميت بعد ثلاث

قال الرسول (ﷺ) : «**إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه ، فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم ولا يشمت بعد ذلك**»(٥).

لا تجعلوا البيوت قبوراً

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): «**لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، ولا تجعلوا قبرى عيداً ، وصلّوا عليّ ، فإن صلاتكم تبلغنى حيث كنتم**»(٦).

لا تجعلوا بيوتكم قبوراً أى : لا تتركوا الصلاة فيها، لأن المقابر لا تجوز الصلاة فيها ولا إليها أو عليها وكما قال الرسول (ﷺ): «**أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة**»(٧).

- **عدم طرق الأهل ليلاً**

عن جابر (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): « **إذا قدم أحدكم ليلاً ، فلا يأتين أهله طروقًا**

(١) رواه ابن منيع عن ابن عمر انظر السلسلة الصحيحة (١١٠٩)، (١٣٥٢) وصحيح الجامع (٥٩٤).
(٢) رواه الحاكم وغيره صحيح الجامع (٦٥٦).
(٣) رواه الإمام مسلم فى صحيحه، مختصر مسلم (٣٠٠).
(٤) رواه مسلم (٢٩٩٢) وأحمد.
(٥) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة، السلسلة الصحيحة (١٣٣٠).
(٦) رواه أبو داود، صحيح الجامع (٧٢٢٦).
(٧) صحيح الجامع (١١١٧).

ـ أى ليلاً ـ حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة»[1].

من لا يورث ولا يرث

قال الرسول (ﷺ): «**أيما رجل عاهر بحرة أو أمة فالولد ولد زنا ، لا يرث ولا يورث**»[2].

عاهر : أى زنا.

ترك النصيحة فى الجمعة

قال الرسول (ﷺ): «**إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة : أنصت، فقد لغوت**»[3].

ثمن القط

عن جابر (رضي الله عنه)، أن الرسول (ﷺ): نهى عن ثمن الهرة [4].

الهرة : هى القطة أو القط

حلق المرأة رأسها

عن عائشة (رضي الله عنها)، أن الرسول (ﷺ): نهى أن تحلق المرأة رأسها[5].

فالمرأة فى الحج لها أن تقص جزء يسير من شعرها بعد التحلل من الإحرام، كذلك لا يجوز أن تحلق المرأة رأسها عند المصيبة كما يفعل بعض النساء لإظهار الحزن والجزع، أما الرجل فله أن يحلق أو يقصر، والحلق أفضل كما جاء فى الحديث الصحيح، وهذا فى الحج أو العمرة.

ترك رد السائل

روى الإمام ابن جزيمة فى صحيحه عن أبى يجيد عن جدته قالت: قلت: يا رسول الله السائل يأتينى وليس عندى ما أعطيه؟ قال: «**لا تردى سائلك لو بظفل**»[6].

وهذا يدل على عظم الصدقة ولو بقليل، حتى ولو بشق تمرة كما فى الحديث المشهور.

عدم تمنى الموت

أخرج البخارى فى صحيحه أن الرسول (ﷺ) قال: «**لا يتمنى أحدكم الموت إما**

---

(1) رواه مسلم.

(2) رواه الترمذي ، صحيح سنن الترمذي (1717).

(3) رواه مالك والشيخان، البخارى (3941)، مسلم (851).

(4) رواه أبو داود وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (2971).

(5) صحيح الترمذي (728) للألبانى.

(6) قال الأعظمى فى تخريج صحيح ابن خزيمة: إسناده جيد (4/111).

محسنًا فلعله يزداد وإما مسيئًا لعله يستغفر»[١].

هيشات الأسواق

أخرج مسلم فى صحيحه أن الرسول (ﷺ) قال: « ..... **ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وإياكم وهيشات الأسواق**»[٢].

معنى هيشات الأسواق: اختلاطها والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات(٣).

الاحتكار

أخرج أبو داود فى سننه أن الرسول (ﷺ) قال: «**لا يحتكر إلا خاطئ**»[٤].

الاحتكار: هو منع السلعة حتى تشح من السوق ثم عرضها بعد ذلك بالثمن الذى يريده المحتكر، وهذا حرام.

عدم الإقران

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: نهى الرسول (ﷺ) عن الإقران إلا أن تستأذن أصحابك[٥].

الإقران: هو أن يأكل الضيف والزائر من التمر ونحوه الذى يقدمه صاحب البيت لهم ثنتين أو ثلاث دفعة واحدة، بل عليه أن يأكل تمرة تمرة إلا بعد الإذن.

وهناك بعض العلماء قال: النهى عن القران فى التمر فقط **والله** أعلم.

والأحسن أن يستأذن الضيف صاحب المكان فى هذا وذاك.

تيمم الخبيث

روى الترمذي فى سننه عن البراء (رضي الله عنه)، فى قوله (تعالى): ﴿**وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ**﴾ [البقرة: ٢٦٧].

قال: نزلت فينا معشر الأنصار، كنا أصحاب نخل فكان الرجل يأتى من نخله على قدر كثرته وقلته، وكان الرجل يأتى بالقنو والقنوين فيعلقه فى المسجد، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام، فكان أحدهم إذا جاع أتى بالقنو فضربه بعصاه فيسقط التمر فيأكل، وكان ناس - ممن لا يرغب فى الخير - يأتى الرجل بالقنو فيه الشيص والحشف وبالقنو قد انكسر فيعلقه، فأنزل **الله** (تبارك وتعالى): ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ**﴾

(١) فتح البارى (١٣ / ٢٢٠).

(٢) رواه مسلم (١/ ٣٢٣) وأبو داود وغيرهما.

(٣) صحيح سنن أبى داود (١/ ١٣٢).

(٤) رواه أبو داود وابن ماجه وغيرهما، وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٩٤١).

(٥) رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٢٤٧).

[البقرة: ٢٦٧].

قال: لو أن أحدكم أُهدى إليه مثل ما أعطى لم يأخذ إلا على إغماض أو حياء.

قال: فكنا بعد ذلك يأتى أحدنا بصالح ما عنده[١].

وهذا يدل على عظم ثواب الصدقة بأحسن ما عند الإنسان، كما قال (تعالى): ﴿ **لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تنفقوا مِمَّا تُحِبُّونَ** ...... ﴾ [آل عمران: ٩٢]. والإنسان لا يرضى أن يتصدق أو يُهدى إليه شيء تافه أو حقير أو خبث، فكذلك لا تفعل مع الآخرين.

تشبيك الأصابع

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): «**إذا توضأ أحدكم للصلاة فلا يشبك بين أصابعه**»[٢].

تخطية الرقاب

روى الإمام ابن خزيمة فى صحيحه عن عبد **الله** بن بسر (رضي الله عنه)، قال: جاء رجل يتخطى رقاب الناس ورسول **الله** (ﷺ) يخطب فقال له: «**اجلس فقد آذيت وآنيت**»[٣].

الالتفات فى الصلاة

عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: سألت الرسول (ﷺ) عن الالتفات فى الصلاة فقال: «**هو اختلاس من الشيطان من صلاة العبد**»[٤].

فليحذر الإنسان من السهو والالتفات فى الصلاة لأنها تنقص الأجر.

كثرة الحلف

عن أبى قتادة (رضي الله عنه)، قال الرسول (ﷺ): «**إياكم وكثرة الحلف فى البيع فإنه ينفق ثم يمحق**»[٥].

وكثرة الحلف فى البيع والشراء تنقص البركة.

الخذف

أخرج البخارى فى صحيحه أن الرسول (ﷺ) نهى عن الخذف وقال: «**إنه لا يقتل الصيد ولا ينكأ العدو وإنه يفقأ العين ويكسر السن**»[٦].

قال فى فتح البارى: قال ابن فارس: خذفتُ الحصاة: رميتها بين إصبعيك، والمخذفة التى يوضع فيها الحجر ويرمى بها الطير.

---

(١) صحيح سنن الترمذي (٢٣٨٩) وصحيح سنن ابن ماجه (١٨٢٢) للألبانى.

(٢) رواه الطبرانى فى الأوسط وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (١٢٩٤).

(٣) صحح الأعظمى إسناده فى صحيح ابن خزيمة برقم (١١٨١).

(٤) رواه البخارى فى صحيحه، فتح البارى (٢/ ٢٣٤).

(٥) رواه مسلم فى صحيحه، مختصر مسلم (٩٥٨).

(٦) فتح البارى (١٠/ ٥٩٩).

ومن أشكال هذا أيضًا فى عصرنا الآن النبلة المشهـورة عند الأطفال وغيرهم، فيجب على الآباء والباعـة ألا يساعدوهم علـى ذلك، لأنها تـكسر السن وتـفقـأ العين وتضـر بالآخرين، مثل كسر الزجاج وغير ذلك.

السلام المحذور

عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، أن رسول الله (ﷺ) قال: «**لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسـلام وإذا لقيتم أحـدهم فى طريق فاضطروه إلى أضيقه**»[1].

النهى عن ترك النار فى البيوت

عن ابن عـمر (رضي الله عنهما) أن الرسـول (ﷺ) قـال: «**لا تتـركوا النار فى بيـوتكم حين تنامون**»[2].

الاتكـاء المذمـوم

عن أبى جحيفة (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: «**لا آكل وأنا متكئ**»[3].

أى يكره الأكل والإنسان متكئ، وكذلك الشرب.

تحريـم السـلام باليـد على النساء الأجانب

عن عقيلة بنت عبيد (رضي الله عنها) قالت: قال الرسول (ﷺ): «**لا أمس أيدى النساء**»[4].

وهذا يدل على تحـريم السلام باليـد على النساء الأجـانب مما دلت عليه الأحـاديث الأخرى الصحيحة، كما فى الحديث الصحيح: «**لأن يوضع المخيط فى رأس أحدكم خير له من أين يضع يده فى يد امرأة لا تحل له**».

ترك الشمال فى مواضع الفضل

عن جـابر (رضي الله عنه)، قال الـرسول (ﷺ): «**لا تأكلوا بالشمال فـإن الشيطان يأكل بالشمال**»[5].

وكذلك الشرب أيضًا والإعطاء والأخذ لا يجوز بالشمال.

عدم الجلوس بين الرجلين إلا بإذنهمـا

عن ابن عـمـر (رضي الله عنهما)، نهى الرســول (ﷺ) أن يجلـس الرجل بين الـرجلين إلا بإذنهما[6].

---

(١) رواه مسلم وغيره.

(٢) رواه البخارى ومسلم وغيرهما.

(٣) رواه البخاري وغيره.

(٤) رواه الطيالسى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧١٧٧).

(٥) رواه ابن ماجه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧١٩٤) والصحيحة (١٢٣٦).

(٦) رواه البيهقى فى سننه وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨٢١).

صلاة اليهود

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) نهى الرسـول (ﷺ) أن يجلس الرجل فى الصلاة وهو معتمد على يده اليسرى وقال: **إنها صلاة اليهود**(١).

نتف الشيب

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) نهى الرسول (ﷺ) عن نتف الشيب(٢).

الصريخ

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) نهى رسول **الله** (ﷺ) عن أن تتابع جنازة معها رانة(٣).

النهى عن تستر الجدر

عن على بن الحسين (رضي الله عنهما) مرسلاً، نهى الرسول (ﷺ) أن تستتر الجدر(٤).

وهو ستر الجدران بالستائر، وهذا منهى عنه لأنه تشبه بالكعبة.

عـدم تكلـم النسـاء بدون إذن الزوج

وعن عمرو (رضي الله عنه) نهى الرسول (ﷺ) أن تتكلم النساء إلا بإذن أزواجهن(٥).

النهـى عن البـول فى المستحـم

عن عبد **الله** بن مغفل (رضي الله عنه)، نهى الرسول (ﷺ) أن يبول الرجل فى مستحمه(٦).

التباهى بالمساجد

وعن أنس (رضي الله عنه)، نهى الرسول (ﷺ) أن يتباهى الناس فى المساجد(٧).

اتخاذ الروح غرضًا

عن ابن عباس (رضي الله عنهما) نهى الرسول (ﷺ) أن يتخذ شيء فيه الروح غرضًا(٨).

الذبح المذموم

قال الرسول (ﷺ): «**لا عقر فى الإسلام**»(٩).

قال عبد الرزاق: كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة(١٠).

---

(١) رواه الحاكم والبيهقى فى سننه، صححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨٢٢).

(٢) رواه الترمذي والنسائى وابن ماجه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٩٨١).

(٣) رواه ابن ماجه وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨١٠).

(٤) رواه البيهقى فى سننه وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨١١).

(٥) رواه الطبرانى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨١٣).

(٦) رواه الترمذي وصححه الألبانى فى صحيح الجامع(٦٨١٥).

(٧) رواه ابن حبان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨١٩).

(٨) رواه أحمد والترمذي والنسائى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨١٧).

(٩) أخرجه أبو داود وأحمد وغيرهما، السلسلة الصحيحة (٢٤٣٦).

(١٠) السلسلة الصحيحة (٢٦٤٥).

وهذا من الشرك وهي ميتة لا يجوز الأكل منها لأنها مما أهل لغير الله.

التعريس المذموم

قال الرسول (ﷺ) : «**إياكم والتعريس بالطريق فإنه طريق الدواب، ومأوى الحيات**»[١].

التعريس : أى النزول.

عدم الانصراف من الصلاة بالشك

عن أبي هريرة قال: قال الرسول (ﷺ): «**إذا كان أحدكم فى الصلاة فوجد حركة فى دبره، أحدث أو لم يحدث فأشكل عليه، فلا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا**»[٢].

عدم المرور بين يدى المصلى

عن أبي سعيد: قال الرسول (ﷺ): «**إذا كان أحدكم يصلى فلا يدع أحدًا يمر بين يديه، وليدرأه ما استطاع، فإن أبى فليقاتله، فإن معه القرين**»[٣].

القرين : الشيطان.

ترك صحبة الجرس

قال الرسول (ﷺ) : «**لا تصحب الملائكة ركبًا معهم جلجل**»[٤].

الجلجل : الجرس الصغير الذى يعلق فى أعناق الدواب وغيرها.

عدم قتل أربعة من الدواب

عن ابن عباس: قال الرسول (ﷺ): «**أربعة من الدواب لا يقتلن : النملة والنحلة والهدهد والصرد**»[٥].

عدم الأكل فى آنية الكفار لغير الضرورة

قال الرسول (ﷺ): «**أما ما ذكرت من آنية أهل الكتاب، فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا فيها**»[٦].

---

(١) رواه الطبرانى فى الكبير، صحيح الجامع (١٧٧).
(٢) رواه أبو داود .وصحيح الجامع (٧٥٠).
(٣) رواه مسلم وأحمد وابن ماجه، صحيح الجامع (٧٥٥).
(٤) أخرجه النسائى وأحمد، سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٨٧٣).
(٥) رواه البيهقى فى سننه، صحيح الجامع (٨٧٩).
(٦) رواه أحمد والشيخان البخارى(٥٤٩٦) ومسلم (١٩٣٠).

عدم اللعن

قال الرسول (ﷺ): «**إنزل عنه فلا تصاحبنا ملعون ، لا تدعوا على أنفسكم ، ولا تدعوا على أولادكم ، ولا تدعوا على أموالكم ، ألا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء ، فيستجيب لكم**»(١).

عدم تمنى لقاء العدو

قال الرسول (ﷺ): «**أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو ، واسألوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف**»(٢).

الإقامة مع المشركين

قال الرسول (ﷺ): «**برئت الذمة ممن أقام مع المشركين فى ديارهم**»(٣).

ما لم تكن هناك مصلحة راجحة لإقامته بينهم كدعوتهم للإسلام أو نحو ذلك للدراسة التى يحتاج المسلمون إليها أو لعلاج ، بشرط ألا يسبب ذلك له ضررًا فى دينه والله أعلم.

ثلاث لا يجوز اللعب فيهن

قال الرسول (ﷺ): «**ثلاث لا يجوز اللعب فيهن: الطلاق والنكاح والعتق**»(٤).

طرف الطريق للنساء

قال الرسول (ﷺ): «**ليس للنساء وسط الطريق**»(٥).

أى المشروع لها المشى فى جانبى الطريق.

النهى عن التسمى بأسماء معينة

قال الرسول (ﷺ): «**لئن عشت إن شاء الله ، لأنهين أن يسمى رباح ، ونجيح ، وأفلح ، ويسار**»(٦).

النهى عن النوم على السطح المسطح

قال الرسول (ﷺ): «**من بات فوق بيت ليس له جدار فوقع فمات فبرئت منه الذمة**»(٧).

---

(١) رواه مسلم، (٨/ ٣٣٣).
(٢) رواه الشيخان البخارى (٧٢٣٧) مسلم (١٧٤٢)، وأبو داود .
(٣) رواه الطبرانى فى الكبير، صحيح الجامع (٢٨١٨).
(٤) رواه الطبرانى فى الكبير، رواد الخليل(١٨٢٦) تصحيح الألبانى.
(٥) رواه البيهقى فى شعب الإيمان صحيح الجامع (٥٤٢٥).
(٦) رواه ابن ماجه والحاكم، صحيح الجامع (٥٠٥٤).
(٧) أخرجه أحمد(٤/ ٧٩) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٨٢٨).

ليس له جدار: أى السطح الذى ليس حواليه ما يرد الساقط عنه مثل السور أو الجدار أو نحوه.

معصية ترك الرمى بعد التعلم

قال الرسول (ﷺ): «**من علم الرمى ثم تركه فليس منا أو قد عصى**»[١].

صلاة المعقوص رأسه

نهى الرسول (ﷺ) أن يصلى الرجل ورأسه معقوص[٢].

العقص: هو أن يجمع الرجل شعره ويلويه على رأسه.

وروى الإمام مسلم فى صحيحه عن عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) أنه رأى عبد الله بن الحارث يصلى ورأسه معقوص عن ورائه ، فقام فحله، فلما : انصرف أقبل إلى ابن عباس فقال: مالك ورأسى ؟

فقال : إنى سمعت الرسول (ﷺ) يقول : «**إنما مثل هذا مثل الذى يصلى وهو مكتوف**»[٣].

اتخاذ القبور مصلى

نهى رسول الله (ﷺ) أن يصلى على الجنائز بين القبور[٤].

النهي عن صلاة الإمام على مكان مرتفع

عن حذيفة (رضي الله عنه): نهى رسول الله (ﷺ) أن يقوم الإمام فوق شىء والناس خلفه[٥].

عدم الخيانة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبى (ﷺ) قال: «**أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك**»[٦].

الدخول على النساء

وأخرج البخارى فى صحيحه أن النبى (ﷺ) قال: «**إياكم والدخول على النساء**» فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله أفرأيت الحمو؟. قال: «**الحمو الموت**»[٧].

---

(١) رواه مسلم مختصر صحيح مسلم (١١٠٤)

(٢) رواه الطبرانى السلسلة الصحيحة (٢٣٨٦).

(٣) مختصر مسلم (٣٤٩).

(٤) رواه الطبرانى فى الأوسط، صحيح الجامع (٦٨٣٤).

(٥) رواه أبو داود والحاكم وصححه الألبانى فى صحيح الجامع(٦٨٤٢) صحيح أبى داود .

(٦) رواه أبو داود (٣٥٣٤) صححه الألبانى فى صحيح الجامع(٢٤٠) والصحيحة(٤٢٤).

(٧) أخرجه البخاري (٤٩٣٤) فتح البارى (٩/ ٣٣٠).

الحمو : هو أخو الزوج أو أقاربه، مثل ابن العم أو ابن الخال ونحوه، وهذا لا يجوز ولا أن تسمح المرأة بدخول أقاربها الغير محارم فهذا فخ الشيطان.

النهى عن لبس نعل واحدة

عن أبى سعيد (رضي الله عنه)، نهى رسول الله (ﷺ) أن يمشى الرجل فى نعل واحدة أو خف واحدة[١].

وكذلك المرأة ، فهي داخلة في النهي.

النهى عن الإقعاء فى الصلاة

عن سمرة (رضي الله عنه)، نهى رسول الله عن الإقعاء فى الصلاة[٢]. يعنى كإقعاء الكلب وهو وضع الإلية على الأرض بين القدمين.

كثرة الضحك تميت القلب

قال رسول الله (ﷺ): «**لا تكثر الضحك ، فإن كثرة الضحك تميت القلب**»[٣].

ترك غصب المريض على الطعام والشراب

قال رسول الله (ﷺ):

«**لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب، فإن الله يطعمهم ويسقيهم**»[٤].

عدم النظر إلى فخذ الآخرين

قال رسول الله (ﷺ): «**لا تكشف فخذك ، ولا تنظر إلى فخذ حى ولا ميت**»[٥].

أى لا تكشفه أمام الناس لأنه عورة، وكذلك النساء لا يجوز نظر إحداهن لعورة أختها إلا لضرورة.

النهى عن عسب الفحل

نهى النبى (ﷺ) عن عسب الفحل[٦].

عسب الفحل أى : يأجر الذكر من الإبل أو غيره من الحيوانات ليلقح الإناث من ماشية غيره بالأجرة.

(١) رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨٤٥).
(٢) رواه الحاكم والبيهقى فى سننه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨٦٤).
(٣) رواه ابن ماجه السلسلة الصحيحة (٥٠٦).
(٤) رواه الترمذي (٢٠٤٠) وابن ماجه(٣٤٤٤) وغيرهما، السلسلة الصحيحة (٧٢٧).
(٥) رواه أبو داود (٤٠١٥)، صحيح الجامع (٧٤٤٠).
(٦) رواه أحمد والبخارى والثلاثة، صحيح الجامع (٦٩٦٦).

عدم منع النساء المساجد

قال الرسول (ﷺ): «**لا تمنعوا نساءكم المساجد، وبيوتهن خير لهن**»[١].

ترك الوعد بالنذر

قال الرسول (ﷺ): «**لا تنذروا ، فإن النذر لا يغنى من القدر شيئًا ، وإنما يستخرج به من البخيل**»[٢].

كتمان الشهادة

قال (تعالى): ﴿ **وَلا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ** ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

فلا يجوز كتمان الشهادة التى تضيع الحقوق وتظلم ذو حق.

عدم فرك المؤمنة

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**لا يفركن مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقًا رضى منها غيره**»[٣].

القراءة المكروهة

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسول **الله** (ﷺ): «**لا يفقه من قرأ القرآن فى أقل من ثلاث**»[٤].

الشغـــار

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال رسول **الله** (ﷺ): «**لا شغار فى الإسلام**»[٥].

معنى الشغار : أن يزوج الرجل ابنته لرجل آخر علـى أن يزوجه ذلك ابنته، وليس الصداق شرطًا فى صحة هذا الزواج بعد التحقق من المسألة.

ترك النظر إلى الأعلى

عن أبى هريرة (رضي الله عنه)، قال رسول **الله** (ﷺ): «**انظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر ألا تزدروا نعمة الله عليكم**»[٦].

التدخيـن

قال (تعالى): ﴿ **وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** ﴾ [البقرة: ١٩٥].

قال (تعالى): ﴿ **وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ** ﴾ [النساء: ٢٩].

---

(١) رواه أحمد وأبو داود (٥٦٥) والحاكم، صحيح الجامع (٧٤٥٨).

(٢) رواه مسلم (١٦٤٠) والترمذي والنسائى.

(٣) رواه مسلم(١٤٦٩) وأحمد فى سنده.

(٤) رواه أبو داود(١٣٩٠) والترمذي(٢٩٤٩) وابن ماجه، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٧٤٣).

(٥) رواه مسلم(١٤١٥) وغيره .

(٦) رواه مسلم، مختصر مسلم (٢٠٨٧).

والتدخين سبب في قتل النفس.
قال (تعالى): ﴿ **وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ** ﴾ [الأعراف: ١٥٧].
والتدخين من الخبائث.
قال رسول **الله** (ﷺ): «**إن الله كره لكم ثلاثًا: قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعه المال**»[١].
والتدخين ضياع للمال.
وعن أبي برزة: وقال (ﷺ): «**لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه وعن علمه ما فعل به، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه**»[٢].
أفتى الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة بتحريم الدخان، وقال بعضهم: لا يجوز إمامة شارب الدخان.
وقد أجمع الأطباء أن التدخين سبب رئيسي في سرطان الرئة والمثانة والقلب والشرايين والحنجرة والرأس والمعدة وإضعافه جنسيًا.
فقد قال الرسول (ﷺ): «**لا ضرر ولا ضرار**»[٣].
فما يضُر أو يُضَر به فهو حرام، وقد أفتى الأزهر بتحريم الدخان سواء سجائر أو معسل، وهذا التدخين من الخبائث التي حرمها **الله** على الناس.
وكذلك صدرت فتوى من دار الإفتاء المصرية بتحريم التدخين.
وقال (تعالى): ﴿ **وَلا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ** ﴾ [الإسراء: ٢٦، ٢٧].
والتدخين تبذير وإسراف لمال صاحبه.
وقال (ﷺ): «**كل أمتي معافى إلا المجاهرين**»[٤].
وشارب الدخان يجاهر بالمعصية ويسمى شرعًا فاسق، فعلى المدخن أن يتقي **الله** ويترك التدخين ابتغاء وجه **الله** ومرضاته.

قول بعضهم: اللي يحتاجه البيت يحرم على الجامع

وهذا قول فاسد يناقض آيات الإنفاق والأحاديث التي تحث على الإنفاق، وقد أتى أبو بكر الصديق بماله كله، وقال له النبي (ﷺ): «**ماذا تركت لأهلك؟**» قال: تركت لهم **الله** ورسوله.

---

(١) رواه البخاري(١٤٠٧) ومسلم(٥٩٣).
(٢) رواه الترمذي(٢٤١٧) وصححه الألباني في الجامع الصغير(٧٣٠٠) والسلسلة الصحيحة.
(٣) رواه أحمد وابن ماجه(٢٣٤٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٥٠).
(٤) رواه البخاري(٥٧٢١) ومسلم(٢٩٩٠).

قال (تعالى): ﴿ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِه ﴾ [محمد: ٣٨].

وبعض الناس يقول ذلك إذا ادخر المال لإنفاقه على أشياء تافهة لا يحتاجها البيت كثيرًا، مثل تغيير بعض الأشياء أو الإتيان ببعض المتاع الزائد، أو ادخار المال للمصيف فى المصايف، وقد يصرف هذا المال على الحرام أو الإكثار من المباح ويقول اللى يحتاجه البيت يحرم على الجامع.

وهذا القول باطل وهو المحروم من الصدقة وهو تزيين من الشيطان على الغافلين، فلينتبه العاقل.

الشعر

أخرج البخارى و مسلم فى صحيحيهما أن النبى (ﷺ) قال: «**لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا حتى يريه خير من أن يمتلئ شعرًا**»[١].

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني فى شرح الحديث: ووجه الذم إذا كان للامتلاء، وهو الذى لا بقية لغيره معه .... ولكن وجهه عندى: أن يمتلئ قلبه من الشعر حتى يغلب عليه فيشغله عن القرآن وعن ذكر **الله**، فيكون الغالب عليه، فأما إذا كان القرآن والعلم الغالب عليه فليس جوفه ممتلئ من الشعر.

قال السهيلى: فإن قلنا بذلك فليس نهى الحديث إلا عيب امتلاء الجوف منه فلا يدخل فى النهى رواية اليسير على سبيل الحكاية ولا الاستشهاد به فى اللغة.

الضحك عند إخراج الريح

عن جابر بن عبد **الله** (رضي الله عنه)، أن الرسول (ﷺ): نهى عن الضحك من الضرطة[٢].

معنى الضرطة: أن يضحك الإنسان إذا خرج منه الريح بصوت.

---

(١) فتح البارى (١٠/٥٤٨، ٥٤٩).

(٢) رواه البخارى(٤٦٥٨) ومسلم(٢٨٥٥) وغيرهما.

الخاتمــة

قال المؤلف أبو عبد الملك

أسـأل اللـه العظيم أن يقينا السيئات ويبعـدنا عن الزلات ويوفقنا إلى طاعته بترك المحرمات وفعل المأمورات، فـإن السيئات دركات النار وجحيم القبـور ومدحضة مزلة على الصراط ومعاناة أهوال يوم الحسرات، فنسأله سبحانه أن يجعلنا مـن المتقين المقربين بفضله ومنِّه وجوده وكرمه، ويجعلنا من الصابرين على ترك المنهيات و المحذورات .

وأســأل اللــه سبحـانه أن يجمعنى ومن يقرأ هذا الكتاب ويعـمل بما فيه من ترك المحرمات ويعمل على نشره بين المسلمين بماله وجهده ووقته أن يدخلنا مع المقربين فى جنات النعيم .

وأن يجعله خالصا لوجه الكريم وابتغاء ثوابه العميم.

(قلت أنا المؤلف):

قل قـــال الله قـــال نبي	**قـال صـحـابي قـال تابعي**
واصـبـر ليـرم طويل الزمن	**لـعـل الـلـه يـنـجـي تـقـي**

وكما قال القائل :

أذا مـــا قـــال لي ربي	**أما استـحـيـت تعصيني**
وتـخـــفي الذنب عن خلقي	**وبالعـصـيـان تأتيني**
فـمــا قــولي له لما	**يعـاتبني ويقـصـيني**

(اللهم إنى أعوذ بك أن أشرك بك شيئا وأنا أعلم وأستغفرك فيما لا أعلم).

والحمد لله رب العالمين

المؤلف ....

المراجــع

القرآن الكريم
فتح البارى بشرح صحيح البخارى (للحافظ ابن حجر العسقلانى دار المعرفة)
شرح صحيح مسلم (للإمام النووى) (دار العلم بيروت).
سلسلة الأحاديث الصحيحة (الألبانى) (المكتب الاسلامى)
مختصر صحيح مسلم (المنذرى) (تحقيق الألبانى) (المكتبة الإسلامية)
صحيح الجامع الصغير (للألبانى) (المكتب الإسلامى)
كتاب الكبائر (للذهبى)
الزواجر عن اقتراف الكبائر (الهيثمى)
تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين (النحاس الدمشقى)
معارج القبول (للحكمى)
مختصر معارج القبول
القول المفيد على كتاب التوحيد (للعثيمين)
صحيح الترغيب (تحقيق الألبانى)
صحيح ابن خزيمة (للأعظمى) (المكتب الإسلامى)
إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السبيل (للألبانى) (المكتب الإسلامى)
صحيح الأدب المفرد (للبخارى) (دار الصديق)
السنة (للحافظ الشيبانى) (تحقيق الألبانى)
سنن أبى داود (للحافظ أبى داود سليمان الأزدى).
سنن الترمذى (لأبى عيسى بن سورة).
سنن النسائى (للامام أحمد بن شعيب النسائى).
سنن ابن ماجه (للحافظ أبى عبد **الله** محمد القزوينى).
كنز العمال (للعلامة علاء الدين الهندى).
رياض الصالحين (للنووى).
البحار الزاخرة (لسيد عفافى) .
صحيح أبى داود (للألبانى).
صحيح ابن ماجه (للألبانى).
صحيح الترمذى (للألبانى).
صحيح النسائى (للألبانى).
الداء والدواء (لابن القيم).

صحيح ابن حبان (للإمام علاء الدين الفارسى).
تفسير السعدى (مؤسسة الرسالة).
تفسير بن كثير (للحافظ ابن كثير) (دار المعرفة).
شعب الإيمان (للبيهقي).
الإبانة (لابن بطة).
الوجيز (للدكتور عبد العظيم بدوى) .
زبدة التفسير من فتح القدير.
مختصر الاعتصام (للشاطبى) (دار ابن حزم).

❑ ● ❑

الفهرست